الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية
FACULTY OF HUMANITIES AND SOCIAL SCIENCES

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم علم الاجتماع
الرقم التسلسلي:
رقم التسجيل: D.SCD/3C/01/18

المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية

دراسة ميدانية على مستوى مصالح الشرطة البيئية بالجزائر

أطروحة مكلمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في علم الاجتماع

تخصص: علم اجتماع الجريمة والانحراف

إعداد الطالب: محمد البعة

تاريخ المناقشة: 03 جويلية 2025

أعضاء لجنة المناقشة

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة	الصفة
01	عزوز عبد الناصر	أستاذ التعليم العالي	محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
02	يوسف جغلولي	أستاذ التعليم العالي	محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
03	عبد السلام سليمة	أستاذ التعليم العالي	محمد بوضياف المسيلة	عضوا مناقشا
04	بلقرمي سهام	استاذ محاضر أ	محمد بوضياف المسيلة	عضوا مناقشا
05	بوقرة كمال	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة 1	عضوا مناقشا
06	جلود رشيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة زيان عاشور الجلفة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

ملخص:

تندرج دراسة موضوع المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية ضمن مداخل البحوث الكيفية خاصة في مجال علم اجتماع الجريمة والانحراف، حيث هدفت إلى البحث عن الأليات التي تتبعها مصالح الشرطة البيئية في مواجهة مظاهر الجريمة البيئية المتعلقة بالمجال الحضري، من خلال التركيز على دراسة الأليات الردعية والاجتماعية التي تتبعها هذه المصالح لتحقيق أهدافها، هذا بالإضافة إلى وصف أليات العمل المتبعة، مع التركيز على أهم العراقيل الخارجية التي تقف حائلا أمام ضمان فعالية الأليات المتبعة في مواجهة الجريمة البيئية، في حين تمثلت الاجراءات المنهجية للدراسة في اعتماد المنهج الوصفي التحليلي مع الاعتماد على كل من الملاحظة والمقابلة كأدوات لجمع البيانات وفق ما تتطلبه المقاربة الكيفية المتبعة في دراسة الموضوع .

ومن بين النتائج التي تم التوصل اليها نذكر: نقص فعالية الإجراءات الردعية المتخذة ضد مظاهر مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري والحد من تفشيها، تتميز الإجراءات الردعية خاصة الشق العقابي منها خاصة فيما يتعلق بالجرائم البيئية بالبساطة وغياب الإجراءات المشددة، غياب الوعي البيئي لدى الأفراد رغم ما يتم بذله من مجهودات من طرف مصالح شرطة البيئة، يساهم في نقص فعالية عمل هذه المصالح.

الكلمات المفتاحية: جريمة، بيئة، جريمة بيئية، وعي بيئي، مؤسسات مجتمعية، شرطة بيئية

Résumé :

L'étude du sujet des institutions sociales face à la criminalité environnementale s'inscrit dans les approches de recherché qualitative, en particulier dans le Domain de la sociologie de la crime déviance. Elle vise à explorer les mécanismes utilisez par les services de police de l'environnement pour lutter contre les manifestations de la criminalité environnementale en milieu urbain. L'étude se concentre sur l'analyse des mécanismes dissuasifs et sociaux mis en place par ces services pour atteindre leurs objectifs. Elle décrit également les mécanismes de travail utilisez et met l'accent sur les principaux obstacles internes et externes desdits mécanismes dans la lutte contre la criminalité environnementale. Les procédures méthodologiques de cette étude ont été élaborées dans le cadre d'un approche analytique et descriptive , mobillisant à la fois l'observation et l'entretien comme principaux outils de collecte des données,confromément aux exigences de l'approche qualitative adoptée pour l'examen de l'edute.

Parmi les résultats obtenus, il convient de mentionner les suivants : L'insuffisance de l'efficacité des mesures de dissuasion mises en place contre la criminalité environnementale en milieu urbain, ainsi que la néccesité de réduire sa propagation. Les mesures de dissuasion, en particulier dans leur dimension punitive relatives aux infractions environnementales, se distinguent par leur caractere limité et par l'absence de dispositids réellement contraignants. L'insuffisance de la sensibilisation environnementale au sein de la population, malgré les efforts déployés par la Police de l'environnement, constitue un facteur limitant l'efficacité de ces services.

Les mots clés: crime, environnement, crime environnemental, conscience écologique, institutions sociales, police de l'environnement.

Abstract:

The study of the topic of social institutions in the face of environmental crimes falls within the qualitative research approaches, especially in the field of the sociology of crime and deviance. It aimed to explore the mechanisms used by environmental police services to combat the manifestations of environmental crime in the urban area. The study focuses on analyzing the deterrent and social mechanisms used by these services to achieve their objectives. It also describes the working mechanisms used and focuses on the main external obstacles that hinder effectiveness of the mechanisms used in combating environmental crime. The methodological procedures of this study were developed within the framework of an analytical and descriptive approche.drawing on both observation and interview as the primary data collection tools, in accordance with the requirements of the qualitative approche adopted to examine the research problem.

Among the findings obtained, the following should be highlighted: The insufficient effectiveness of deterent measures implemented against environmental crime in urban areas, along with the need to curb its spread. Deterrent measures, particularly their punitive dimension, with regard to environmental offenses, are characterized by their limited scope and the absence of genuinely stringent mechanisms. The insufficient environmental awareness among the population , despite the efforts undertaken by the environmental police, represents a factor that limits the effectiveness of these services.

Keywords: crime, environment, environmental crime, environmental awareness, community institutions, environmental police.

إهداء

إلى والدتي الغالية ووالدي العزيز

إلى إخوتي وأخواتي. .

إلى أستاذي ومشرفي وكل من علمني حرفا

إلى إخوة جمعني بهم ميدان البحث العلمي. .

إلى كل يد وقلب سار معي درب الإنجاز لأكون

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع، راجيا من الله أن تكون نافذة علم وبطاقة معرفة وأن ينفعنا وينفع بنا. . .

مُحَمَّد البعة

شكر وتقدير

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على رسول الله المصطفى أما بعد
نود أن نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى
والدي الحبيبين على دعمهما وتشجيعهما المتواصل لي
أستاذي المشرف على تفضله بقبول الإشراف على رسالتي، وصبره علي طيلة سنوات البحث
إلى كل زملائي، ورفاقي وأصدقائي على دعهم وتعاونهم،
إلى أفراد الأمن الولائي عين الدفلى، تيبازة
إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد
كما نتقدم بخالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة
على أرائهم وتوجيهاتهم. . .

مُحَمَّد البعة

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
قائمة الجداول	
قائمة الاشكال	
قائمة الملاحق	
مقدمة	01
الفصل الاول : الاطار التمهيدي للدراسة	
أولا : اشكالية الدراسة	06
ثانيا: فرضيات الدراسة	07
ثالثا : أسباب اختيار الموضوع	08
رابعا: أهمية الدراسة	08
خامسا: أهداف الدراسة	09
سادسا: مفاهيم الدراسة	09
سابعا: الدراسات السابقة	17
ثامنا : المقاربة النظرية	24
الفصل الثاني: البيئة كموضوع سوسيولوجي	
تمهيد	32
أولا: تطور حماية البيئة	33
1- البيئة من منظور اجتماعي	33
2- البيئة بين نموذجين	35
3- مراحل تطور الاهتمام بحماية البيئة	37
ثانيا : البيئة في الجزائر	44
1- تطور حماية البيئة في الجزائر	44

2- المؤسسات البيئية...المفهوم والأدوار	47
3- المؤسسات البيئية في الجزائر	48
خلاصة	53
الفصل الثالث: الجريمة البيئية في الجزائر	
تمهيد	55
أولا: الجريمة	56
1- المفهوم العام للجريمة	56
2- النظريات المفسرة للجريمة	58
ثانيا: الجريمة والتغير الاجتماعي	63
1- تأثير التغير الاجتماعي على السلوك الاجرامي	63
2- الجريمة المستحدثة	68
ثالثا : الجريمة البيئية	70
1- الجريمة البيئية...المفهوم والخصائص	70
2- صور الجرائم البيئية في القانون الجزائري	75
3- صور الجرائم البيئية على المستوى العالمي	79
4- تداعيات الجريمة البيئية على الأمن الانساني	82
خلاصة	86
الفصل الرابع: المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية	
تمهيد	87
اولا: المؤسسات المجتمعية	88
1- المفهوم العام للمجتمع	88
2- الادوار الاجتماعية لمؤسسات المجتمع	90
3- دور المجتمع في مواجهة الجريمة	93

ثانيا : مكافحة الجريمة البيئية	99
1- نموذج الانتربول	99
2- تطور الشرطة الجزائرية	101
3- تطور جهاز شرطة البيئة في الجزائر	104
ثالثا : دور الشرطة البيئة في حماية البيئة	104
1- الاليات الاجتماعية لحماية البيئة	104
2- الاليات الردعية لحماية البيئة	108
3- معيقات العمل الشرطي في حماية البيئة	109
خلاصة	111
الفصل الخامس : الاجراءات المنهجية للدراسة	
تمهيد	113
أولا: الدراسة الاستطلاعية	114
ثانيا : مجالات الدراسة	115
1- المجال المكاني	115
2- المجال الزماني	115
3- المجال البشري	117
ثالثا : الاجراءات المنهجية للدرسة	117
1- منهج الدراسة	118
2- أدوات جمع البيانات	119
3- عينة الدراسة	123
خلاصة	126
الفصل السادس: عرض النتائج ومناقشتها	
تمهيد	128

أولا: عرض نتائج الدراسة	129
1- عرض وتحليل شبكة الملاحظة	129
2- عرض المقابلات	135
3- عرض المعيطات العامة وترتيبها	144
ثانيا: عرض نتائج الدراسة حسب الفرضيات	148
ثالثا: تحليل نتائج الدراسة	149
رابعا : النتائج العامة	156
الخاتمة	**160**
قائمة المصادر والمراجع	**164**
الملاحق	**173**

قائمة الجداول

عنوان الجدول	الصفحة
الجدول 01: المؤسسات البيئية في الجزائر	52
الجدول 02: صور الجرائم البيئية والخسائر المسجلة بين 2012-2016	80
الجدول 03: حصيلة عملية البرق للانتربول 2022	82
الجدول 04: الادوار المختلفة للشرطة البيئية	107
الجدول 05: شبكة الملاحظة رقم 01	130
الجدول 06 : شبكة الملاحظة رقم 02	131
الجدول07 : شبكة الملاحظة رقم 03	132
الجدول 08: شبكة الملاحظة رقم 04	133
الجدول 09: الجرائم البيئية حسب شبكة الملاحظة	135
الجدول 10 : الجرائم البيئية المسجلة حسب المقابلات	146

قائمة الأشكال

عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم 01: خريطة توضح تمركز مناطق النزاعات المسلحة والاضرار التي تلحق بالغابات	85

قائمة الملاحق

عنوان الملحق	الصفحة
الملحق رقم 01 : نموذج يوضح الحصيلة الشاملة لعملية البرق / الانتربول 2022	174
الملحق رقم 02 : نموذج نشرات اعلانية مستخدمة من قبل الانتربول	175
الملحق رقم 03: نموذج تفصيلي لنشرة توضح احد المطلوبين من قبل الانتربول	176
الملحق رقم 04: نموذج لدليل المقابلة المعتمدة في الدراسة	177
الملحق رقم 05: نموذج لتصريح القيام بدراسة ميدانية على مستوى مصالح أمن ولاية عين الدفلى	180
الملحق رقم 06 : نموذج لتصريح للقيام بدراسة ميدانية على مستوى مصالح أمن ولاية تيبازة	181

مقدمة

مقدمة

يمثل سلوك الإنسان تجاه بيئته الطبيعية أحد العوامل المحورية ذات التأثير البالغ على البيئة، سواء ما تعلق الأمر بالحفاظ عليها وتطويرها أو المساهمة في تلويثها والقضاء على مظاهر الحياة فيها، فسلامة البيئة الطبيعية وأمنها مرهون بالدور الذي يلعبه الإنسان في التعامل معها ، خاصة في ظل ما تشهده هاته الأخيرة من انتهاكات لا تقتصر عواقبها على البيئة فقط ، وإنما تتعداها لتشكل تهديدا وجوديا لمظاهر الحياة الإنسانية على هذا الكوكب ، حيث أن هذه التهديدات لم تعد مجرد إحصائيات أو معطيات يتم الاستدلال بها من أجل التنبؤ أو وضع تصورات للأوضاع التي سيكون عليها العالم مستقبلا، بل أصبحت واقعا معاشا يساهم بشكل كبير في إعادة بناء الواقع الاجتماعي للكثير من الأفراد والمجتمعات من خلال الضغوطات والإكراهات الناتجة عن التغيرات البيئية ، خاصة دول الجنوب التي أصبحت تعرف الكثير من الاضطرابات الأمنية التي يمكن إرجاعها للتغيرات البيئية بشكل مباشر، أو غير مباشر لكنه يعمل على زيادة اضطراب الأوضاع مثل ارتفاع حدة الصراعات الإثنية على الموارد، التصحر وموجات الجفاف و زيادة ظاهرة اللجوء البيئي، حيث أن كل هذه المظاهر ما هي تجسيدات للتداعيات التي تخلفها الأفعال السلبية تجاه البيئية وكيفية مساهمتها في إعادة بناء الواقع الاجتماعي للأفراد.

حيث أن بوادر الاهتمام بالبيئة الطبيعية تزامنت مع بداية سبعينات القرن الماضي، كما شكلت هذه المرحلة بداية الاهتمام الفعلي بالبيئة بشكل خاص واعتبارها مصلحة جديرة بالحماية هذا من جهة، ومن جهة أخرى محاولة اصلاح ما خلفته حركات التصنيع من أضرار بالغة الخطورة على البيئة بشكل اصبح فيه الواقع يهدد امن وسلامة الجميع، حيث تم التركيز في هذه الفترة على ضرورة التعايش مع الأوضاع البيئية الكارثية والعمل على تقليل انبعاث الغازات الملوثة وفق مسار قائم على ثنائية (تقليل/ تكيف)، حيث يركز التقليل على تقليل اعتماد الموارد الطاقوية الملوثة للبيئة واستبدالها بموارد أقل تلوثا، أما التكيف فيقتضي تكيف الأفراد والمجتمعات مع المخاطر المحتملة التي يخلفها تغير المناخ ، لتتجه بعد ذلك معظم الدول إلى إصدار تشريعات وقوانين لحماية البيئة عملا بتوصيات والتزامات دولية مشتركة (الأمم المتحدة)، بالإضافة إلى تشكيل هيئات مختصة لهذا الغرض، غير أن ما تم تحقيقه في أرض الواقع من نتائج، جاءت عكس التوقعات لإعتبارات مختلفة تتعلق بطبيعة المجتمعات والنظم السياسية السائدة والاوضاع الاقتصادية، فمثلا دول العالم الثالث رأت في ذلك تعطيلا لوتيرة التصنيع وبالتالي البقاء

في اخر الركب، وهذا ما عزز الفجوة في تعزيز التعاون بين دول الشمال والجنوب لإيجاد سياسات وخطط مشتركة لمواجهة مظاهر الانتهاكات ضد البيئة.

مرت مسألة البيئة والعمل على حمايتها في الجزائر منذ الاستقلال إلى الوقت الراهن بالكثير من المراحل المتناقضة، حيث تم استناد هذه المسؤولية إلى الكثير من المصالح والوزارات على فترات زمنية مختلفة، اختلف معها التركيز على حماية البيئة وعدم استقرار هذه المسؤولية على مصلحة واحدة، وهو الأمر الذي انعكس على واقع البيئة في الجزائر، فمن بين المصالح التي تم انشاؤها بهدف حماية البيئة خاصة في المجال الحضري نذكر مصالح شرطة البيئة، والتي كان لها تسميات مختلفة على مراحل زمنية مختلفة شهدتها هذه المصالح بداية من إنشائها ضمن نطاق المجال الحضري للمدن الكبرى، خاصة تلك التي تعرف كثافة سكانية عالية في البداية، ليتم تعميمها على باقي المجالات الحضرية الأخرى، كما تم تجميد نشاطاتها مع بداية الاضطرابات الأمنية التي عرفتها الجزائر، ليتم بعد ذلك إعادة تشكيل هذه المصالح وتعميم مراكزها على مختلف المدن الحضرية.

حيث يتمثل موضوع الدراسة التي نحن بصدد إنجازها في التركيز على مصالح الشرطة البيئية في الجزائر، من خلال البحث في الأليات التي تتبعها في مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري والتي استفحلت وأضحت تهدد المجال العام للأفراد ، من خلال الإخلال بالقيم الجمالية للمجال الحضري للمدينة هذا من جانب، ومن جانب أخر المظاهر السلبية التي ترتبط بالتلوث البيئي بمختلف أشكاله والتداعيات السلبية التي يخلفها على أمن وصحة الأفراد ضمن المجال الحضري، حيث اعتمدت هذه الدراسة على الفصول التالية الي تضمنت فصولا نظريا تهدف إلى التأسيس النظري للموضوع وطرحه وفق تصور سوسيولوجي، كما تضمنت فصولا أخرى تهدف إلى تطبيق هذه النظرة على أرض الواقع من خلال دراسة ميدانية تبحث عن الطرق التي تنتهجها مصالح الشرطة البيئية في مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري، حيث تضمنت الدراسة الفصول التالية:

الفصل الأول: الذي جاء تحت عنوان الجانب المنهجي للدراسة، حيث يمثل هذا الفصل الإطار المفاهيمي للدراسة وذلك من خلال التطرق فيه بداية إلى تحديد إشكالية الدراسة وطرح التساؤل الرئيسي ثم فرضيات البحث واسباب اختيار الموضوع، وأهميته وأهدافه البحثية ثم حددنا مفاهيم الدراسة وبعدها تطرقنا لأهم الدراسات وختمنا الفصل بالمقاربة السوسيولوجية لموضوع الدراسة.

الفصل الثاني: تحت عنوان البيئة كموضوع سوسيولوجي ، تضمن هذا الفصل مقاربة سوسيولوجية للبيئة من خلال عرض العلاقة بين البيئة الطبيعية وكيفية تأثيرها في البناء الاجتماعي ، بالإضافة إلى كيفية تطور حماية البيئة تبعا للبراديغمات المفسرة لهذه العلاقة ، كما ركز الفصل كذلك على عرض مراحل تطور حماية البيئة على الصعيد العالمي ثم الصعيد المحلي، وأخيرا مظاهر تجسيد هذا الاهتمام بالبيئة في الجزائر من خلال عرض للمؤسسات البيئية وأدوارها المختلفة في حماية البيئة.

الفصل الثالث: ركز هذا الفصل الذي جاء بعنوان الجريمة البيئية في الجزائر على المفهوم العام للجريمة مع بيان أركانها وعناصرها والنظريات المفسرة لها، بالإضافة إلى الحديث عن الجرائم المستحدثة التي تكون نتيجة للتغير الاجتماعي الحاصل في البناء الاجتماعي، ثم الحديث عن الجريمة البيئية كمفهوم وكظاهرة والتطرق إلى خصائصها التي تميزها عن الجرائم الاخرى، وعرض لأبرز انواعها على المستوى العالمي والمحلي ليختم الفصل بالحديث عن تداعيات الجريمة البيئية على الأمن الانساني.

الفصل الرابع: الذي جاء تحت عنوان المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية، حيث كانت البداية بالحديث عن المفهوم العام للمجتمع ومؤسساته ، وكذا الادوار المختلفة لهذه المؤسسات في مواجهة الجريمة ومحاربتها، ليتم التطرق بعدها إلى المؤسسات المختصة في مكافحة الجريمة البيئية عبر المستوى العالمي ثم المستوى المحلي اين تم التطرق هنا إلى الشرطة الجزائرية بشكل عام من حيث نشأتها وتطورها تاريخيا، ثم الحديث بوجه الخصوص على شرطة البيئة والياتها في مكافحة الجريمة وأخيرا أبرز المعيقات التي تعرفها هذه المصالح.

الفصل الخامس: الذي يمثل الجانب الميداني من الدراسة حيث تضمن هذا الفصل الاجراءات المنهجية المستخدمة في الدراسة، حيث تم توضيح كل من الدراسة الاستطلاعية وأهم نتائجها، تحديد مجالات الدراسة الزمانية والمكانية ثم المناهج المستخدمة في الدراسة، أدوات جمع البيانات، عينة الدراسة كما تم إرفاق كل عنصر مما سبق ذكره بالتبريرات المنهجية التي دفعت بالباحث لاختيار هذا التصميم البحثي.

الفصل السادس: جاء هذا الفصل بعنوان عرض النتائج ومناقشتها، حيث تم من خلاله عرض كل من شبكات الملاحظة التي تم القيام بها، ثم عرض المقابلات الميدانية التي تم إجرائها مع أفراد من مصالح شرطة البيئة ثم ترتيب البيانات المجمعة بالشكل الذي يساعد في تحليلها وفق فرضيات الدراسة المعتمدة، وأخيرا صياغة النتائج العامة التي تم استخلاصها والتوصل إليها في ضوء هذه الدراسة ثم

خاتمة نهائية لهذه الدراسة تضمنت الافاق التي يمكن أن تشكلها الدراسة الحالية بالإضافة إلى وضع جملة من الاقتراحات.

الفصل الأول

الفصل التمهيدي للدراسة

أولا: اشكالية الدراسة.

ثانيا: فرضيات الدراسة.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع.

رابعا: أهمية الدراسة.

خامسا: أهداف الدراسة.

سادسا: مفاهيم الدراسة.

سابعا: الدراسات السابقة.

ثامنا: المقاربة النظرية.

أولا: إشكالية الدراسة

يرتبط تحقيق الأمن المجتمعي بالعديد من الأبعاد الجزئية الواجب تحقيقها بالدرجة الأولى وهذا وفق معادلة منظور وظيفي، حيث تتمثل في مجموع الأنساق الجزئية المحددة للأدوار والمترابطة وظيفيا مع بقية الأنساق، محصلتها في الأخير تحقيق الأمن الاجتماعي الذي أصبح مطلبا هاما في الوقت الراهن كنتيجة للتهديدات التي يفرضها مجتمع المخاطرة، حيث تشكل البيئة أهم الأبعاد الأساسية لتحقيق معادلة الأمن المجتمعي، لارتباطها أولا وبشكل وثيق ببقية الأبعاد وثانيا نظرا لخصوصية الفعل الإجرامي ضد البيئة ونتائجه بشكل يجعل من حماية البيئة في حد ذاتها ضرورة ملحة على المستوى الدولي والمحلي.

فالاهتمام بالبيئة بوصفها مصلحة جديرة بالحماية جاء متأخرا عن غيره من القضايا لعوامل مختلفة، منها اتساع مفهوم البيئة بشكل يصعب تركيز الاهتمام عليها، خصوصية الفعل الإجرامي البيئي، عدم بروز معالم هذا الفعل بشكل واضح يساعد في ضبطه وتجريمه والأهم من ذلك ارتباط السياق التاريخي والاجتماعي لتدهور البيئة مع بدايات حركات التصنيع التي شكلت إطارا محوريا للدراسات الاجتماعية والتأثيرات الناتجة عن التصنيع بشكل جذري على المجتمعات من ناحية البناء والعلاقات بين الأفراد، حيث يمكن فهم هذا السياق من خلال ثنائية (تنمية / بيئة) مع اعتبار أن الطرف الثاني (البيئة) وسيلة والطرف الأول (تنمية) غاية وفق نظام قيمي مادي بحت، خلق حالة من فوضى القيم ساهمت في الإخلال بكل آليات الضبط الاجتماعي للسلوك بما فيها سلوك الفرد تجاه محيطه الطبيعي.

وما تم اعتباره وسيلة في الثنائية السابقة الذكر، أصبح يمثل أبرز المطالب العالمية مع بداية السبعينيات من خلال أول بادرة للاهتمام الدولي بالبيئة وما تتعرض له من تجاوزات وبضرورة ضبطها، باعتبار أن مسألة حماية البيئة مصلحة مشتركة تتطلب توحيد الجهود والالتزام بقوانين موحدة، لتبرز مجددا ثنائية (تنمية / بيئة) مجددا وفق أبعاد عكسية للمساعي الدولية ليبرز البعد الاقتصادي التنموي كأهم الاعتبارات الواجب تحقيقها خصوصا في دول العالم النامي معارضة بذلك الجهود الدولية في المجال البيئي والمساهمة في تفاقم الأوضاع البيئية بشكل كارثي.

وبالحديث عن واقع البيئة في الجزائر فيمكننا فهم هذا الواقع انطلاقا من الأبعاد المشكلة لهذا الواقع، بداية من التعارض القائم بين الجهود الدولية في حماية البيئة وبداية حركات التصنيع والتنمية في الجزائر، إضافة إلى غياب مؤسسات المجتمع المدني والبعد الاجتماعي الهام الذي قد تلعبه في حماية

البيئة من مظاهر الجريمة البيئية خاصة الجوانب الوقائية هذا من جهة، ومن جهة أخرى ما عاشته الجزائر من اضطراب أمني أدى بشكل كبير إلى تدهور البيئة الطبيعية بشكل لا تزال نتائجه بادية حتى وقتنا الحاضر، وهنا يمكن القول أن الاهتمام بالبيئة في الجزائر لا زال في بداياته مقارنة بالسياق العالمي، حيث أن المسألة البيئية تعرف تناقضا بين التنظير والممارسة إن صح التعبير، فرغم التشريعات والقوانين الخاصة بحماية البيئة إلا أن الإشكال قد يتعلق بمدى فعالية هذه القوانين والمؤسسات الرسمية المخولة بتطبيقها والتي تعمل على مواجهة مظاهر الجريمة البيئية خاصة في المجال الحضري، حيث تمثل شرطة البيئة أحد المؤسسات الرسمية في مجال حماية البيئة، حيث تعمل هذه الأخيرة على الحد من مظاهر الجريمة البيئية في المجال الحضري للمدينة بالاعتماد الإجراءات الردعية التي تعكس الجانب الرسمي لهذه المصالح، على إضافة إلى اعتبارها مؤسسة اجتماعية قد لا يقل دورها الاجتماعي في حماية البيئة أهمية عن دورها الرسمي، وهو ما من شأنه أن يحقق ضبطا اجتماعيا للأفراد، باعتبار أن حماية البيئة لا تقتصر على ردع الجريمة بل تتعداها إلى العمل على تطوير البيئة انطلاقا من مشاركة اجتماعية لكل المؤسسات المجتمعية.

وبناءا على ما سبق نطرح التساؤل التالي :

ما مدى فعالية الاليات المعتمدة من قبل مصالح الشرطة البيئية في تحقيق حماية للبيئة في المجال الحضري؟

ثانيا: فرضيات الدراسة

إن الدراسة الحالية قائمة على افتراض رئيسي مفاده " **تعمل شرطة البيئة على مواجهة الجريمة البيئية من خلال الاعتماد على الياتها الردعية والاجتماعية** "

ولدراسة هذه الفرضية والإجابة على التساؤل الأساسي المطروح سابقا في إشكالية الدراسة والذي يبحث في أليات شرطة البيئة المعتمدة في مواجهة الجريمة البيئية، تم اعتماد الفرضيات الجزئية والتي يفترض أنها تغطي الأبعاد الأساسية التي جاءت بها الفرضية الرئيسية.

الفرضية الأولى: " تمثل الإجراءات الردعية أهم الاليات المتبعة من قبل مصالح شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية ".

الفرضية الثانية : " التنسيق مع المصالح الرسمية يعتبر من بين الأليات التي تعتمدها شرطة البيئة في العمل على مواجهة الجريمة البيئية

الفرضية الثالثة : " تساهم شرطة البيئة في نشر الوعي البيئي بخطورة الجريمة البيئية لدى المواطن من خلال دورها الاجتماعي في الاشتراك مع مختلف مؤسسات المجتمع المدني".

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

تنطوي كل دراسة علمية على مجموعة من الخصائص تدفع بالباحث إلى دراستها، سواء كان ذلك نتيجة لرغبات ذاتية للباحث تجاه هذا الموضوع أو أن الظاهرة تفرض نفسها في الواقع الاجتماعي بشكل يصعب معه تجاوزها، حيث أن الأسباب الكامنة وراء اختيارنا لهذا الموضوع تتمثل في:

أسباب ذاتية:

- رغبة الباحث الشخصية في دراسة موضوع البيئة باعتباره موضوعا هاما ويشكل واحد من بين المواضيع الاكثر إثارة للاهتمام.
- القيام بهكذا دراسات يسهل على الباحث القيام بدراسات مستقبلية بشكل جيد وتعزيز مهاراته في مجال البحث العلمي

أسباب موضوعية:

- قضايا البيئة والأمن البيئي بشكل عام، ونظرا لما تختص به من أهمية على المستوى المحلي والدولي يضع هذا الموضوع في إطار المسائل المعاصرة الجديرة بالدراسة.
- تشكل حماية البيئة أحد أهم مقومات الأمن المجتمعي، فدراسة ما تتعرض له البيئة من تجاوزات وانتهاكات، حيث أن تداعيات ذلك على المجتمع لا تقل خطورة على قضايا أخرى.

رابعا: أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة العلمية للظواهر الاجتماعية في وصفها وتحليلها ومعرفة العوامل المتحكمة فيها، بالإضافة إلى إمكانية التنبؤ بمسارها، حيث تكمن أهمية دراستنا الحالية في:

أهمية علمية :

- الاهتمام بأحد القضايا المعاصرة على الصعيد الدولي والمحلي مثل قضية البيئة وحمايتها ومحاولة طرحها وفق منظور اجتماعي.
- تزويد حقل علم الاجتماع الجريمة والانحراف بالجزائر بمثل هكذا دراسات لافتقاره لها.

أهمية عملية :

- وصف واقع البيئة على المستوى المحلي من خلال العمل على عرض تاريخ تطور الاهتمام بالبيئة وكذا المؤسسات القائمة على حمايتها وتطويرها.
- معرفة اهتمامات الدولة والأجهزة المعنية بحماية البيئة من خلال التركيز على عمل هذه الهيئات المختصة ومعرفة دورها في ضبط سلوك الأفراد تجاه البيئة انطلاقا من السياقات القانونية والاجتماعية.

خامسا: أهداف الدراسة

تتمثل أهداف الدراسة في:

- تسليط الضوء على ما تتعرض له البيئة من انتهاكات وتجاوزات تفوق آثارها في كثير من الأحيان الآثار الناتجة عن الجرائم التقليدية، بالإضافة إلى ضرورة الإشارة إلى أن البيئة كيان اجتماعي جدير بالدراسة.
- الكشف عن آليات عمل شرطة البيئة باعتبارها مؤسسة اجتماعية، إضافة إلى معرفة مختلف آلياتها الردعية والوقائية في مواجهة الجريمة البيئية .
- الكشف عن الادوار الاجتماعية لمصالح الشرطة البيئية القائمة على التنسيق مع باقي مؤسسات المجتمع لنشر الوعي البيئي، والذي من شأنه أن يساهم في حماية وتطوير البيئة.

سادسا: مفاهيم الدراسة

تعتبر مرحلة تحديد المفاهيم بمثابة مرحلة انتقالية لا يمكن تجاوزها، حيث يتم من خلال ضبط المفاهيم الرئيسية المعتمدة في الدراسة والتي سوف تشكل لاحقا نموذجا تحليليا يتم اعتماده في الدراسة الميدانية، كما أن هذه المرحلة تساعد الباحث على نقل الموضوع من المستوى التجريدي إلى المستوى التجريبي العملي للمفاهيم، حيث تتمثل مفاهيم الدراسة في:

1- الجريمة

- **لغة:**

ان الدلالة اللغوية لمفهوم الجريمة تشير إلى الذنب ومخالفة امر يتوجب القيام به، ومنها جاء " **فلان أذنب، كأجرم واجترم، فهو مجرم وجريم، ولأهله كسب كأجترم، وعليهم واليهم جريمة: جنى جناية. . . والجرم بالضم: الذنب، كالجريمة والجرمة. . . والمجرمون الكافرون. وتجرم عليه: ادعى عليه الجرم وان لم يجرم** " [1]، كما تشير الجريمة استنادا إلى هذا التعريف إلى الكسب غير المشروع الموجب للردع والعقاب، وهو ما ورد في أكثر من موقع في القران الكريم، فمثلا قوله تعالى ﴿ **ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا وجاءتهم رسلهم بالبينات وما كانوا ليؤمنوا كذلك نجزي القوم المجرمين** ﴾ [2]، كما تشير كذلك إلى أنها " **فعل الأمر الذي لا يستحسن، واصل كلمة جريمة في اللغة العربية من جرم أي كسب وقطع، وقد خصصت هذه الكلمة من القدم للكسب المكروه وغير المستحسن**" [3]، فالجريمة مرتبطة في سياق الآية الكريمة بالظلم ومخالفة شرع الله وأوامره على لسان رسله، وهو ما يوجب العقاب والردع كما يرد في أكثر من موضع في كتاب الله عز وجل مثل قوله تعالى ﴿ **ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا**﴾ [4]، وقوله عز وجل ايضا ﴿ **ان المجرمين في ظلل وسعر** ﴾ [5].

ومن هذا المنطلق، فالجريمة تنقسم إلى شقين: شق متعلق بالفعل في حد ذاته، سواء القيام به مثل قوله تعالى ﴿ **لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم** ﴾ [6] أو مخالفته والامتناع عن إتيانه مثل قوله تعالى ﴿ **وجاءتهم رسلهم بالبينات وما كانوا ليؤمنوا** ﴾.

- **اصطلاحا:**

من الجانب الاجتماعي يمكن أن نعرف الجريمة على أنها " **كل فعل يتعارض مع ما هو نافع للجماعة وما هو عدل في نظرها، أوهي انتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه،**

---

[1] مجد الدين محمد بن يعقوب **الفيروزابادي**. القاموس المحيط. ط08. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2005، ص1088.

[2] القران الكريم. سورة يونس، الآية 13.

[3] معمر نواف الهوارنة. **سيكولوجية الانحراف والجريمة**. ط01. الاردن: دار الاعصار العلمي للنشر والتوزيع، 2018، ص43.

[4] القران الكريم. سورة مريم، الآية 86.

[5] القران الكريم. سورة القمر، الآية 47.

[6] القران الكريم. سورة التوبة، الآية 66.

أو هي انتهاك وخرق للقوانين والمعايير الأخلاقية للجماعة أو أي سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات" [1].

وكما تعرف كذلك على انها " **انتهاك لقواعد السلوك الاجتماعي كما يتم تفسيرها والتعبير عنها وفق القانون الجنائي، الممثل للسلطة الاجتماعية والسياسية، حيث ان الافراد الذين ينتهكون القواعد يتعرضون لعقوبات من قبل سلطة الدولة أو وصمة اجتماعية أو فقدان المكانة** " [2].

أما تحديد الجريمة قانونا فهو يرتبط أساسا بوجود خلفية قانونية لتجريم هذا الفعل حيث تنص أغلب القوانين بما فيها قانون العقوبات الجزائري على أن " **لا جريمة ولا عقوبة أو تدابير أمن بغير قانون** " [3].

تعتبر الجريمة اجرائيا كل سلوك إنساني سواء كان ايجابيا ام سلبيا (الفعل أو الامتناع عن الفعل) المخالف للمنظومة القانونية المتبعة في حفظ القيم والمصالح الأساسية والجديرة بالحماية، والتي تضمن استقرار وأمن المجتمع والأفراد، كما ينتج عن هذا الفعل المخالف جزاء جنائي يتوافق وحجم السلوك الإجرامي ضمن مبدأ تماثل العقوبة والجريمة، كما أن الجريمة كمفهوم تتداخل مع أحد المفاهيم التي كثيرا ما ترد في نفس السياق اللغوي وهنا نقصد مفهوم الانحراف، حيث يعرف الانحراف على انه " **القيام بأعمال لا تتطابق مع المعايير أو القيم الواسعة القبول في المجتمع** " [4]، حيث نستنتج أن السلوك الإجرامي في تحديده يخضع إلى خلفية قانونية بالدرجة الأولى، فلا يمكن اعتبار أي سلوك سلبي جريمة مهما بلغت أضراره دون وجود قاعدة قانونية للتجريم، وهنا كإشارة فقط إلى الانحراف كأهم مفهوم يتداخل من مفهوم الجريمة، فالانحراف يحدد وفق معايير اجتماعية بحتة، فهو سلوك يخالف صاحبه القواعد الاجتماعية للسلوك والآداب العامة داخل مجتمعه ولا يستوجب جزاءا جنائيا، بل يواجه في الغالب بآليات ردعية اجتماعية غير رسمية مثل الوصم الاجتماعي، الضبط الاجتماعي حيث أن الانحراف على مستوى الفكر أو الفعل يشكل مكونا للسلوك الإجرامي، فكل جريمة تدخل في إطار الانحراف ات غير أنه لا يمكن اعتبار الانحراف جريمة.

---

[1] معمر نواف الهوارنة. نفس المرجع، ص46.

[2] Larry J Siegl. **Crininology**. Ed: 09. Canada: Thomson wadsworth , 2006, p 17.

[3] الامانة العامة للحكومة. قانون العقوبات الجزائري، 2015.

[4] انتوني غيدنز، فيليب صاتن. **مفاهيم اساسية في علم الاجتماع**. تر: محمود الذوادي. ط01. قطر: المركز العربي لدراسة السياسات، 2018، ص190.

2- البيئة

- **لغة :**

قد جاء في المعجم الوسيط أن البيئة هي المنزل، وكذلك الحال ويقال بيئة طبيعية، وبيئة اجتماعية، وبيئة سياسية، كما ورد في نفس المعجم أن البيئة هي المنزل وكذلك ما يحيط بالفرد أو المجتمع ويؤثر فيهما [1]، وكذا قوله تعالى ﴿ **واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وبوأكم في الأرض تتخذون من سهولها قصورا وتنحتون من الجبال بيوتا فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين** ﴾ [2].

- **اصطلاحا:**

تم تعريف البيئة من الناحية الاصطلاحية وفقا لمؤتمر ستوكهولم على أنها " **مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الانسان والكائنات الاخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم**"[3].

كما يمكن أن نجد أحد التعاريف المقدمة للبيئة وفق مقاربة اجتماعية نوعا ما، حيث يرى ان البيئة تمثل " **المجال الحيوي الذي يؤثر في حياة الانسان بصورة كبيرة، وهي ليسا معزولة أو طرفا حياديا بل هي من الحياة الاجتماعية وان الوانا من النشاط الاجتماعي الفردي والجماعي نهضت من التفاعل بين مكونات البيئة ذاتها. . . " [4].**

أما من الناحية القانونية، فتم تعريف البيئة في القانون الجزائري خاصة القانون رقم 10/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 على انها " **تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية كالهواء والجو والماء والارض وباطن الارض والنبات والحيوان بما في ذلك التراث الوراثي واشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الاماكن والمناظر والمعالم الطبيعية.** [5]

---

[1] فدوى فرحات دربي. (الاتجاهات البيئية للشباب وعلاقاتها ببعض المتغيرات الديموغرافية). مجلة بنغازي العلمية، العدد 01، 2011، ص08.

[2] القران الكريم. سورة الاعراف، الآية 74.

[3] مصطفى يوسف كافي. **اقتصاديات البيئة**. سوريا: دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2013، ص12.

[4] الطاهر ابراهيمي. **في سبيل مقاربة سوسيولوجية للبيئة في الجزائر**. ط01. الجزائر: دار على بن زيد للنشر، 2014، ص09.

[5] المادة 03 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة.

نلاحظ من خلال هذا التعريف القانوني أن المشرع الجزائري لم يقدم نطاقا محددا للتعريف وإنما عمل على تحديد مكونات البيئة الطبيعية وتحديد أهم العناصر المكونة لها، وهذا يساهم بشكل إيجابي في تحديد نطاق الحماية بالشكل الموسع، فأي اعتداء على أحد هذه العناصر يمثل اعتداءا على البيئة وفق هذا المفهوم، بالإضافة إلى أن المفهوم لم يشتمل فقط على العناصر الطبيعية وانما عمل على إدراج التراث وأشكال التفاعل بينهما وما ينتج عنه من مواقع أثرية وتراث طبيعي يتطلب الحماية والعمل على التطوير.

- **اجرائيا :**

يمكن القول ان البيئة الطبيعية هي المفهوم الذي يشير إلى مجمل العوامل الحيوية واللاحيوية التي تحيط بالكائنات الحية وتؤثر فيها، حيث تشمل كل من العناصر الطبيعية مثل الماء والهواء والتربة والغطاء النباتي والثروة الحيوانية بالإضافة إلى العوامل الاجتماعية والثقافية والانسانية والاقتصادية التي تؤثر على الحياة الانسانية.

3 – الجريمة البيئية

نظرا لاتساع مفهوم البيئة وشمولية استخدامه في وصف مظاهر مجتمعية كثيرة بما فيها الجريمة البيئية، فالمصطلح يعرف الكثير من المجادلات والسجالات حول التحديد الدقيق للمفهوم، فمن جانب علماء الجريمة يتم التركيز ليس فقط على الجرائم البيئية ولكن على الانشطة الضارة للبيئة التي لم يتم تعريفها حاليا كجرائم، حيث تفهم الجريمة البيئية بعدة طرق مختلفة ضمن اطار الجريمة البيئية الشاملة، فالنسبة لبعض العلماء " **يتم تعريف الجريمة البيئية بشكل ضيق وفقا للتعريفات القانونية الدقيقة فهي تتحدد حسب ما يرد في القانون، فيما يعتبر اتجاه اخر الضرر البيئي نفسه جريمة اجتماعية وبيئية بغض النظر عن الوضع القانوني اذا وقعت الاضرار في البيئة الطبيعية والحيوانية، ومن هذا المنطلق يجب ان تعتبر كل مثل هذه الاضرار جريمة** "[1]، فمن خلال هذا التعريف يمكن ملاحظة أن الجريمة البيئية كمفهوم تعرف معنيين، الأول معنى ضيق يتحدد من خلال التجاوزات الممارسة ضد البيئة والمحددة قانونا، في حين أن الرأي الثاني يعمل على توسيع مفهوم الجريمة البيئية من خلال ادراج مفهوم الضرر كمؤشر رئيسي على وجود جريمة بيئية دون الحاجة إلى الاعتماد على الخلفيات القانونية حيث "

[1] Rob White, Diane Heckenberg. **Green Criminology an introduction to the study of environmental harm**. Ed: 01. New York: Routledge, 2014, p 08.

تأخذ الجريمة البيئية مفهوم الضرر كمفهوم مركزي، وتتناول انتهاكات ما يصف بالأخلاق البيئية وحقوق الحيوان، وبذلك تهدف إلى كشف مصادر الضرر أشكاله الناشئة عن ممارسة غير عادلة للسلطة واستمرار عدم المساواة الاجتماعية، يثير اهتماما خاصا كيف يتم انكار بعض أشكال الضرر أو تجاهلها أو مبررها أو بناؤها كجرائم فقط ضمن حدود فهم مقبولة معينة. [1]

كما يمكن أن نعرف الجريمة البيئية من الناحية القانونية على أنها " **كل سلوك يخالف مرتكبه تكليفا يحميه المشرع بجزاء جنائي والذي يتسبب في احداث تغيير في خصائص البيئة بصفة ارادية أو غير ارادية مباشرة أو غير مباشرة تهدف إلى الاضرار بالكائنات الحية والموارد الحية مؤثرة على ممارسة الانسان لحياته الطبيعية** " [2].

اما إجرائيا يتضح أن المفهوم حديث نسبيا، كما أنه مفهوم مركب من الجريمة والبيئة، وبالتالي فالبيئة هنا صفة ملحقة بنوع من الجرائم المرتكبة والتي تكون ضد البيئة الطبيعية، حيث أن المفهوم بالمجمل يشير إلى أي نشاط يتسبب في الإضرار بالبيئة أو التسبب في تلوثها أو استنزاف لمواردها الطبيعية، حيث تمثل أكبر التحديات التي تواجه العالم في الوقت الحالي، كما تتضمن الجرائم البيئية مختلف الأعمال غير القانونية التي تؤدي إلى تدمير البيئة وتعريض صحة الإنسان والحياة البرية والنظام البيئي للخطر.

4- الوعي البيئي

- **لغة:**

جاء معنى الوعي في لسان العرب " حفظ القلب الشيءَ، والحديث يعيه وعيا وأوعاه، حفظه وفهمه وقبله فهو واع، وفلان أوعى من فلان أي أحفظ منه وأفهم، وفي الحديث " نصر الله امرئ سمع مقالتي فوعاها، فرب مبلغ أوعى من سامع " [3].

---

[1] Eamon Carrabine. **Criminology a sociological introduction**. Ed: 02. Routledge, 2009, p 387.

[2] مكاوي ابستام سعيد. **جريمة تلويث البيئة**. ط01. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص33.

[3] ابن منظور. **لسان العرب**، الجزء 15، ص396.

يشير الوعي من الناحية اللغوية إلى " **محاولة فهم العالم من خلال تفسير المعلومات القادمة من الحواس إلى الدماغ الإنساني، والفهم هنا ينطوي على التفسير والترميز والتحليل والتخزين والاستجابة الخارجية عند الحاجة** "[1].

- **اصطلاحا:**

الحصيلة المستمرة لعملية الإدراك الشاملة للواقع الاجتماعي، ذلك أن الإدراك الذي يشمل إدراك الفرد وتصوره عن القضايا الاجتماعية سواء المجتمعية العامة أو الخاصة النوعية، والتي يأخذ منها موقفا إما تسليما أو رفضا بناءا على تفسيره لهذه المواقف، ومن خصائصه إحاطته بكل أبعاد الواقع المحيط بالإنسان والمجتمع والطبقة كما يتصف بالشمول والتنوع والتعقيد كما أنه أكثر ارتباطا بالوجود الاجتماعي كله في لحظة تاريخية معينة [2].

إن الوعي البيئي هو حاصل دمج مفهوم الوعي والبيئة ويعرفه **وليام اتلسون** على أنه إدراك الفرد لدوره في مواجهة الأخطار البيئية، كما يعرف الوعي البيئي على انه المفهوم الذي يهتم بتزويد الأفراد بالمعارف البيئية الأساسية والمهارات والأحاسيس والاتجاهات البيئية المرغوبة، بحيث تمكنهم من الاندما ج الفعال مع بيئتهم التي يعيشون فيها.

ويعرف كذلك على أنه " **عملية تكوين القيم والاتجاهات والمهارات والمدركات اللازمة لفهم وتقدير العلاقات المعقدة التي تربط الإنسان وحضارته بمحيطه الحيوي الفيزيقي وتوضيح حتمية المحافظة على مصادر البيئة** "[3].

- **اجرائيا :**

يمكن تعريف الوعي البيئي من الناحية الإجرائية على أنه وعي يشير إلى درجة الاهتمام بالمسائل البيئية وقضايا حماية البيئة، حيث يعبر الوعي البيئي عن إدراك الأفراد والمجتمعات وفهمهم لما تتعرض له البيئة من تأثيرات ناتجة عن أفعالهم وأنشطتهم اليومية والتزاماتهم تجاه بيئتهم الطبيعية مع ضرورة اتخاذ إجراءات مناسبة للحفاظ على البيئة والعمل على تطويرها.

---

[1] عدنان يوسف العتوم. **علم النفس المعرفي**. ط01. الاردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2010، ص101.

[2] احمد طاهر مسعود. **مدخل إلى علم الاجتماع**. دار جليس الزمان للنشر، 2011، ص31.

[3] عبد القادر بلعابد، لحبيب بن عربية. مساهمة التربية البيئية في تشكيل الوعي البيئي دراسة ميدانية على تلاميذ مرحلة التعليم الثانوي. العدد08، 2017، مجلة التنمية البشرية، ص124.

5- المؤسسات المجتمعية

- **اصطلاحا:**

تعرف المؤسسة على أنها هيكل تنظيمي مستقل ماليا، ويخضع لكل من الإطار القانوني والاجتماعي، وهدفها دمج جميع العوامل الإنتاج من أجل تحقيق أكبر قدر من ممكن من الإنتاج أو تبادل السلع، أو تبادل الخدمات المختلفة وأن المؤسسة باعتبارها منظمة تعتبر في ذات الوقت هيكلا اجتماعيا واقعيا ومتعاملا اقتصاديا وتتبع خصائص تنظيم متكامل " [1]

في حين يشير المفهوم الحديث للمجتمع إلى مجموعة من المسلمات المحددة بشكل جيد حول طبيعة البشر، وأصل الذاتية البشرية، وأسباب السلوك البشري، وتطور العلاقات والمؤسسات البشرية والتغير التاريخي، أول هذه المسلمات وأهمها هو أن التجمعات البشرية ليست مجرد إضافة أفراد إلى بعضهم البعض أو تجميعهم، لكنها كيانات نوعية تختلف نوعيا عن الأجزاء المكونة لها، وتاليا فإن العلاقات والتفاعلات بين البشر تشكل مجالا مستقلا عن مقاصد المشاركين فيها، إنه مجال له قواعد الخاصة ويتمتع بألية سببية محايدة، وليس تكوينه واشتغاله وتغيره مع مرور الوقت نتيجة لإرادة الذوات وفعلها الواعي فحسب، بل إنها عمليات خارجة عن السيطرة القصدية للذوات نفسها. " [2]

6- الشرطة البيئية

- **لغة:**

اتفق اللغويون على انتشار كلمة الشرطة بما كان يتميز به رجالها من شرط، أي علامات متميزة يعرفون بها مما يسهل تميزهم من الناس ويشبه ذلك ما يتميز به رجال الشرطة في عصرنا الحديث من لبس وإشارات تحدد رتبهم المختلفة، وبالتالي فالشرطة هم الجند الذين يعتمد عليهم من السلطة في استتباب الأمن وحفظ النظام والقبض على الجناة المفسدين وما شابه ذلك من أعمال تكفل سلامة الأمة والمجتمع وتحقق طمأنينتهم. [3]

---

[1] سيد عبد النبي محمد. **اعادة ابتكار المؤسسات للوصول إلى التميز**. مصر: وكالة الصحافة العربية. 2019، ص10.

[2] ميغيل كابريرا. **مفهوم المجتمع في العلوم الاجتماعية**. تر: حسن احجيج. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2022، ص18.

[3] عماد الحسبان. ياسرالخزاعلة. **ادارة الشرطة الحديثة وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي**. ط01. الاردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2022، ص63.

- **اصطلاحا:**

ان الشرطة كمفهوم اصلاحي يستخدم حاليا إما للإشارة إلى العاملين في مجال منع الجريمة وحفظ النظام والتحقق من مدى الالتزام بالقوانين، أو إلى المنظمة التي لها صلاحية من قبل المجتمع لاستخدام القوة الجبرية وغيرها من الوسائل لمنع الانحراف وحفظ النظام وحماية الأشخاص والممتلكات والتحري عن الجرائم، وتعتمد فاعلية هذه المنظمة ليس فقط على الكفاءة المهنية لأفرادها وإنما أيضا على مساندة المجتمع. [1]

وانطلاقا مما سبق يمكن أن نعرف الشرطة البيئية، على أنها جهاز رسمي يعنى بحفظ البيئة وحمايتها من مظاهر الانتهاك المختلفة كتلويث المحيط وعدم احترام اللوائح التنظيمية للأنشطة البيئية وغيرها من السلوكيات التي تمثل تهديدا على صحة الفرد والمجتمع انطلاقا من الأضرار بالبيئية الطبيعية، كما تعرف كذلك على " أنهم أعوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمحلفين والمؤهلين منح لهم القانون صفة مأمور الضابطة العدلية لزجر مخالفات تراتيب حفظ الصحة والنظافة العامة، أو هو هيكل لدى بعض البلديات لتنفيذ القرارات وتطبيق القانون المنظم لمجال المحافظة على البيئة والصحة والنظافة العامة " [2]

سابعا: الدراسات السابقة

تشكل الأبحاث السابقة المرتبطة بالموضوع عنصرا محوريا في البحث العلمي، حيث أن الاعتماد عليها سواء من خلال التوجيه أو تعزيز فهم الموضوع بشكل أكبر تحقيقا لأهم خصائص العلم القائمة على التراكمية، كما أن العلم يتجه من المعلوم نحو المجهول وبالتالي توفر الدراسات السابقة خلفية نظرية ومنهجية للبحث الحالي

وفيما يتعلق الدراسات السابقة المرتبطة ببحثنا هذا فسنحاول عرض بعض الدراسات وفق اعتبارين، الأول الدراسة المحلية والثاني الاعتبار الزمني للدراسة وذلك وفق الخطوات التالية:

- عرض وتقديم الدراسات السابقة بداية بالدراسات المحلية ثم الدراسات الاجنبية.

---

[1] محمد ابراهيم الطراونة. **اتجاهات المواطن نحو رجل الامن**. الرياض: اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، 2008، ص12.

[2] بن فرج زوينة، بورابة ايمان. دور الشرطة البيئية في حماية البيئة ومحاربة التلوث البيئي في اطار التنمية المستدامة دراسة تجارب الول المجاورة. مجلة ابحاث ودراسات التنمية. الملجد 10، العدد 01، 2023، ص384.

- كيفية توظيف الدراسات السابقة في الدراسة الحالية.

1- عرض وتقديم الدراسات السابقة

عرض الدراسات المحلية

الدراسة رقم 01: دراسة تحت عنوان " **الحماية الجنائية للبيئة** " [1]، للباحث بشير محمد امين ، اطروحة دكتوراه في العلوم القانونية ، جامعة الجيلالي اليابس ، الجزائر ، 2016. والتي هدفت إلى:

- معرفة دور قانون العقوبات في حماية البيئة من التلوث.
- معرفة كفاية الاليات العقابية في مجال حماية البيئة وملائمتها مع قواعد القانون العام من جهة وقواعد القانون الخاص من جهة اخرى.
- تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لأحكام النصوص الواردة في القوانين الجزائرية الخاصة بحماية البيئة وتحليلها وتمحيصها بالشكل الذي يسمح بمعرفة مدى كفايتها وفعاليتها في تحقيق حماية البيئة على أرض الواقع.

حيث تمثلت ابرز النتائج في:

- ضرورة الاعتراف بالجهود والقوانين الصادرة في مجال حماية البيئة وما حققته من قدر لا بأس به من الأهداف المنشودة، غير انه لا يمكن إغفال حقيقة أن الجرائم البيئية تأخذ إشكالا متعددة في الوقت الراهن بشكل يستدعي مسايرة هذا التغير.
- من أكثر صور المساس بالبيئة شيوعا هو التلوث والذي عمم كمفهوم على جميع الجرائم ضد البيئة، وهو مصطلح لا يتصف بالدقة لأنه ليست كل جريمة تلحق بالبيئة يترتب عليها التلوث فمن الأحرى استبدال هذا المصطلح بمصطلح المساس بالبيئة لكونه اشمل وأوسع.

الدراسة رقم 02: دراسة بعنوان " **الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري** " [2]، للباحث فيصل بوخالفة ، اطروحة دكتوراه ، جامعة باتنة الجزائر ، 2017. والتي هدفت إلى البحث في مدى ملائمة الآليات القانونية التي رصدها المشرع الجزائري وكفايتها في مواجهة الجريمة البيئية.

تمثلت عينة الدراسة في نصوص قانونية تتعلق بحماية البيئة وفق كل من منهج تحليلي يركز على تحليل وتمحيص النصوص القانونية لمعرفة كفايتها أو قصورها في حماية البيئة.

---

[1] بشير محمد امين. الحماية الجنائية للبيئة. اطروحة دكتوراه علوم قانونية، الجزائر، جامعة الجيلالي اليابس، 2016.

[2] فيصل بوخالفة الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري. أطروحة دكتوراه. جامعة باتنة، الجزائر، 2017

منهج وصفي من خلال الاستعانة بمختلف المفاهيم ذات الصلة بالبحث كإبراز مفاهيم كل من البيئة والتلوث.

ومن أبرز نتائج هذه الدراسة نذكر:

- لم تحفل النصوص التشريعية البيئية بالعناية اللازمة التي تعكس المصالح الواجب حمايتها والمستمدة من وجوب تحقيق المقاربة الاقتصادية الآنية والمتعارضة مع التنمية المستدامة، باعتبار ان الحماية التشريعية للبيئة تفتقر إلى الدراسة الموضوعية لواقع الحياة الاجتماعية.
- التعديل الأخير لقانون الإجراءات الجزائية يعكس ضآلة الاهتمام التشريعي بالبيئة من خلال تغييبها عن الإجراءات الموجزة للمتابعة الجنائية وبدائلها.
- تواجد النصوص التشريعية الخاصة بالبيئة بصورة متفرقة بشكل يصعب وضوح القاعدة الجنائية في مثل هذه الجرائم، بالإضافة إلى بساطة العقوبات المرصودة للجرائم مقارنة بآثارها السلبية.

الدراسة رقم 03: دراسة بعنوان " **الجريمة الإيكولوجية الدولية مساس بحق الانسان في البيئة** " [1] للباحثة دعموش فاطمة الزهراء، حيث تهدف هذه الدراسة إلى:

- التعريف بالجريمة الايكولوجية والتنظيم القانوني الخاص بها.
- تأكيد البعد الامني الانساني في سلامة البيئة.
- إبراز خصوصية الضرر البيئي وإثبات عدم ملائمة تطبيق قواعد المسؤولية الدولية التقليدية في جبره واصلاحه.
- كما تم تبني كل من: المنهج التحليلي الذي تفرضه الطبيعة الحيوية غير الجامدة للموضوع، المنهج الوصفي للدلالة على بعض الافكار المسلم بها، اضافة إلى المنهج التاريخي لسرد بعض الحقائق الحاصلة بهدف الاستدلال.

فيما تمثلت نتائج هذا البحث في:

- صعوبة تشخيص الجريمة الايكولوجية الدولية كباقي الجرائم الدولية المستقلة، وذلك راجع إلى انها لا تنحصر في سلوك معين ونتيجة اجرامية واحدة.
- يعد الامن البيئي احد التحديات المتوقف عليها استقرار الامن الانساني فتدهوره يسبب الصراع بين الدول ويعزز من ظاهرة اللجوء البيئي.

---

[1] دعموش فاطمة الزهراء. الجريمة الايكولوجية الدولية مساس بحق الانسان في البيئة. اطروحة دكتوراه، الجزائر، 2019.

- انعكاس ظهور حق الانسان في البيئة على وضوح مضمونه، فهو يثير عدة اشكالات تتعلق بموضوعه وصاحبه وطبيعته القانونية الخاصة به، الامر الذي ادى إلى صعوبة ضبط مفهومه كحق جديد من حقوق الانسان الاساسية.
- شهد التعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الايكولوجية تطورا ملحوظا، تجاوز التعاون الشرطي والقضائي في ملاحق المجرمين إلى مكافحة الجريمة في البيئات التي لا تخضع لسيادة الدول.

الدراسة رقم 04: دراسة بعنوان " **التلوث البيئي وأثره على الأمن الإنساني** " [1] للباحثة صباح حواس، اطروحة دكتوراه ، تخصص العلوم القانونية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2020. حيث تهدف الدراسة إلى:

- التركيز على واقع البيئة والأمن الإنساني وكذا التحديات التي يواجهها في الوقت الراهن.
- نشر الوعي حول مفهوم التلوث البيئي والأمن الإنساني والعلاقة الترابطية بينهما وصولا إلى تحقيق جودة الحق في الحياة لجميع الأفراد على حد سواء.
- معرفة أهم المعوقات أو التحديات أمام تحقيق الأمن الإنساني واهم المرتكزات المعتمدة لمواجهة هذه التحديات.

كما تم الاعتماد على مجموعة من المناهج مثل:

المنهج الوصفي: لتوضيح المقصود من التلوث البيئي والأمن الإنساني وتحديد الخصائص والارتباطات بينهما.

المنهج التاريخي: تتبع تطور العملية التنظيرية في الدراسات الأمنية لتحليل سياقات تطور وتبلور مفهوم الأمن الإنساني.

المنهج المقارن: تظهر أهميته في معالجة مستويات النقاش في الدراسات الأمنية وتحديد الثابت والمتغير في مفهوم الأمن الإنساني.

في حين تم الاعتماد على أساليب التحليل الكمي وتحليل المضمون كأدوات في الدراسة، والتي توصلت إلى:

---

[1] صباح حواس. التلوث البيئي واثره على الامن الانساني. اطروحة دكتوراه، تخصص العلوم القانونية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر، 2020.

- الأمن الإنساني لا يمكن بناؤه خارج إطار التنمية المستدامة والتي تشمل البعد البيئي، وتجسيد هذا يتطلب تغييرا عميقا في الذهنيات والسلوك الجماعي والفردي وكل ما يتعلق بالاستهلاك والإنتاج وتعزيز التعاون الدولي

الدراسات الأجنبية

الدراسة رقم 05: دراسة تحت عنوان " **التهديد البيئي، بروز الجريمة البيئية والضبط الاجتماعي** "[1]، للباحثة Tara Shelley.

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في العلاقة بين طبيعة تصورات الافراد حول التهديدات البيئية المحتملة وتأثيرها على دعمهم لسياسات الضبط البيئي.

ولتحقيق هذا الهدف تم الاعتماد في هذه الدراسة على كل من نظرية التهديد الاجتماعي والضبط الاجتماعي كإطار نظري تحليلي للدراسة، اما من الناحية الميدانية تم استخدام بيانات وطنية لمسوح الرأي العام تم جمعها عام 2002 لتقييم ما اذا كانت تصورات الافراد للتهديدات المرتبطة بالبيئة علاقة بدعم سياسات الضبط البيئي.

حيث توصلت الدراسة إلى:

- وجود علاقة طردية بين كل من زيادة ادراك الافراد للتهديدات البيئية وتطبيق سياسات الضبط والالتزام بقوانين حماية البيئة، حيث أنه عندما تكون التهديدات البيئية ملاحظة بشكل شخصي يجعل الأفراد على استعداد دائم لتطبيق سياسيات الضبط البيئي سواء احترام اللوائح التنظيمية والتبليغ عن الجناة.
- في مقابل عدم التزام الأفراد بذلك في حال ما إذا كانت التهديدات البيئية بعيدة وغير واضحة بشكل مباشر عليهم، حيث أن الأفراد يظهرون نوعا من الأنانية في الالتزام بسياسات الضبط البيئي عندما يتعلق الأمر بالبيئية وهذا ما يحيل إلى أن إبراز وتغطية الجوانب المختلفة للجرائم البيئية عاملا مستمرا في التنبؤ بفعالية وسائل الحفاظ على البيئة.

---

[1] Tara O'oconnor Shelley. Environmental threat ,environmental crime salience and social control. USA: florida university, 2006.

الدراسة رقم 06: دراسة تحت عنوان " **الجرائم البيئية والسجن: هل يعمل السجن على ردع ومعاقبة المجرمين البيئيين**" [1]، اطروحة دكتوراه من إعداد الباحث Rafael Wolff.

يتمثل الهدف الرئيسي للدراسة في الإجابة عما اذا كان السجن واحدا من أشد العقوبات المطبقة على الجناة في جرائم البيئة وكذا البحث في مدى ملائمة السجن كآلية لاحتواء ومنع الجريمة البيئية.

ولمناقشة إمكانية السجن في تحقيق الردع والمنع، تم الاعتماد على منهج تحليلي لمجموعة من البيانات والمعطيات المتاحة حول جرائم وأحكام تم تنفيذها ضد الجناة والتي تميز أغلبها بالسجن، بالإضافة إلى التركيز على كل من مزايا وعيوب هذه الجزاءات.

ليتوصل الباحث في الأخير إلى النتائج الأتية:

- السجن ليس العقوبة المناسبة لمعظم قضايا البيئة، فهو يحقق قدرا ضئيلا من الفعالية فيما يتعلق بالردع الفردي والجماعي هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا يحقق التأهيل المناسب لمنع الجريمة البيئية، وذلك راجع إلى أن هيكلة السجون في كل من الولايات المتحدة والبرازيل لا تحقق التأهيل بسبب نقص برامج التأهيل والتعليم وضعفها.
- تؤكد معدلات العود للجريمة المرتفعة فشل اعتماد السجن كعقوبة للجرائم البيئية، حيث أن كل من إعادة التأهيل والردع هما سمات نسبية للسجن نظرا للتأثيرات الضئيلة مقارنة بالتكاليف المادية الباهضة، وبالتالي فالسجن ليس الأكثر كفاءة في تحقيق الردع لذا يجب القيام بتحليل لفعالية السجن في تحقيق الردع قبل إصدار الأحكام الجزائية خاصة في جرائم البيئة.

الدراسة رقم 07: دراسة تحت عنوان " **السياحة وجرائم البيئية: تحليل نقدي للأثر البيئي على السياحة من منظور الجريمة البيئية** "[2]، دراسة للباحثة Debora Goes Urano، حيث سعت الدراسة للإجابة على تساؤل محوري تمثل في:

" ما هي العلاقة بين الجريمة البيئية والسياحة؟ "

ما هي أنماط ارتباط الجريمة البيئية بالسياحة؟ من هم الجناة والضحايا في الجرائم البيئية المرتبطة بالسياحة؟

---

[1] Rafael Wolff. Environmental crimes and imprisonment: does prison work to prevent and punish environmental criminals?. USA: Pace university, 2016.

[2] Debora Urano. Tourism and environmental crimes: a critical analysis of the environmental impact of tourism through the lenses of green criminology. Federal university of Rio Grande de Norte. Brazel. 2022.

كما جاءت الدراسة لتحقيق الأهداف التالية: فهم الارتباط بين كل من مجال السياحة والجريمة البيئية، التعرف على أنماط الجريمة البيئية المتعلقة بالسياحة، الكشف عن كيفية حدوث عملية الجرائم البيئية المتعلقة بالسياحة.

يعتمد هذا البحث على الطريقة العلمية الديالكتيكية وينتقل من خلال مناهج وتقنيات البحث المختلفة.

تم إجراء تحليل للبيانات الثانوية لقضايا مخالفات بيئية في البرازيل، كما تم إجراء مقابلات شبه منظمة ومناقشة التشريعات البيئية البرازيلية وهيكل القانون البيئي.

2- توظيف الدراسات السابقة

استنادا إلى ما تم عرضه من دراسات، يمكن أن نلاحظ أن كل الدراسات تتفق على هدف مشترك يتمثل في دراسة الجريمة البيئية واعتبار البيئة مصلحة جديرة بالحماية، غير أن الاختلاف قد يكمن في جوانب تغطية هذا الموضوع، فنلاحظ على سبيل المثال أن كل من الدراسة رقم 01 ورقم 02 تعالج موضوع حماية البيئة انطلاقا من الخلفيات القانونية والتشريعات الوطنية ومحاولة معرفة مدى فعالية هذه التشريعات وجوانب النقص فيها، كما أن الدراسة رقم 02 ركزت على التلوث دون الأشكال الأخرى للجريمة البيئية، في حين نجد أن الدراسة رقم 03 و04 تتناول بالبحث التأثيرات الأمنية للجرائم البيئية من خلال الكشف عن العلاقة بين تداعيات الجرائم البيئية وتأثيراتها على الأمن الإنساني، كما جاءت الدراسة رقم 05 بطرح مختلف نوعا ما عن سابقيه، حيث ركزت على العلاقة بين الجريمة البيئية وتداعياتها على السياحة، حيث تم طرح العلاقة وفق منظور اقتصادي، في حين نجد الدراسة رقم 06 تبحث عن مدى ملائمة الأليات العقابية المطبقة في جرائم البيئية متمثلة في السجن ومدى فعاليتها والبدائل المناسبة لتحقيق أكبر قدر من الردع والمنع، الدراسة رقم 07 دراسة للجريمة البيئية من الناحية الاجتماعية، حيث ربطت بين ادراك الافراد ومخاوفهم من التهديدات البيئية وتأثيرها على التزام الأفراد بتطبيق سياسات الضبط البيئي والالتزام بقوانين حماية البيئة.

حيث تتفق دراستنا الحالية تحت عنوان " المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية" مع الدراسة التي سبق عرضها في كل من الهدف العام من الدراسة والمتمثل في الجريمة البيئية وحماية البيئة بشكل عام، الا أنها تختلف عنها في عدة جوانب، حيث تمثل الفجوة العلمية التي تعالجها الدراسة وهي معرفة كل من الاليات العقابية والردعية التي تستعملها شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية كما تركز كذلك على الدور الاجتماعي لمؤسسة شرطة البيئة باعتبارها من مؤسسات المجتمع.

كما اعتمدت أغلب الدراسات على التصميم الكيفي في مقاربة الموضوع نظرا لتلائم هذا النوع من البحوث من هذا النوع من المواضيع التي تتطلب تحليلا كيفيا لتحقيق فهم أوضح وأشمل حول واقع البيئة، بالإضافة إلى أن بعض الدراسات استخدمت التحليل الاحصائي لقياس الأضرار التي تسببها التجاوزات البيئية على كل من الاقتصاد والمجتمع بشكل عام، وهي نقطة لا يمكن ان نعتمدها في دراستنا نظرا لقلة الاحصائيات الرسمية التي تساعد في الدراسة.

أما فيما يتعلق بالمنهج المتبع في الدراسة، وبالاستناد إلى ما تم استخدامه في الدراسات التي سبق عرضها، يمثل المنهج الوصفي التحليلي منهجا ملائما لدراستنا الحالية لان يعتمد على وصف واقع البيئة وعمل اليات شرطة حماية البيئة ثم تحليل هذا الواقع للوقوف على ما يميز هذا الواقع من ايجابيات وسلبيات، غير ان في الدراسات السابقة اختلفت المناهج المستخدمة بين مناهج كمية وكيفية ومختلطة.

ثامنا: المقاربة النظرية

إن موضوعا كموضوع البيئة وحمايتها يتطلب مقاربة نظرية شاملة ومتنوعة في آن الوقت، مقاربة تتناول العوامل البيئية، الاجتماعية، الاقتصادية وحتى القانونية، حيث تفيد المقاربة الاقتصادية في تركيز الدراسة على الجوانب الاقتصادية للجريمة البيئية والتي تتمثل في الربح المحتمل وتكلفة الامتثال لقوانين حماية البيئة والعوائد من ارتكاب الأفعال المخالفة لها، فمن هذا المنطلق يمكن أن نفسر الجريمة البيئية على أنها أنشطة اقتصادية غير مشروعة يتم من خلالها تجاوز القوانين بهدف تحقيق مكاسب مادية معينة، وإذا ما اعتمدنا المقاربة البيئية التي تركز على العلاقة القائمة بين البيئة والجريمة، وكيف تؤثر كل واحدة في الأخرى وتساهم في توليدها وفق حلقة مفرغة من التأثير المتبادل، حيث أن الظروف البيئية المتدهورة يمكن أن تعزز في زيادة السلوك العنيف والجريمة، والتي بدورها تؤثر على البيئة الطبيعية، ومن بين أبرز النظريات التي تتخذ المقاربة البيئية نذكر نظرية العدالة البيئية، حيث تمثل هذه النظرية مقاربة متعددة الجوانب والتي تنظر إلى الجريمة البيئية كظاهرة ترتبط بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وتسعى إلى تفسير وفهم الارتباطات غير المتوازنة بين النظام البيئي والفئات الاجتماعية الهشة داخل المجتمع، من خلال تركيزها على تحليل وتفسير توزيع الأضرار البيئية والعدالة في الوصول إلى الموارد الطبيعية والخدمات لأفراد المجتمع.

كما يمثل تحقيق التوازن والعدالة في التعامل مع الجرائم البيئية احد أهم أهداف هذه المقاربة، وضمان حقوق المجتمعات المتضررة والعمل على تنمية البيئة وتطويرها بشكل مستدام يضمن بيئة أكثر توازنا واستقرارا.

مقاربة اجتماعية، هو ما نحاول اعتماده كمقاربة نظرية لهذه الدراسة، حيث تفيد المنطلقات الاجتماعية في تفسير الجريمة البيئية على تحليل العوامل الاجتماعية والثقافية وراء السلوك الإجرامي البيئي، تتضمن هذه المقاربات دراسات الثقافات والمعتقدات والقيم التي قد تؤدي إلى تجاوز القوانين البيئية أو تقليل الاهتمام بالمسائل البيئية.

وقبل البدء في عرض أهم المقاربات المعتمدة في هذه الدراسة لا بد لنا من الإشارة إلى ضرورة اعتماد النظرية في الدراسة وما الغاية من ذلك؟

تعرف النظرية على أنها " مجموعة من المفاهيم التي تشكل من خلال العلاقات فيما بينها منظورا مفاهيمي للواقع الاجتماعي، بعض هذه المفاهيم وصفية تحدد وجود المضمون والبعض الأخر تحليلي، تشير المفاهيم فيه إلى سمات وخصائص المضمون. . . وتتألف النظرية من مجموعة افتراضات يعبر كل منها عن علاقة بين سمتين أو أكثر، بحيث تشكل هذه الافتراضات مع نسقا قابلا للاستنباط وبحيث تكون المفاهيم والافتراضات قابلة للتحقق من صحتها امبريقيا " [1]

كما تمثل النظرية أيضا " نقطة انطلاق هامة حيث تمد الباحث بإطار تصوري يساعده على تحديد الأبعاد والعلاقات التي عليه أن يدرسها وتمهد له الطريق لجمع المعطيات وتنظيمها وتصنيفها وتحديد ما بينها من ارتباطات وعلاقات" [2].

" تقوم النظرية العلمية بتفسير الظواهر الواضحة والغامضة والتفاعلات الأساسية والعوامل الموضوعية والذاتية لعلم من العلوم، ومثل هذا التفسير والشرح يمكن العلم من استيعاب المشكلات والتناقضات وبعد استيعابها والإلمام بجوانبها تستطيع معالجتها بشكل موضوعي " [3]

---

[1] ابراهيم عيسى عثمان. **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع**. ط01. الاردن: دار الشروق، 2008، ص16.

[2] فيليب جونز. **النظريات الاجتماعية والممارسة البحثية**. تر: محمد ياسر الخواجة. ط01. مصر: العربية للنشر والتوزيع، 2010، ص21.

[3] احسان محمد الحسن. **النظريات الاجتماعية المتقدمة دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية المعاصرة**. ط03. الاردن: دار وائل للنشر، 2015، ص22.

ومن خلال ما سبق واستنادا إلى النصوص النظرية، يمكن القول ان النظرية تمثل الإطار العام الذي يعتمده الباحث في دراسته، وذلك من خلال ما تقدمة النظرية من ادوات منهجية وفكرية للباحث تساعده في تحليل وتفسير الارتباطات والعلاقات القائمة بين متغيرات الدراسة، حيث يتم ذلك من خلال ما توفره النظرية من مفاهيم يعتمد عليها الباحث في بناء تصوره النظري، كما تساعده كذلك في الجوانب المنهجية وادوات جمع المعطيات، وبالتالي فإن النظرية تمثل اطارا ابسيتمولوجيا ومنهجيا للباحث يوفر له شرعية علمية للدراسة.

واستنادا إلى طبيعة موضوع الدراسة، والمتغيرات المكونة لهذا الموضوع تمثل كل من النظرية الوظيفية، الضبط الاجتماعي مقاربة مناسبة للموضوع، كما سيرد شرحه لاحقا.

النظرية البنائية الوظيفية

مم يتكون المجتمع؟ يمثل هذا السؤال أحد أهم القضايا التي تعنى بها نظرية البنائية الوظيفية بشكل عام حيث ترى " أن المجتمع أو النسق الاجتماعي يتكون من نظم متعددة أهمها الأسرة والنظام الاجتماعي جماعة من الناس تنتظم حول أهداف محددة، ومع تقدم المجتمعات تزداد النظم الاجتماعية عددا وتعقيدا، (التفاضل البنائي) ويتكون النظام من أربعة انساق فرعية هي: اقتصادية، سياسية، قرابية، ثقافية، اجتماعية "

كيف يقوم المجتمع بأداء وظائفه؟

يرى الوظيفيون أن المجتمع يعمل بطريقة مماثلة لقيام الكائن الحي بوظائفه، ويشار إلى هذه المقارنة بالمماثلة العضوية ومن ثم فإن النظم الاجتماعية تقوم بأداء وظائفها من أجل مصلحة المجتمع ككل، مثلما تقوم مختلف أجزاء الجسم البشري بوظائفها معا من أجل مصلحة الجسم، على سبيل المثال تقو مختلف أجزاء الجسم بأداء وظيفتها في علاقتها بالعمل لأنها تعد الناس له ولذلك فإن المجتمع أكبر من مجموع أجزائه التي يتكون منها ومع أنه لا يمكن فصل بناء المجتمع عن وظائفه لأغراض البحث النظري، فإن البناء والوظيفة لا ينفصلان في الواقع ومن الواضح أن المجتمع أو التنظيم لابد أن يكون موجودا له بناء قبل أن يتمكن من القيام بأداء وظائفه. [1]

[1] مصطفى خلف عبد الجواد. **نظرية علم الاجتماع المعاصر**. ط02. الاردن: دار المسيرة، 2011، ص64.

يوضح النص النظري السابق أهم النقاط النظرية التي ترتكز عليها الوظيفية في تفسيرها للمجتمع، الوظائف والبناء، حيث ترى أن المجتمع نسق كلي يضم مجموعة من الأنساق الفرعية والتي تختص بأداء وظائف محددة، كما أن هذه الأنساق ليست ثابتة وإنما تختلف من مجتمع لآخر وفق آلية التفاضل البنائي التي تتحدد تبعا لبساطة المجتمعات وتعقيدها، في حين أن آليات عمل هذه الأنساق يتم تشبيهها من طرف الوظيفين بعمل الكائن الحي، بمعنى ارتباط وظيفي بين الأعضاء وفي حالة المجتمع ارتباط وظيفي بين الأنساق، بمعنى أن كل نسق يدخل في معادلة تأثير وتأثر مع باقي الأنساق، ومن هنا تبرز فكرة مهمة تمثل نقطة استنادنا على النظرية الوظيفية كمقاربة لموضوع دراستنا، حيث تتمثل هذه الفكرة في **الخلل الوظيفي**، فانطلاقا من العلاقة الوظيفية بين أنساق المجتمع والترابط الوظيفي بينها فإن احتمال حدوث خلل وظيفي أمر وارد لسبب أو لأخر كحالات التغير الاجتماعي السائد أو حالات متطرفة من غياب المعايير المنظمة لهذه الوظائف أو كما يسميها دور كايم وروبرت ميرتون **بالأنوميا الاجتماعية**، وما تمثله من تعارض بين الأهداف والسبل المشروعة لتحقيقها، غير أن ما نحاول تفسيره هنا بالنسبة لموضوع الجريمة البيئية يتمثل في أن حماية البيئة من التجاوزات والانتهاكات تمثل مسؤولية مجتمعية شاملة، بمعنى أن كل الأنساق المشكلة للمجتمع معنية بهذا الهدف من خلال وظيفة كل نسق على حدى، فللأسرة وظيفة وللمدرسة وظيفة ولوسائل الأعلام وظيفة وللمؤسسات الأمنية وظيفة، حتى وإن اختلف طابع هذه الوظيفة بين الرسمي وغير الرسمي سواء بداية من التربية البيئية ونشر الوعي بضرورة الحفاظ على البيئة وصولا إلى تطبيق اليات الردع والرقابة وكذا العمل على تبني سياسات من شأنها تطوير البيئة تحت مسمى التنمية المستدامة.

وإذا ما أردنا إسقاط هذا المسار المحتمل لحماية البيئة وفق النظرية البنائية، فإننا نجد تعارض بين الوظائف أو قصورا في تجسيدها على أرض الواقع، فالأنساق الجزئية تشهد قصورا في أداء وظائفها بشكل يخل معادلة التأثير والتأثر، من خلال نقص التربية البيئية السليمة، وغياب الوعي بخطورة ما يحصل للبيئة من تجاوزات بالشكل الذي يحقق تشكيل وعي مجتمعي شامل يتداخل وظيفيا مع مجهودات المؤسسات الأمنية التي بدورها تعرف قصورا وتداخلا في الوظائف المخصصة لها، وبالتالي فإن المحصلة النهائية للمعادلة تتمثل في قصور وعجز مؤسسات المجتمع عن أداء وظائفها سواء الرسمية أو غير الرسمية المنوطة بها في مواجهة الجريمة البيئية.

نظرية الضبط الاجتماعي

يقصد بالضبط الاجتماعي " مجموعة العمليات التي يقوم بها المجتمع أو أي جماعة فرعية فيه من أجل تحقيق امتثال الأفراد والجماعات للتوقعات بأجزاء وحداته الأساسية والتي تنقسم إلى نوعين:

- ضبط قسري: ينبع من مؤسسات القانون والحكومة وينجز عن طريق القوة أو التهديد بالقوة والأنواع الخاصة بالضبط القسري تقع تحت الفئات العامة للجريمة.
- الضبط الإقناعي: يعمل من خلال جميع مؤسسات الاجتماعية من أجل دفع الفرد إلى الاستجابة للمعايير والتوقعات الخاصة بالجماعة الاجتماعية وأغلب وسائل الضبط تقوم عن طريق الإقناع.[1]

كما يعبر عنها هيرشي حيث يرى أن " الانحراف أو السلوك الإجرامي يحدث نتيجة غياب نسبي للقواعد والقيم التي تستند إلى الضمير الداخلي أو الجماعي والتي تحكم بدورها سلوكا وتجعله مطابقا لضوابط المجتمع، كما يؤكد هيرشي على وجود أربعة متغيرات للضبط يمثل كل منها رابطة اجتماعية رئيسية، وهي المودة والالتزام والاندماج والاعتقاد، وهذه المتغيرات من شأنها أن تساعد على عدم تفشي الجرائم في المجتمع، ويرتبط الأفراد بالمجتمع بمستويات عديدة ومن ثم فهم يختلفون فيما بينهم فيما يلي: الدرجة التي يتأثرون بها بتوقعات وآراء الأخرين، المكافآت التي يتحصلون عليها نتيجة لسلوكهم المحافظ، مدى التزامهم بالمعايير السائدة. [2]

إن آليات الضبط الاجتماعي تكون متباينة ومختلفة وذلك بسبب اعتمادها على نوع المعايير التي تم مخالفتها واختراقها وتجاوزها، فإذا كانت المعايير المخترقة أو المتجاوزة من النوع الشعبي في المجتمع الحضري والصناعي والمعلوماتي فإن تبعاتها السلبية تكون صغيرة وقليلة وجزئية وبالذات في الجماعات غير الرسمية (مثل الاسرة والاصدقاء والزملاء) وتكون العقوبات لا تتجاوز الهمس أو الضحك أو الاستهزاء، أي ازدراء بسيط لكن إذا تم اختراق الآداب العامة الخاصة بجماعة معينة مثل إساءة استعمالها أو عدم احترامها، فإن العقوبة الرسمية تأخذ مكانها في معاقبة عدم المحترمين لها مثل التعري في الأماكن العامة أو السخرية من ممارسات دينية أو مذهبية أو عرقية. [3]

---

[1] سليمان بن قاسم الفالح. **الضبط الاجتماعي مفهومه وابعاده والعوامل المحددة له**. ط01. السعودية: العبيكان للنشر والتوزيع، 2020، ص26.

[2] محمد شحاتة ربيع وأخرون. **علم النفس الجنائي**. القاهرة: دار غريب للنشر والتوزيع، ص122.

[3] معن خليل العمر. **الضبط الاجتماعي**. ط01. الاردن: دار الشروق، 2006، ص44.

يمثل الضبط الاجتماعي بشكل عام آلية دفاعية تعمل على حفظ أمن واستقرار المجتمع، من خلال تحديد مجموعة من المعايير الواجب احترامها وضرورة عدم الخروج عنها من خلال تحديد مجموعة من الجزاءات أو العقوبات التي توقع على كل من يخالف المعايير المحددة سلفا.

حيث نميز بين نوعين من هذه العقوبات، الأولى رسمية تختص بتوقيعها مؤسسات المجتمع الرسمية التي تملك الصلاحيات التي تخول لها ذلك، كأجهزة الأمن والمحاكم وغيرها، أما الثانية فتتمثل في مؤسسات المجتمع غير الرسمية، مثل الأسرة وجماعة الرفاق ووسائل التنشئة الاجتماعية الأخرى، غير أن طابع العقوبة يختلف هنا، ففي الحالة الأولى يكون رسميا مثل دفع الغرامات المالية، التوقيف عن ممارسة النشاط، السجن ومصادرة الأملاك وغيرها، أما من الناحية الثانية فالعقوبة لها طابع اجتماعي قد يتمثل في الوصم أو النبذ، استنكار واستهجان الفعل المرتكب، ففي هذه الحال العقوبة تركز على مكانة الفرد داخل مجتمعه عكس الأولى التي تهدف إلى الحد من حريته.

كما تقدم لنا نظرية الضبط الاجتماعي إطارا نظريا يساعدنا في تفسير العلاقة بين مؤسسات المجتمع ودورها في مواجهة الجريمة البيئية من خلال:

- الضبط الرسمي الذي تختص به المؤسسات الرسمية للدولة في حماية البيئة ومواجهة مظاهر الإجرام، حيث يعرف تطبيق هذا النوع من الضبط قصورا كبيرا سواء من حيث تحديد المصالح الخاصة المخول لها القيام بذلك، فمجال حماية البيئة من الناحية الإدارية يعرف تشبعا وتداخلا للمصالح المعنية بذلك، وهذا ما يولد حالة من غياب الفعالية في تطبيق الجزاءات الجنائية، ناهيك عن غياب الخلفيات القانونية الخاصة بالبيئة وتداخلها مع تشريعات اخرى، غياب نصوص قانونية وأحيانا ضعف الجزاءات المطبقة والتي لا تحقق مستويات الضبط الاجتماعي المطلوب.
- الضبط غير الرسمي: الوعي البيئي يمثل النقطة المحورية في هذا المجال خاصة اذا كان الحديث عن مؤسسات المجتمع، حيث أن غياب الوعي أو غياب طرق لنشر الوعي البيئي وجعله مترسخا في الأفراد هذا من جهة، ومن جهة أخرى ضرورة اعتبار البيئة مصلحة جديرة بالحماية في الخطاب اليومي للأفراد من شأنه أن يحقق مستوى الضبط المطلوب، ففي هذه الحالة وعلى سبيل المثال يتعرض كل فرد سواء كان معنوي أو حقيقي إلى الاستهجان والاستنكار نتيجة قيامه بأفعال تخريبية ضد البيئة من قبل أفراده، بشكل يعبر عن وعي الأفراد بهذه المصلحة بالتالي فإن

العقوبة هنا هدفها تعزيز قيمة البيئة في ذوات الأفراد وضرورة الحفاظ عليها، حيث يتحقق الضبط الاجتماعي بشكل آلي في هذه الحالة، وبالتالي تتحقق المتغيرات الأساسية للضبط الاجتماعي بالاعتقاد بضرورة حماية البيئة واعتبارها مصلحة جديرة بالحماية، وهذا ما يولد لدى الفرد الالتزام بهذا الواجب من خلال ما يجسده من اندماج وانخراط في مختلف النشاطات والفعاليات التي تعمل على نشر الوعي البيئي بين الأفراد والعمل على تطوير البيئة وحمايتها.

الفصل الثاني

البيئة كموضوع سوسيولوجي

تمهيد

اولا: تطور حماية البيئة.

1- البيئة من منظور اجتماعي.

2- البيئة بين نموذجين.

3- مراحل الاهتمام بحماية البيئة.

ثانيا : واقع البيئة في الجزائر.

1- تطور حماية البيئة في الجزائر.

2- المؤسسات البيئية. . المفهوم والأدوار.

3- المؤسسات البيئية في الجزائر.

خلاصة.

تمهيد

تندرج مسألة البيئة وحمايتها ضمن المسائل الحديثة نسبيا من الناحية التاريخية، إذا ما قورنت بمختلف المسائل والقضايا التي ركزت عليها البحوث والدراسات الاجتماعية، مثل الفقر والجريمة والتفاوت الطبقي وغيرها من الظواهر التي ترتبط ارتباطا مباشرا بالأفراد أو بحياتهم الاجتماعية.

حيث أن بداية الاهتمام الفعلي بالبيئة والنظر إليها كمصلحة يجب حمايتها والحفاظ عليها جاء مع بداية سبعينات القرن الماضي، كنتيجة للآثار السلبية التي خلفتها السياسات الاقتصادية تجاه البيئة الطبيعية وفي مقدمتها تلوث البيئة الطبيعية، بالإضافة إلى جملة من الكوارث البيئية التي أصبحت تهدد الحياة الإنسانية ومستقبل الأجيال القادمة.

حيث نحاول من خلال هذا الفصل التركيز على ثلاث نقاط أساسية تتمثل في عرض للعلاقة بين البيئة الطبيعية ومعرفة كيف تأثر في الحياة الاجتماعية للأفراد، ثم الحديث عن التغيرات الحاصلة في البنى الفكرية المصاحبة لحماية البيئة من نموذج التميز الانساني إلى النموذج البيئي الجديد، وأخيرا واقع البيئة في الجزائر من خلال عرض تطور الاهتمام بالبيئة بداية بالتطور التاريخي بالإضافة إلى عرض موجز لأبرز مؤسسات البيئة في الجزائر.

أولا: تطور حماية البيئة

1- البيئة من منظور اجتماعي

" البيئة هي المجال الحيوي الذي يؤثر في حياة الإنسان بصورة كبيرة، وهي ليست معزولة أو طرفا حياديا بل هي من الحياة الاجتماعية وأن ألوانا من النشاط الاجتماعي الفردي والجماعي نهضت من التفاعل مع مكونات البيئة ذاتها، ويمكن ملاحظة ذلك في نوع الغذاء والكساء أو حتى الدواء الطبيعي بسهولة. . . " [1]

توضح المقولة السابقة العلاقة التي تجمع أو جمعت بين الإنسان وبيئته الطبيعية، علاقة لربما تبدو في الوقت الراهن مفرغة من التأثير والتبادل خاصة من جانب البيئة الطبيعية، وذلك راجع للتطور والتقدم العلمي الذي حققه الإنسان عبر التاريخ بشكل جعله يتمكن من قلب موازين القوى والتأثير لصالحه، بعدما كانت البيئة الطبيعية وما تفرضه على الفرد من إكراهات وإلزامات تحدد نمط العيش وطبيعة البناء الاجتماعي.

قبل الحديث عن التأثير المتبادل بين الانسان والبيئة الطبيعية ومستويات هذا التأثير واشكاله وتداعياته على كل من البيئة والمجتمع لا بد من الاشارة إلى جزئية مفادها أن البيئة ترتبط بالمجتمع بشكل يصعب معه فصل طرف عن الآخر، وبهذا فالبيئة تمثل موضوعا مجتمعيا لا يقل قيمة عن المواضيع الأخرى مثل جرائم القتل والبطالة وخطاب الكراهية والعنصرية وغيرها من المواضيع المستجدة على أرض الواقع، حيث أن" العمليات البيئية هي بالأساس اجتماعية من حيث أنها تربط الناس ببعضهم وتؤثر في العلاقات الانسانية، فمثلا البناء الضوئي هو أساس الزراعة، وربما هو كذلك أساس اغلب عمليات البيئة التي أثرت ولا تزال تؤثر على الحضارة الإنسانية على مر التاريخ.

والأكثر تعقيدا أن التغيير الذي يحدثه الانسان على مستوى ثاني اكسيد الكربون في الجو، يمكن أن يغير من عملية البناء الضوئي على مستوى العالم بطريقة مؤثرة مع ما في ذلك من تداعيات على

---

[1] الطاهر ابراهيمي، مرجع سبق ذكره، ص09.

غذاء الإنسان وعلى نظامه الاجتماعي، ومن الواضح اذن انه من الصعب تحديد اين تنتهي البيئية واين يبدأ المجتمع. " [1]

وبناءا على ما سبق، يمكن أعتبار أن البيئة الطبيعية لم تكن أبدا كيانا منعزلا عن المجتمع أو الحياة الاجتماعية بشكل عام، أو حتى طرفا حياديا لا يندرج ضمن معادلة التأثير أو البناء، بل على العكس من ذلك تماما، شكلت البيئة العامل الجوهري في صياغة الأنماط المختلفة من الأنظمة الاجتماعية وحتى أنشطة الأفراد داخل المجتمعات بشكل عام، إضافة إلى الأنشطة الانسانية المختلفة مثل الثقافة، الاقتصاد والسياسة، حيث يعكس التنوع البشري عبر التاريخ الطويل كيف ساهمت البيئة في تشكيل نمط حياة الانسان وثقافته بداية من المجتمعات ذات البناء التقليدي الأولي البسيط، أين يتم الاعتماد على الصيد والزراعة وصولا إلى المجتمعات المعاصرة والتي ". . . تختفي فيها طرائق الحياة التقليدية والاخلاق ونشوء مشكلات اجتماعية جديدة وقد حذر علماء الاجتماع الاوائل من خسارة المجتمع المحلي والتضامن الاجتماعي ونمو الفردية والاهتمام بالمصالح الخاصة، وهذا جاء كما صرح به كل من "**وليام موريس**" و" **جون راسكين** " [2]

وتعقيبا على ما سبق، يمثل المحيط الطبيعي الوعاء المادي للمجتمعات الانسانية ولباقي الكائنات الحية، حيث تتسع لتشمل كل من الثقافة والتنظيم الاجتماعي والبناء الاجتماعي بشكل عام، والتي تتكون انطلاقا من التفاعل الحاصل بين الانسان والبيئة ثم تتحدد هذه التشكيلات مع مرور الزمن اخذا بالاعتبار الخبرات والتجارب والمستجدات التي يمر بها الإنسان ويحققها في الواقع، وتكون بذلك البيئة الطبيعية هي الاصل تتبعها بيئات اجتماعية وثقافية وغيرها حسب شدة ارتباط الفرد ببيئته.

البيئة والمجتمع مترابطان بشكل وثيق، تؤثر البيئة على المجتمع من خلال توفير الموارد اللازمة للعيش مثل الغذاء والماء والمأوى كما تؤثر البيئة على المجتمع من خلال صياغة الثقافة والقيم على سبيل المثال تعلب البيئة دورا في تطوير النظم الثقافية بما تتضمنه من المعتقدات والممارسات التي تساعد المجتمعات على البقاء في بيئات معينة، وهو ما يظهر جليا في المعتقدات القديمة والديانات

---

[1] بول روبنس. جون هينتز. **البيئة والمجتمع**. ط01. تر: خالد مفتاح. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2017، ص24.

[2] انتوني غيدنز. فيليب صاتن. **مفاهيم اساسية في علم الاجتماع**. تر: محمود الذوادي. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2018، ص62.

الوضعية بما فيها الديانات الطوطمية والتي " تدل على كل اصل حيواني أو نباتي تتخذه عشيرة ما رمزا لها ولقبا لجميع افرادها ويعتقدون انها تؤلف معه وحدة اجتماعية وتنزل الامور إلى منزلة التقديس"[1].

وهذا مجرد مثال يوضح حجم الارتباط بين الإنسان والبيئة كما يوضح العلاقة بين البيئة الطبيعية وكيف تساهم هذه الأخيرة في تشكيل ثقافة الانسان، في حين يؤثر المجتمع أيضا على البيئة من خلال استهلاك الموارد والإنتاج، يمكن أن تؤدي الانشطة البشرية إلى تلوث البيئية بأكثر من شكل واحد، إضافة إلى ازالة الغابات وتغير المناخ، كما يمكن أن تؤدي هذه التأثيرات إلى تدهور البيئة مما قد يعرض حياة المجتمعات للخطر، ومن المهم أن ندرك الروابط الموجودة بين البيئة والمجتمع وأن نعمل على حماية البيئة من أجل ضمان صحة ورفاهية المجتمعات. يمكننا القيام بذلك من خلال اتخاذ خطوات لخفض الاستهلاك والإنتاج والاستثمار في الطاقة المتجددة وحماية مظاهر التنوع البيئي.

2- البيئة بين نموذجين

إن فكرة حماية البيئة بمفهومها الحالي وما تتضمنه من أبعاد مثل التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر أو حتى التصالح الايكولوجي تعتبر ابعادا حديثة نسبيا كانت بدايتها مع بداية القرن العشرين، حيث لم يكن هناك اهتمام كبير بالبيئة نظرا للاعتقاد السائد بأن موارد البيئة ومصادرها الطبيعية متجددة بشكل مستمر وبالتالي يمكن للإنسان استغلالها بالقدر الذي يشاء.

وهذا ما تجسد في حركات التصنيع خاصة في الدول المتقدمة مع بدايات الثورة الصناعية وما شهدته من إدخال الألة وتغيير طرق الإنتاج التقليدية بطرق أكثر فعالية وانتاجية بالإضافة إلى كونها طرقا أكثر تلويثا واستنزافا لموارد الطبيعة، حيث كان هذا هو الوضع القائم الذي عرفته البيئة وصولا إلى العام 1972، الذي شكل نقطة فاصلة لبداية الاهتمام بمسألة البيئة وحمايتها بانعقاد **مؤتمر ستوكهولم**، الذي شكل بداية للاهتمام الفعلي بالبيئة الطبيعية كنتيجة حتمية للاستغلال الكارثي الذي خلفته الأنشطة الاقتصادية والإنسانية على الفرد والمجتمع والبيئة بشكل عام، كما يمكن فهم بدايات الاهتمام بالمسألة البيئية من خلال فهم الثنائية التي شهدها العالم، والتي مثلت نظرة الفرد للبيئة من خلال مجمل الأفكار والايدولوجيات السائدة في كل فترة زمنية، حيث يمكن أن نلاحظ نوعين متمايزين من البراديغمات التي تعكس نظرة الفرد للبيئة، كما أن الاهتمام الفعلي كان نتيجة الانتقال من نموذج التميز الإنساني إلى النموذج البيئي الجديد.

---

[1] عبد الله الخريجي. **علم الاجتماع الديني**. ط2. المملكة العربية السعودية: رامتان ، 1990، ص46.

أ- نموذج التميز الإنساني human exceptionalism paradigm

يمثل نمط التميز الإنساني وجهة نظر تقترح أن البشر كائنات تختلف جوهريا عن جميع الكائنات الحية الأخرى، وأن مختلف أنواع الفعل الإنساني تخضع للثقافة السائدة والإرادة الحرة، كما تركز أيضا على إنكار اعتماد البشر على النظم البيئية، كما أن أبرز ما يميز هذا النموذج اعتماده على المنطلقات المعرفية الأتية:

- الإنسان تراث ثقافي متميز على باقي الكائنات الحية الأخرى.
- العوامل الثقافية والاجتماعية عوامل أساسية محددة لنوع العلاقات الإنسانية.
- البيئة الاجتماعية والثقافية تمثل العلاقات الإنسانية مع إلغاء البيئة الطبيعية.
- الثقافة عبارة عن تراكمات التقدم المستمر الذي يوجد حل مشاكل هذا التقدم. [1]

ب- النموذج البيئي الجديد new environmental paradigm

لقد قدم كل من **وليام كاتون ورايلي دانوب 1978** نموذجا جديدا لدراسة البيئة كقاعدة لعلم الاجتماع البيئي، حيث جاء هذا النموذج كرد فعل للنموذج السابق الذي كان سائدا في فترة سابقة شهدت تطور الصناعة بشكل غير مسبوق من خلال إدخال الألة كعنصر جديد في العملية الصناعية، كما ساهم كل من **كاتون ودنلوب** في تطوير هذا النموذج ووضع أسسه الأولى والتي تمثلت في وضع رؤية شاملة للواقع الاجتماعي بكل عناصره خاصة البيئة، وكل الأفعال التي يقوم بها الإنسان في بيئته مهما كان نوع هذا النشاط لا بد وأن يأخذ في الحسبان العنصر البيئي ويقيم الأضرار الممكن حدوثها جراء هذا الفعل، حيث أن هذا النموذج اعتبر البيئة محور النشاط الإنساني عكس ما كان سائدا في النموذج السابق، ومن أهم مبادئ هذا النموذج نذكر:

- على الرغم من اتصاف الانسان بصفات خاصة ومميزة كالثقافة والقيم والتكنولوجيا الا أنه واحد من انواع كثيرة لا تعد ولا تحصى تعتمد على بعضها في النسق البيئي الكبير.
- العلاقات الانسانية لا تتأثر بعوامل اجتماعية وثقافية فقط، ولكن تتأثر بعلاقات متشابكة من الأسباب والنتائج وما يترتب على ذلك من ردود أفعال في نسيج البيئة الطبيعية وعليه، فإن الأفعال الانسانية الهادفة لها كثير من النتائج غير المقصودة أو ما يسمى بالوظائف الكامنة.

---

[1] ساعد هامش. (سوسيولوجيا البيئة في ظل المدارس النظرية والاتجاهات المفسرة). الباحث الاجتماعي، العدد 13، 2017، ص192.

- يعيش الناس ويعتمدون على بيئة بيولوجية فيزيائية محدودة تفرض قيودا حيوية وفيزيائية على العلاقات الانسانية.
- رغم أن كثيرا من قدرة الإنسان على الاختراع والقوة المستوحاة أو المستقاة من عدة اختراعات قد تبدو للوهلة الأولى أنها تحمل في طياتها قدرة فائقة، إلا أنه لا يمكن إلغاء القوانين الايكولوجية أو تجاوزها.

فمن خلال النقاط الأربع المقدمة من طرف كانون ودانلوب بخصوص النموذج البيئي الجديد في علم الاجتماع المنافس لنموذج التميز الانساني، نلحظ تركيزهما على إعطاء كل طرف حقه في العملية التفاعلية بين الإنسان والبيئة، واعتبار الانسان كائنا من الكائنات الحية الكثيرة المختلف رغم تميزه بالثقافة والقيم والتكنولوجيا، وهو بمعايشته لهذا الواقع يشكل نسقا بيئيا كبيرا، وعلاقاته الانسانية لا تتأثر بالاجتماع فقط والثقافة فقط، وإنما تتأثر وتؤثر بالحيز البيئي الذي شكله مع البيئة المحيطة، ورغم قدرته على الاختراع إلا أنه لا يمكن إنكار وإلغاء القوانين الايكولوجية أو تجاوزها لأنها ذات قدرة فائقة تفرض عليه قيودا ورضوخا في بعض الأحيان. [1]

فإذا ما أخذنا بالجانب التاريخي للمسألة،، فالاهتمام الفعلي بالبيئة جاء كنتيجة للانتقال من نموذج التميز الانساني إلى النموذج البيئي الجديد، كما صاحبته قبلها عدد معتبر من الجمعيات والحركات التي كان هدفها العمل على وقف التجاوزات ضد البيئية، بالإضافة إلى ازدهار الدراسات البيئية وتشكل ما يعرف بعلم اجتماع البيئة، حيث صاحب هذا الانتقال العديد من التحديات على مستويات مختلفة، أولها العمل على تغيير الوعي لدى الأفراد بضرورة حماية البيئة، وتعديل سلوكهم تجاه البيئة والمحيط الطبيعي، ثم بشكل أكبر توحيد هذه الجهود لإحداث تغيير في السياسات بما فيها تلك المتبعة في الإنتاج والصناعة واستهلاك الطاقة وغيرها وتبني مفاهيم جديدة تساهم في تطوير بنى فكرية هدفها الأساسي هو البيئة حماية وتطويرا.

3- مراحل تطور الاهتمام بحماية البيئة

لا شك أن مؤتمر استكهولم بالسويد عام 1972 مثل نقطة فاصلة في مسار حماية البيئة، إلا أنه قبل هذا التاريخ عرف العالم بعض المحاولات التي كانت تهدف إلى تشكيل الوعي عالمي حول قضية البيئة، مثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة 1948، حركات حماية البيئة في ستينات القرن الماضي،

[1] ساعد هامش. نفس المرجع، ص194.

المنظمة العربية للبيئة 1968، وكالة حماية البيئة الامريكية 1970، والكثير من هذه الهيئات ذات الطابع الرسمي وغير الرسمي والتي ربما قد ساهمت في بناء وعي دولي بقضية البيئة، تم تجسيده على أرض الواقع في مؤتمر استوكهولم 1972، حيث تطور الاهتمام بالبيئة بداية من ذلك التاريخ إلى الوقت الحالي هذا عبر الكثير من المراحل والمحطات التاريخية التي شكلت واقع البيئة في الوقت الراهن فكانت البداية من:

أ- مؤتمر استوكهولم (سنة 1972)

صدر عن مؤتمر ستوكهولم الاعلان الدولي الاول حول البيئة الانسانية الذي يعتبر بمثابة العمل التقني الاول في مجال القانون الدولي لكونه يحتوي على جملة من المبادئ المتعارف عليها والكافية لتنظيم العلاقة في مجال حماية البيئة.

كانت بداية الميلاد الحقيقي لاهتمام العالم بالبيئة إذ انتقل إلى الخطوات العملية وناقش الأخطار المحدقة بالبيئة الانسانية والذي تمحض عنه 26 مبدأ و109 توصية كانت ولا تزال الأساس والسند الذي انطلقت منه كافة البحوث والقوانين والتدابير لحماية البيئة، ثم توالت المؤتمرات والاتفاقيات سواء على مستوى الدول وفي كافة شؤون وجوانب الحياة البيئية، كحماية البحار والمياه العذبة ومصادر المياه أو الهواء أو التربة إلى غير ذلك من الملوثات المختلفة. [1]

جرى التأكيد على دور كل دولة على حدى والتزاماتها بتوفير بيئة نظيفة، وحث المؤتمر الدول على اتخاذ إجراءات داخلية لازمة بهدف الحد من مظاهر التلوث البيئي والتعاون مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية وخاصة المتخصصة منها وفي نهاية المؤتمر أصدر أول وثيقة دولية عن مبادئ العلاقات بين الدول بصدد ادارة المسائل البيئية وتوضيح كيفية التعامل معها والمسؤولية عما يصيبها من استنزاف وهدر.

العمل على تطوير وتدوين قانون دولي بيئي على المستوى الوطني والاقليمي، وتشجيع ابرام الاتفاقيات الدولية لقضايا البيئة خاصة في الأنهار والمحيطات، وحث المنظم الدولي لإدخال قانون البيئة ضمن أنشطتها وتطوير قوانين دولية بيئية بواسطة المنظمات الدولية المتخصصة والمنظمات الدولية الاقليمية.

---

[1] الجيلالي عبد السلام ارحومة. **حماية البيئة بالقانون**. دط. ليبيا: المكتبة القانونية، 2000، ص110.

ب- مؤتمر قمة الأرض ريو دي جانيرو (سنة 1992)

شهدت الفترة ما بين 03-14 جوان 1992، انعقاد مؤتمر قمة الأرض في ريو دي جانيرو البرازيل من طرف هيئة الأمم المتحدة، جمعت القمة التي جاءت بمناسبة الذكرى العشرين للمؤتمر الأول المعني بالبيئة الطبيعية في ستوكهولم السويد عام 1972، القادة والسياسيين والديبلوماسيين والباحثين والعلماء وممثلي وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية من 179 دولة من أجل بذل المزيد من الجهود بهدف التركيز كشف تأثير نشاطات البشر المختلفة على البيئة، كما تميزت هذه القمة بعقد المنتدى العالمي للمنظمات غير الحكومية الذين عرضوا رؤيتهم الخاصة لمستقبل البيئة خاصة الجوانب التي تتعلق بالبيئة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ختمت قمة الارض بأن مفهوم التنمية المستدامة كهدف يمكن تحقيقه لكل المجتمعات الإنسانية، بغض النظر عن الاختلافات الموجودة في الواقع، كما أقرت بأن دمج الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتحقيق التوازن بينها في تلبية احتياجاتنا أمر حيوي لاستدامة الحياة البشرية على هذا الكوكب، وأن مثل هذا النهج المتكامل ممكن تحقيقه، كما أقر المؤتمر بأن دمج كل من البعد الاقتصادي، الاجتماعي والبيئي وتحقيق التوازن بينها يتطلب تصورات جديدة عن طريق إنتاجنا واستهلاكنا وأسلوب عيشنا وعملنا وكيفية اتخاذنا للقرارات، كان هذا مفهوما ثوريا في وقته، وأثار نقاشا حيويا داخل الحكومات ومواطنيها حول كيفية ضمان استدامة التنمية.

لقد حققت قمة الارض العديد من الإنجازات العظيمة منها إعلان ريو ومبادئه العالمية السبعة والعشرون، اتفاقية الامم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، اتفاقية التنوع البيولوجي واعلان مبادئ إدارة الغابات، كما أدت قمة الأرض إلى اعتماد لجنة التنمية المستدامة كما تم عقد المؤتمر العالمي الأول للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية في عام 1994، والمفاوضات من أجل انشاء اتفاقية بشأن الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. [1]

ت- مؤتمر نيويورك (سنة 1997)

في عام 1997 قد مضى خمس سنوات على قمة الأرض التي عقدت عام 1992 في البرازيل، حيث جمع هذا المؤتمر التاريخي أكثر من 100 رئيس دولة في محاولة للبدء في حل المشاكل البيئية

[1] هيئة الامم المتحدة للبيئة. مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، البرازيل 1992، un. org/ar/conferences/environment/rio1992

الناتجة بسبب التنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية، وقد وقع قادة العالم في تلك القمة عام 1992 على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي والموافقة على واعتماد إعلان ريو وجدول أعمال القرن 21.

في عام 1992، تم الاتفاق على إجراء مراجعة بعد خمس سنوات للتقدم المحرز منذ قمة الأرض في عام 1997 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورة استثنائية، وهكذا في يونيو 1997، اجتمعت الدورة الاستثنائية التاسعة عشر للجمعية العامة المعروفة أيضا باسم **(ريو+5)** واستعرضت التقدم الذي أحرزته الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني في مواجهة تحدي تحقيق أهداف جدول الأعمال 21 في السنوات الخمس التي تلت قمة الارض في ريو. [1]

ث- مؤتمر قمة الألفية نيويورك (سنة 2000)

مثلت سنة 2000 بداية الألفية الجديدة في عام مناسبة رمزية تم الاحتفال بها، مما أتاح لهيئة الأمم المتحدة الفرصة لتقديم استراتيجية إنمائية جديدة تتوافق مع واقع واحتياجات العالم المتغيرة في القرن الحادي والعشرين.

سبقت الحملة الإعلامية الدولية لمدة عامين والتي بدأت في عام 1998 قمة الألفية لعام 2000، وكانت أهداف الحملة هي تعزيز التزام المجتمع الدولي وتقوية الشراكات مع الحكومات والمجتمع المدني لبناء عالم لا يتخلف فيه أحد عن الركب، كما ساعد في إبراز المبدأ الذي ذكره الأمين العام في تقريره بشأن الألفية وهو " **يجب أن تضع الناس في قلب كل ما نقوم به** "

كما مثلت هذه القمة التي تم عقدها في نيويورك بين 06-08 سبتمبر عام 2000، في مقر الأمم المتحدة بنيويورك أكبر تجمع رسمي للفاعلين في مجال حماية البيئة بما في ذلك من رؤساء الدول والحكومات على الإطلاق في ذلك الوقت، وقد اختتمت القمة بموافقة 189 دولة عضوا في هيئة الأمم على مخرجات هذه القمة التي تم تحديد أهم الأهداف التي يجب تحقيقها في هذه الألفية مثل:

- القضاء على الفقر المدقع والجوع.
- تعميم التعليم الابتدائي.
- تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- خفض معدل وفيات الأطفال.

[1] Un. org/ar/conferences/environment/newyork1997

- تحسين صحة الأم.
- مكافحة فيروس نقص المناعة / الايدز والملاريا والأمراض الأخرى.
- ضمان الاستدامة البيئية.
- تطوير شراكة عالمية من أجل التنمية [1].

ج- مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جنوب افريقيا (سنة 2002)

اعتمد هذا المؤتمر المنعقد في سنة 2002 في جوهانسبرج إعلانا سياسيا وخطة عمل تضمنت أحكاما تغطي جملة من النشاطات والتدابير الواجب اتخاذها من أجل تحقيق التنمية بالأخذ في الاعتبار البعد البيئي، وبذلك تمخض عن هذه القمة التي شهدت مشاركة عدد كبير من رؤساء وحكومات، وعشرات الآلاف من المنظمات غير الحكومية، وبعد عدة أيام من المداولات، تم التوصل إلى قرارات تتعلق بالمياه والطاقة، والزراعة والتنوع البيولوجي والجوانب الصحية ومجالات الاهتمام الأخرى.

ففي مجال المياه، شجعت خطة التنفيذ الشراكات بين كل من القطاع العام والخاص على أساس الأطر التنظيمية التي وضعتها الحكومات، وفيما يتعلق بالطاقة وتم التركيز على الحاجة إلى تنويع امدادات الطاقة، وكذلك الحاجة إلى مصادر الطاقة المتجددة إلى امدادات الطاقة العالمية، أما عن مجال الصحة فقد أعيد التأكيد على الالتزامات التي تم التعهد بها في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، وتم التركيز على حق الدول في تفسير الاتفاق المتعلق بجوانب التجارة فيما فيها حقوق الملكية الفكرية من أجل تعزيز وصول الجميع إلى الأدوية.

وفيما يتعلق بالزراعة، كان من المخطط إجراء مفاوضات شاملة بشأن اتفاقية التجارة العالمية بشأن الزراعة، وشملت هذه المفاوضات الوصول إلى الأسواق وخفض دعم الصادرات، فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي دعت خطة التنفيذ إلى انشاء نظام دولي يضمن توزيعا عادلا ومنصفا للمنافع الناشئة عن استغلال الموارد الجينية، وقد تضمن النص أحكاما بشأن بروتوكول كيوتو بشأن خفض غازات الاحتباس الحراري للدول التي صدقت عليه، كما حث الدول اللاتي لم تفعل ذلك التصديق بعد أن يشرعوا بالتصديق دون تأخير، وتشمل الأحكام كذلك إنشاء صندوق تضامن عالمي من أجل القضاء على الفقر وإطلاق

[1] قمة الألفية 6-8 سبتمبر 2000، نيويورك un. org/ar/conferenes/environment/newyork2000

برامج مدتها عشر سنوات لدعم المبادرات الاقليمية والوطنية الهادفة إلى تسريع الانتقال إلى أنماط الانتاج والاستهلاك المستدامة. [1]

ح- مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة البرازيل (سنة 2012)

بعد عشرين عاما من قمة الارض التي تم عقدها سنة 1992 في ريو دي جانيرو البرازيلية، نتج عن مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2012 حول التنمية المستدامة في ريو دي جانيرو ميثاقا يحتوي على خطوات عملية لتطبيق عملية التنمية المستدامة في أرض الواقع.

وقررت الدول الأعضاء في المؤتمر اطلاق عملية لوضع مجموعة من أهداف التنمية المستدامة والبناء على الأهداف الإنمائية للألفية بالإضافة إلى التركيز على خطة التنمية لما بعد عام 2015.

كما أعتمد المؤتمر مبادئ توجيهية مبتكرة بشأن سياسات الاقتصاد الاخضر، والعمل على وضع استراتيجية لتمويل الجهود المبذولة بشأن التنمية المستدامة.

كما تم اتخاذ مجموعة من القرارات الناتجة عن هذا المؤتمر، التي شملت عدد من المجالات المختلفة، بما في ذلك الطاقة والأمن الغذائي والمحيطات والمدن، وقرر عقد مؤتمر دولي ثالث بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية في عام 2014.

جذب مؤتمر ريو+20 انتباه الالاف من داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، حيث قد تم الإعلان عن أكثر من 700 التزام طوعي وتم البدء في تكوين شراكات جديدة للنهوض بالتنمية المستدامة. [2]

خ- مؤتمر ستوكهولم بعد 50 عاما (سنة 2022)

عقد الاجتماع الدولي المعنون " **استكهولم بعد 50 عاما: عافية الكوكب من أجل ازدهار الجميع – مسؤوليتنا، فرصتنا** " يومي 3/2 حزيران2022، عملا بقراري الجمعية العامة 280/75 و326/75 خلال تلك الفترة، عقدت أربع جلسات عامة وثلاث حوارات قيادة وتضمن الجزء الافتتاحي للاجتماع الدولي لحظة كرست للاحتفال بذكرى مرور 50 سنة على انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية في استوكهولم 1972.

---

[1] مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، 26 أوت-04 سبتمبر 2002، جوهانسبرج. Un. org/ar/conferences/environment/johannsburg2002

[2] مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 20-220 جوأن2012، ريو دي جانيرو. un. org/ar/conferences/environment/rio2012

حيث أكدت المناقشات التي دارت اثناء اجتماع استوكهولم بعد 50 عام إلى توصيات الهدف منها تسريع الإجراءات الرامية إلى التعجيل بالتنفيذ:

- وضع رفاه الانسان في صميم تحقيق عافية الكوكب والازدهار للجميع.
- الاعتراف بالحق بيئة نظيفة وصحية ومستدامة واعماله من خلال الوفاء بالرؤية الموضحة في المبدأ 01 من اعلان ستوكهولم عام 1972.
- تبني تغيير على نطاق المنظومة التي يعمل بها النظام الاقتصادي الحالي للمساهمة في تحقيق عافية الكوكب من خلال تحديد واعتماد تدابير جديدة للتقدم ورفاه الانسان، مدعومة بسياسات اقتصادية ومالية تراعي قيمة البيئة.
- تعزيز التنفيذ الوطني للالتزامات القائمة من أجل تحقيق عافية الكوكب من خلال تعزيز التشريعات البيئية والميزانيات وعمليات التخطيط والأطر المؤسسية الوطنية.
- مواءمة التدفقات المالية العامة والخاصة مع الالتزامات بشأن البيئة والمناخ والتنمية المستدامة، وكذا التعجيل بالتحولات على نطاق المنظومة للقطاعات الكبيرة الأثر، مثل قطاعات الأغذية والقطاع الطاقوي، وكذا قطاعات أخرى مثل المياه والبناء والتشييد والتصنيع والنقل.
- اعادة بناء علاقات الثقة من أجل تعزيز التعاون والتضامن والاعتراف بالمسؤولية المشتركة مع الأجيال باعتبارها جحر الزاوية في صنع السياسات السليمة.
- المضي قدما بنتائج اجتماع استوكهولم بعد 50 عاما من خلال تعزيز واعادة تفعيل العمليات الدولية الجارية، بما في ذلك إطار عالمي للتنوع البيولوجي، واتفاق تنفيذي لحماية التنوع البيولوجي البحري بما يتجاوز نطاق الولايات الوطنية، ووضع اتفاقيات جديدة بشأن المواد البلاستيكية والمساهمة في المؤتمرات ذات الصلة. [1]

وبين البداية التي كانت باستكهولم عام 1972 إلى الوقت الحاضر تغيرت المؤشرات والأبعاد المتعلقة بمجال حماية البيئة، فبداية تركز الاهتمام على البيئة الطبيعية وحمايتها من مظاهر التدهور التي خلفتها سياسات التصنيع وصولا إلى التركيز على البيئة كمفهوم وكل ما يرتبط بها من أنساق أخرى، فظهرت إلى السطح مفاهيم ورؤى جديدة مثل التنمية المستدامة، الاقتصاد الاخضر والتحول الطاقوي والطاقة النظيفة وغيرها من المفاهيم التي تعكس تطور الاهتمام بالبيئة خلال الخمسين سنة الماضية، أين

[1] تقرير الامم المتحدة. استكهولم بعد 50 عاما: عافية الكوكب من أجل ازدهار الجميع مسؤوليتنا فرصتنا، استوكهولم 2-3 حزيران، 2022.

تم التحول من المفهوم السلبي لحماية البيئة القائم على الردع والاصلاح إلى مفهوم ايجابي شامل يتضمن جملة من الإستراتيجيات التي تعمل على وقاية البيئة من خلال تطويرها واشراك كل الفاعليين الدوليين والمحليين في هذه العملية، وكذا العمل على الابعاد الرئيسية الثلاثة (تغيير الوعي / تعديل السلوك / تبني سياسات مناسبة) التي من شأنها تساهم في تحقيق الأهداف المسطرة التي ترتبط بالبيئة والعمل على حمايتها وتطويرها.

ثانيا : البيئة في الجزائر

1- تطور حماية البيئة في الجزائر

اعتمدت الجزائر على غرار دول العالم مجموعة من التشريعات والسياسات للنهوض بالقطاع البيئي في محاولة منها لإدراك الاوضاع الكارثية التي عرفتها البيئة الطبيعية التي خلفتها سياسات الاستعمار الفرنسي، حيث كانت بداية بوادر هذا الاهتمام بعد مؤتمر استوكهولم وتحديدا عام 1974 أين تم انشاء اول لجنة وطنية تهتم بالبيئة وهي اللجنة الوطنية للبيئة، لكن مساهمة الدولة في المجال البيئي ظلت بعيدة عن التوقعات المراد تحقيقها إلى غاية 1996، حيث تم طرح مشروع لحماية وتطوير البيئة تمثل في مخطط وطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة (2001-2011)، ومنذ ذلك الوقت افترض أنيتم متابعة الاوضاع البيئية بشكل دوري وبالفعل تجسد ذلك في تقاري حول البيئة، وفي 05 أوت 2005 تم نشر مرسوم تنفيذي رقم 15-207 يحدد كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة. [1]

ومنذ انشاء أول هيئة رسمية لحماية البيئة في الجزائر إلى يومنا الحالي، عرفت البيئة الكثير من المحاولات الرامية لإصلاح الأوضاع وجعل الحماية رسمية من خلال إنشاء واستحداث الكثير من المؤسسات والهيئات التي مرت، حيث يمكن أن نميز أهم مراحل تطور الاهتمام الفعلي بالبيئة في الجزائر من خلال المحطات التالية:

أ- المرحلة الاولى 1970-1995: الاهتمام الجزئي بالبيئة

تميزت هذه المرحلة ببوادر الاهتمام الجزئي بحماية البيئة استجابة للضغط الدولي بعد تأزم الأوضاع البيئية في العالم والإقرار بما توصل اليه الإجماع في مؤتمر ستوكهولم حول البيئة والتنمية

---

[1] الامانة العامة للحكومة. المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المؤرخ في 27 جويلية 2015، المتضمن كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية اوالمستدامة.

وبالرغم من السعي نحو إحداث تنمية سريعة في الجزائر وفي ظل محدودية الموارد، إلا انه تم تعيين لجنة وطنية للبيئة (تابعة لوزارة الدولة) سنة 1974 بحكم أن اللجنة الوطنية (لجنة وزارية مشتركة) المنصبة لها صلاحيات تمس مختلف وزارات الدولة، لكن سرعان ما تم تحويل صلاحياتها إلى وزارة الري واستصلاح الأراضي ثم الغابات ثم الري من جديد، وبقيت مهمة الحماية تتركز في حماية البيئة الطبيعية وما تحويه من تنوع بيولوجي وأثري، كما تكللت هذه الفترة بصدور أول قانون يؤسس لحماية البيئة في الجزائر مع صدور مجموعة من القوانين المكملة كقانون الصيد، النظام العام للغابات، قانون حماية الصحة الحيوانية، الولاية، البلدية، لكن النصوص التطبيقية التي نصت عليها هذه القوانين تأخر سنها إلى غاية التسعينيات وبعضها لم يصدر، كما تم التركيز بشكل أكبر على مجال الموارد المائية، حيث حضي بحصة الأسد من الاهتمام خلال هذه الفترة وهو أمر بديهي نظرا لاختصاص الوزارة المكلفة بحماية البيئة.

وفي سنة **1990** وعقب صدور **تقرير بروتلاند** والذي تغنت به معظم دول العالم أحس صانعو القرار على مستوى الحكومة بضرورة إعطاء ديناميكية أكثر لقطاع البيئة، واعتبارها ذات طابع تقني يحتاج للتطوير بأصول علمية، فكان التكليف لوزارة الجامعات والبحث العلمي بحكم أنه أكثر القطاعات حيوية، واستمرت تبعية حماية البيئة للقطاع العلمي ولكن بتبعية إدارية لقطاع التربية والتعليم، وقد أسفرت هذه الفترة عن تغيير في التعامل مع البيئة والتركيز على إدراج حلول اقتصادية من خلال مقاربة بيجو (الملوث يدفع) إلى جانب الأدوات التنظيمية التي يتم تطويرها، لكن ثقل كاهل الوزارة المعنية وكثرة المهام الموكلة لها جعل من الدولة تستعيد قطاع البيئة وتضعه بشكل مؤقت لدى وزارة الداخلية استعدادا لما سينتج عن خطة العمل من أجل البيئة.

ب- المرحلة الثانية 1996-2005: الاهتمام الفعلي بالبيئة

في عام **1996** تولت مهمة حماية البيئة كتابة الدولة التابعة لوزارة الداخلية لشعور الدولة بأهميتها وثقل الأوضاع البيئية التي وصلت لها البلاد، اعتمدت خلال هذه السنة أول مخطط وطني للبيئة، وقامت باستحداث مفتشيات للبيئة على المستوى الولائي، كما ساهمت عدة دوائر أخرى في مهمة الحماية خلال هذه المدة، وبعد صدور تقرير العمل المشترك بمساعدة أجنبية متخصصة في تقييم الأوضاع البيئية، خصص لقطاع البيئة سنة 2001 وزارة تجمعها مع تهيئة الإقليم واللذان اعتبرتا كلا متكاملا يسعى لتحقيق رفاهية الإنسان بالدرجة الأولى، وخلال هذه الفترة ازدادت وتيرة إصدار القوانين المنظمة للبيئة وصونها من طرف الوزارة المكلفة، وكذا من مجموع الوزارات الأخرى التي لها أثر على البيئة.

وصدر خلال هذه الفترة قانون لحماية البيئة في إطار **التنمية المستدامة 03-10** الذي كان حجر الزاوية لإعادة تنظيم العلاقة مع البيئة، كما وتم تأسيس الهيكل الحكومي للوزارة المكلفة بالبيئة ومصالح خارجية مدعمة بوكالات وهيئات للتنفيذ المتخصص، وترتب عن هيكلتها مديريات مركزية مكلفة بمتابعة وتطبيق السياسة البيئية الوطنية، إضافة لمديريات ولائية ومفتشيات جهوية، كما استحدثت هيئات وسيطة ذات امتداد علمي وتقني في شكل وكالات لتنفيذ السياسات البيئية، نذكر منها (الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة، المرصد الوطني للبيئة، المعهد الوطني للتكوينات البيئية، المركز الوطني لتكنولوجيا الإنتاج الأكثر نظافة).

ت- المرحلة الثالثة 2016-2018: مرحلة الاضطراب في تولي مهام حماية البيئة

بعد مدة الاستقرار النسبي التي شهدتها الدائرة الوزارية المكلفة بحماية البيئة، حدث شق مرة أخرى في مهمة حماية البيئة، وألحقت هذه الأخيرة بوزارة الموارد المائية نهاية 2015، باعتبار قطاع الموارد المائية أكثر القطاعات أولوية إذا استثنينا مجال الطاقة وتلوث الجو، كما أنه يحتاج لاهتمامات بيئية كبيرة في ظل الندرة التي تشهدها دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، لكن لم يستمر الأمر لأكثر من سنة حتى ألحقت البيئة بالطاقات المتجددة وخصصت لها وزارة (الطاقات المتجددة والبيئة) منذ سنة 2016، استغرقها تشكيل إدارتها مدة سنتين، قامت في الثلاثي الأخير من سنة 2018 بتعديل المرسوم التنفيذي المتعلق بدراسة الأثر البيئي وموجز التأثير على البيئة ليكون أول إسهام لها في الترسانة القانونية. [1]

يتبين أن البيئة في الجزائر لم تعرف الاستقرار منذ سنة 1974 وهو ما يتمثل في التناوب على حماية البيئة من العديد من الهيئات والوزارات منذ الاستقلال، حيث تبقى مهمة حماية البيئة مسؤولية تقع على عاتق وزارت وهيئات تختلف في مسمياتها، منها ما هو على شكل مركز وكالة أو مرصد وكلها تتبع للوزارة المعنية بحماية البيئة كما توجد وزارت اخرى تتداخل مهامها في حماية البيئة والحفاظ عليها إلى جانب هيئات محلية تتمثل في كل من البلديات ومصالح الولاية.

[1] عائشة سلمة كحيلي. (السياسات البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الادوات المستخدمة). مجلة الباحث. 2018، العدد، ص259-260.

2- المؤسسات البيئية. . المفهوم والأدوار

بناءا على التطورات الحاصلة في المجال البيئي، وكأحد الآليات المتبعة في العمل على حماية البيئة الطبيعية من مظاهر الخلل البيئي والعمل على تطويرها وتثمين مواردها، تم إنشاء مؤسسات بيئية مختلفة لتحقيق هذه الأغراض، كما أن تحقيقها لا بد وأن يتم عن طريق الانتقال من صناعات تقليدية ملوثة إلى بدائل نظيفة، لا سيما أن العامل الاقتصادي يمثل محوريا أساسيا في معادلة حماية البيئة، فما تشهده البيئة الطبيعية حاليا ما يمثل إلا انعكاسا لتداعيات الأنشطة الاقتصادية عليها، حيث أن أي عملية تنموية اقتصادية لا بد لها من أنتأخذ في الحسبان العامل البيئي كضرورة ملحة لتحقيق تنمية مستدامة والمساهمة في الحفاظ على الموارد الطبيعية للأجيال القادمة.

وقبل الحديث عن ماهية المؤسسات البيئية وأدوارها، لا بد لنا من الحديث عن السياق العام الذي ميز ظهور هذه المؤسسات، والذي جاء مع بداية انتشار مفاهيم مثل الاقتصاد البيئي والاقتصاد الأخضر والسياسات الاقتصادية البيئية، حيث أن أنشطة هذه المؤسسات لابد وأن تتوافق مع مبادئ وأسس هذا النوع الحديث من الاقتصاد، حيث يعرف الاقتصاد الأخضر على أنه " الاقتصاد الأخضر " الاقتصاد الذي ينتج فيه تحسن رفاهية الانسان والمساواة الاجتماعية في حين يقلل بصورة ملحوظة من معدلات الخطر البيئي ومن الندرة الايكولوجية للموارد كما يمكن أن ننظر إلى الاقتصاد الأخضر في أبسط صوره على أنه الاقتصاد الذي يقلل من الانبعاثات الكربونية وتزداد كفاءة استخدام الموارد كما يستوعب جميع الفئات الاجتماعية " [1]

أما فيما يخص ماهية هذه المؤسسات التي تندرج ضمن الاقتصاد الأخضر، فإنه من الصعب تحديدها على وجه اليقين، خاصة وأنها مؤسسات حديثة نسبيا في مجال الاقتصاد البيئي، كما أن الإحصائيات الرسمية لا تذكر سوى عدد قليل من هذه المؤسسات، التي تتراوح أدوراها في استرجاع النفايات وإعادة تدويرها، التنظيف، إنتاج الأغذية العضوية، تطوير تكنولوجيات صناعية صديقة للبيئة وغير ذلك من الأنشطة التي تعكس جوانب الاقتصاد البيئي.

في حين تعرف المؤسسات البيئية أو المستدامة أو الخضراء بأنها: الشركات التي تهدف إلى إحداث تغيير إيجابي على ثلاث عوامل: البيئة والمجتمع والاقتصاد، ولذلك فهي تعرف أيضا بالشركات التي تستهدف محصلة ثلاثية تعرف عادة باسم: الأشخاص، الكوكب والربح.

---

[1] UNEP. 2011. Green Economy Report: Towards a green economy: Pathways to sustainable development and poverty eradication, p 16.

أي أنها تحاول ربط الربح المؤسساتي بمصالح مجتمعية وبيئية، ولكن متى توسم مؤسسة ما بالخضراء؟

تشترط بعض الأدبيات المختصة توافر مجموعة من المحددات في المؤسسة المعينة منها:

- تقليل اعتماد الطاقة من طرف الخوادم.
- تقليص استخدام الطاقة في التجهيزات والمنشآت.
- إعادة تدوير ورسكلة المياه.
- إعادة استخدام وإعادة تدوير المعدات الالكترونية.
- القيام بتوعية الموظفين بأهمية الحفاظ على البيئة. [1]

وانطلاقا من التعريف السابق الذي يحدد مفهوم المؤسسة البيئية كما يحدد أيضا ما الواجب توافره في هذه المؤسسات حتى تحقق الغايات المسطرة لها باعتبارها مؤسسة اقتصادية واجتماعية ذات أبعاد جديدة تعمل على تحقيق وظائفها انطلاقا من البناء الذي تتميز به، بناء يختلف عن المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع التقليدي أين يتم الاعتماد على استغلال الموارد الطبيعية دون الأخذ في الاعتبار الأبعاد البيئية، ليصل واقع البيئة إلى ما هو عليه الآن من مظاهر التدهور، حيث أنهذه المؤسسات البيئية جاءت كنتيجة حتمية للأنشطة الاقتصادية اللاعقلانية تجاه البيئة الطبيعية والعمل على الانتقال من هذا النمط الإنتاجي إلى نمط يكون الهدف الأساسي فيه الوصول إلى مستوى من التوازن بين كل من البيئة الطبيعية والمجتمعات والاقتصاد.

3- المؤسسات البيئية في الجزائر

تتجسد مؤسسات البيئة في الجزائر في أكثر من شكل وأكثر من صيغة قانونية، فهي تختلف بين مراكز ومصادر ووكالات، بالإضافة إلى وجود مؤسسات تندرج تحت مسميات مختلفة، حيث سنذكر بعض هذه المؤسسات البيئية مع تحديد أطرها القانونية وأبرز وظائفها.

أ- المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية

تم إنشاء المركز في عام 2002 بعد تصديق الجزائر على اتفاقية التنوع البيولوجي في القمة التي عقدت في ريو دي جانيرو البرازيل سنة 1995، جاء هذا المركز بهدف تلبية حاجيات تعميق المعرفة

[1] فضيل دليو. (المؤسسات الايكولوجية والتكنولوجيا البيئية). مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات. المجلد 10، العدد 01، 2022، ص39.

بالتراث البيولوجي الوطني من أجل حمايته وتثمينه، وهي مؤسسة عامة ذات طبيعة إدارية تم ترقيتها إلى مرتبة المؤسسة الوطنية عام 2004، ولها مجلس توجيهي ومجلس علمي. [1]

حيث تتمثل أبرز مهام هذا المركز في:

- مركزة جميع قوائم جرد الحيوانات والنباتات والموائل والنظم البيئية.
- المساهمة بالتشاور مع القطاعات المحمية المعينة في وضع خطط لتنمية الموارد البيولوجية في إطار برنامج التنمية المستدامة.
- اقتراح بالتشاور مع القطاعات المعنية المختلفة للعمل على الحفاظ على الموارد البيولوجية الوطنية وفق الشروط التي تحددها الترتيبات الجاري العمل بها.
- تعزيز تنفيذ برامج التوعية العامة فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

ب- الوكالة الوطنية للنفايات and

تم إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-175 الصادر في 20 ماي 2002، تم وضعها تحت إشراف وزارة البيئة والطاقات المتجددة وهي مسؤولة كجزء من مهمة الخدمة العمومية، عن إعلام وتعميم تقنيات الفرز والجمع والنقل والمعالجة واسترجاع النفايات والتخلص منها ويجب أن تستفيد وتشكل قاعدة توثيقية حول إدارة النفايات وضمان تعميمها على المجتمعات المحلية وقطاع النشاط [2]، كما أن مهام هذه الوكالة تتمثل في:

- تقديم المساعدة للسلطات المحلية في مجال إدارة النفايات.
- تجميع البيانات والمعلومات ومعالجة النفايات.
- إنشاء وتحديث بنك وطني لبيانات النفايات.
- فيما يتعلق بالفرز والجمع والنقل والمعالجة والاسترداد والتخلص من النفايات تتولى الوكالة:
- البدء في تنفيذ أو المساهمة في تنفيذ الدراسات والبحوث والمشاريع التوضيحية.
- تعميم المعلومات التقنية والعلمية ونشرها.
- المبادرة والمساهمة في تنفيذ برامج التوعية والإعلام.
- تنفيذ وتشغيل برنامج **ecojem** لاستعادة نفايات التغليف العامة.

---

[1] https: //cndrb. dz/presentation-du-centre/ الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة

[2] https: //and. dz/presentation/apropos/ الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة

ت- الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية

استحدثت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03/375 الصادر في 26/9/2005 وهي مؤسسة ذات طابع إداري مقرها الجزائر، وتهدف إلى إدماج قضايا التغير المناخي في كل المخططات التنموية والمساهمة في حماية البيئة، وتكلف الوكالة في إطار الاستراتيجية الأنشطة الوطنية في مجال التغيرات المناخية بالقيام بأنشطة الإعلام والتحسيس والدراسة في المجلات التي لها علاقة بانبعاث غازات الاحتباس الحراري والتكيف مع التغير المناخي والتقليص من آثاره.

وتكلف الوكالة بهذه الصفة وفق المادة 06 من نفس المرسوم بالمساهمة في تدعيم القدرات الوطنية لمختلف القطاعات في ميدان التغيرات المناخية، والقيام بوضع قاعدة معطيات تتعلق بالتغيرات المناخية والسهر على تحيينها بانتظام، وإعداد تقرير دوري حولها وفهرسة كل النشاطات المتعلقة بذلك، والمساهمة في جرد وطني لغاز الاحتباس الحراري وتنسيق الأنشطة القطاعية في ميدان التغيرات المناخية والسهر على التعاون مع الميادين القطاعية في مجال التغير المناخي والسهر على التعاون مع الميادين الأخرى لا سيما فيما يتعلق بالمحافظة على التنوع البيولوجي ومكافحة التصحر وترقية كل الدراسات والأبحاث المرتبطة بذلك. [1]

ث- المركز الوطني لتكنولوجيا انتاج أكثر نقاء

يمثل المركز مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقته مع الدولة ويعد تاجرا في علاقته مع الغير.

تم تشكيل هذا المركز بموجب مرسوم تنفيذي رقم 02-262 مؤرخ في 17 غشت 2002، تم وضع المركز تحت وصاية وزارة الموارد المائية والبيئية، كما يحوز هذا المركز على اعتماد إنجاز الدراسات البيئية منذ سبتمبر 2009(اعتماد رقم 647).

يندرج المركز ضمن قوائم وزارة الصناعة للمكاتب المرافقة للمؤسسات الصناعية المعتمدة من طرف الدولة من خلال الحصول على شهادة أنظمة الإدارة حسب مقاييس المنظمة الدولية للمعايير **(iso)**: ايزو 9001، ايزو 14001، ايزو 22000 ومعايير إدارة الصحة والسلامة المهنية، ومن أهم مهام المركز نذكر:

- مساعدة المشاريع الاستثمارية في تكنولوجيات انتاج أكثر نقاء.

[1] https: //cte. univ-setif2. dz/moodle/mod/book/tool/print/index. php?id=13128

- ربط الصناعات بكل المعلومات المتصلة بصلاحياته في مسعاها من أجل تحسين طرق الإنتاج عبر تمكينها من تكنولوجيات أكثر نقاء وبالحصول على الشهادات المرتبطة بذلك عند الاقتضاء.
- يضمن مهمة الخدمة العمومية فيما يخص تقييم الخصوم البيئية للقطاع الصناعي وفيما يخص القيام بالدراسات المتعلقة بأعمال رفع مستوى الصناعات وفقا لدفتر الشروط يحدد بقرار مشترك بين الجهة الوصية والوزارة المكلفة بالمالية. [1]

ج – المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة

تم انشاء المرصد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02/115 ويخضع المرصد بموجب المادة 2 من المرسوم إلى القواعد المطبقة على الادارة في علاقاتها مع الدولة ويعد تاجرا مع الغير، ويمثل هيئة ذات طابع عمومي صناعي يوضع تحت وصاية وزارة البيئة، ومن مهام هذا المرصد نذكر:

- وضع شبكات الرصد والقياس التلوث.
- حراسة الاوساط الطبيعية وتحصيل المعلومات المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة.
- معالجة المعيطات والمعلومات البيئة قصد اعداد ادوات الاعلام ونشر معلومات تتعلق بالبيئة.
- المبادرة بالدراسات الرامية إلى تحسين المعرفة البيئية والمشاركة في انجازها.

ح– المرصد الوطني للمدينة

بالرجوع إلى القانون رقم 06/06 المتعلق بالمدينة وفي مادته 26 استحدث المرصد الوطني للمدينة والذي يقوم بمتابعة سياسة المدينة واعداد دراسات حول تطور المدن في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم بالإضافة إلى إعداد مدونة المدن وضبطها ويقوم باقتراح إجراءات من شأنها ترقية السياسة الوطنية للمدينة وأيضا متابعة الإجراءات المقررة من طرف الحكومة في اطار ترقية سياسة وطنية للمدينة.

خ– المحافظة الوطنية للساحل

هي هيئة ادارية مركزية تهتم بحماية السواحل تم إنشاؤها بموجب القانون 02/02، حيث تتميز المحافظة كونها مؤسسة عمومية، لها طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تقع تحت تصرف وزارة البيئة وتهتم بتطبيق السياسة الوطنية لحماية الساحل وتثمينه والمنطقة الشاطئية. [2]

---

[1] https: //cte. univ-setif2. dz/moodle/mod/book/tool/print/index. php?id=13128

[2] https: //cte. univ-setif2. dz/moodle/mod/book/tool/print/index. php?id=13128

تختلف المؤسسات البيئية في الجزائر كما سبق وذكرنا، حيث نجمل أبرز هذه المؤسسات في الجدول التالي:

وكالات	مراكز	مراصد	اخرى
الوكالة الوطنية للنفايات الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.	المركز الوطني لتكنولوجيا انتاج اكثر نقاء مركز تنمية الموارد البيولوجية	المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة المرصد الوطني لترقية الطاقات المتجددة المرصد الوطني للمدينة	الحظائر الوطنية المعهد الوطني للتكوينات البيئية المجلس الاعلى للبيئة والتنمية المستدامة المجلس الوطني للغابات وحماية الطبيعة محافظة الطاقة الذرية المحافظة الوطنية للساحل

الجدول رقم 1: المؤسسات البيئية في الجزائر (اعداد الباحث)

من خلال الجدول يمكن أن نلاحظ أن المؤسسات البيئية في الجزائر تتخذ أربع أشكال أساسية، وكالات، مراكز، مراصد بالإضافة إلى مؤسسات تتخذ أشكال حظائر ومحافظات، حيث تختلف كل واحدة عن الأخرى من حيث منظومتها القانونية والتنظيمية لتتناسب مع الأهداف المسطرة لكل مؤسسة هذا من جهة، ومن جهة أخرى يعكس هذا التنوع المؤسساتي في مجال البيئة اهتمام الجزائر بالبيئة والعمل على تطويرها وتثمين الموارد الطبيعية التي تتميز بها البيئة الجزائرية، كما أن هذا الأمر لا يتحقق من خلال جهود مؤسسة واحدة وإنما يمثل مسؤولية مجتمعية تتطلب مشاركة كل المؤسسات المجتمعية.

خلاصة

إن تطور حماية البيئة مر عبر الكثير من المراحل بداية من الحركات المجتمعية في الدول الغربية وصولا إلى إنشاء العديد من الهيئات الرسمية التي تعمل على حماية البيئة وتطويرها، كما أن هذا التطور أثر وتأثر بالكثير من العوامل الفكرية التي تمثلت في التغييرات الحاصلة على مستوى البراديغمات التي كانت تفسر علاقة البيئة بالإنسان، حيث انتقلت من اعتبارها مجرد جملة من الموارد يستخدمها الإنسان لتحقيق الرفاه الاجتماعي إلى كونها نسقا اجتماعيا حيويا يساهم في بناء الواقع الاجتماعي، وبهذا التغير تغيرت الكثير من الأبعاد في مجال حماية البيئة، بداية من العمل على تقليل الصناعات الملوثة والانتقال إلى موارد طاقوية أكثر نظافة بالإضافة إلى محاولة تجسيد هذه الجهود من خلال إنشاء هيئات رسمية تختص بحماية البيئة والعمل على تطويرها.

الفصل الثالث

الجريمة البيئية في الجزائر

تمهيد

اولا : الجريمة

1- المفهوم العام للجريمة

2- النظريات المفسرة للجريمة

ثانيا : الجريمة والتغير الاجتماعي

1- تأثيرات التغير الاجتماعي على السلوك الاجرامي

2- الجريمة المستحدثة.

3- الجريمة البيئية في الجزائر

1- الجريمة البيئية المفهوم والخصائص.

2- صور الجريمة البيئية.

3- تداعيات الجريمة البيئية على الأمن الانساني.

خلاصة

تمهيد

نحاول تخصيص هذا الفصل النظري للحديث الحديث عن احد متغيرات الدراسة والمتمثل في الجريمة البيئية، والذي يمثل مفهوما مركبا ونمطا مستحدثا من أنماط الجريمة، وذلك انطلاقا من تحديد مفهوم الجريمة بشكل عام وعرض وجهات نظر مختلفة عملت على تفسير السلوك الاجرامي بداية من النظريات البيولوجية والنفسية والاجتماعية وصولا إلى الاتجاه التكاملي الذي يفسر الجريمة وفق نظرية تعدد العوامل، ثم العمل على عرض مفهوم البيئة وفق مقاربة اجتماعية وتحديد الخصائص التي تجعلها موضوعا جديرا بالدراسة والحماية، مع الاشارة إلى بوادر هذا الاهتمام على كل من الصعيد العالمي والمحلي.

في حين تم تخصيص المبحث الاخير للحديث عن الجريمة البيئية وتحديد ماهيتها، خصائصها المميزة لها عن الجرائم التقليدية، وكذا تقديم بعض الاحصائيات حول الجريمة البيئية عالميا ومحليا لتقدير مدى انتشار هذه الظاهرة بالإضافة إلى محاولة لكشف الارتباط بين التهديدات المحتملة التي تخلفها مظاهر الجريمة البيئية بمختلف بمظاهرها على الأمن الانساني.

اولا : الجريمة

1- المفهوم العام الجريمة

تعد الجريمة من الناحية الاجتماعية فعلا معاديا للأعراف والقيم الاجتماعية السائدة داخل المجتمع، حيث تمثل هذه القيم الاجتماعية ضغوطا وضوابطا هدفها تقيد السلوك الانساني، فالجريمة هنا بشكل عام تعتبر كل فعل من شأنه الإضرار بالفرد والمجتمع معا، لذلك وجب على المجتمع مواجهتها بتشريع القوانين الجنائية وتحديد العقوبات على الجناة، إضافة إلى تحديد عقوبات اجتماعية للمخالفين للأعراف والقيم، مثل الضبط الاجتماعي والصم الاجتماعي التي تمثل خطوط الدفاع الاساسية ضد الجريمة والانحراف ، ومن هنا المنطلق، فقد برزت العديد من الآراء والمحاولات الرامية إلى تحديد مفهوم جامع مانع للجريمة، فتتداخل الآراء وتتمايز تبعا لاختلاف التوجهات النظرية لكل باحث، فمنهم من يرى أن الجريمة هي كل سلوك مضاد للمجتمع يضر بمصالحه الجديرة بالحماية، بينما يركز أخرون على تحديد الجريمة انطلاقا من الضبط الاجتماعي وما يتضمنه من معايير وأليات لضبط أفعال الأفراد، فيما يرى جانب أخر أن إيجاد صياغة تعريف للجريمة لا بد أن يحدد وفق تشريعات قانونية تجرم كل فعل خارج عن معايير هذا المجتمع ويستوجب العقاب جزاء ذلك.

حيث أن النظر إلى الجريمة باعتبارها انتهاكات للقانون الجنائي ربما يكون أبسط طريقة لتعريف الجريمة، إذن خلاصة وجهة نظر هذه أن تلك الأمور التي نسميها جرائم هي ببساطة الأشياء التي نعتبرها وفقا للقانون الجنائي أفعالا قد تؤدي إلى فرض عقوبة، لكن الاخلاق والقانون يتقاطعان في بعض النقاط، ففي القانون الجنائي غالبا ما يتم التمييز بين الجرائم المشار اليها باستخدام مصطلح اللاتيني **mala in se**، أو جرائم تعتبر خاطئة في حد ذاتها، وتلك التي يشار اليها بالمصطلح mala prohibita، أو الجرائم التي تعتبر خاطئة لأنها محظورة، ايجازا، هناك بعض السلوكيات من بينها القتل، الاغتصاب، السرقة والسطو محظورة، وتعتبر خاطئة في كل مكان تقريبا، ومجموعة أوسع من الجرائم قد تختلف اختلافا كبيرا من ولاية قضائية إلى أخرى مع ومرور الوقت. [1]

حيث يرى **ايميل دور كايم** الجريمة على انها ظاهرة طبيعية تمثل ضريبة يدفعها المجتمع ويتحمل الفرد أثارها، كما يعتقد **إدوين سذرلاند** أن الجريمة سلوك تحرمه الدولة لضرر بها ويمكن أن ترد على الفرد المرتكب بعقوبة، أما **وليم بونجيه** فيرى أن الجريمة هي فعل يقترف داخل جماعة من الناس تشكل

---

[1] تيم نيوبرن. **علم الجريمة**. تر: أسماء عزب. مؤسسة هنداوي للنشر، 2023، ص14.

وحدة اجتماعية وتضر بمصلحة المجتمع، ويعاقب عليه الفرد المرتكب بعقوبة أشد قسوة من مجرد رفضه القانوني، أما **غابريال تارد** فيقول عن الجريمة أنها تتكون من الظواهر الاجتماعية الأخرى وتتأصل في المجتمع عن طريق التقليد والمحاكاة وعرف العالم **كارفو** الجريمة على أنها عمل ضار وبنفس الوقت يجرح المشاعر التي اتفق على تسميتها بالمشاعر الادبية لمجموع الناس. [1]

ويمكن إجمال تعريف الجريمة بصورة عامة من وجهة النظر القانونية بأنها: كل فعل إيجابي نص القانون على منعه، أو امتناع سلبي عن أداء فعل، أمر القانون به واعتبره جريمة وخصص له عقوبة معينة ذات ألم معين، يوقع على الشخص المسؤول عنها جنائيا، فالقتل أو الاعتداء أو السرقة على سبيل المثال، أفعال إيجابية بينما يعتبر عدم طعام الأم وليدها أو ترك السجين دونما طعام أو حتى إهمال العائلة وتربية الأطفال في بعض القوانين جريمة سلبية بالترك ولكل منها عقاب. [2]

ونلاحظ من خلال ما شبق عرضه لوجهات النظر المختلفة التي تسعى إلى تعريف الجريمة إلى أن الجريمة كمفهوم عام يتضمن بعدين أساسيين في التعريف، فالبعد الأول يمثل البعد الاجتماعي للفعل الإجرامي، بمعنى أن الجريمة فعل اجتماعي لا يتناسب مع المنظومة القيمية للمجتمع ويخرج عن أطرها المتعارف عليها والمسموح بها، وفي هذه الجزئية فإن الجريمة لا تعتبر كذلك بالمعنى الكامل وإنما تعد انحرافا اجتماعيا، ومن هنا يمكن أن نفسر نسبية الانحراف واختلافها من مجتمع لأخر ومن زمن لأخر، فالاختلاف هنا يرجع لاختلاف المنظومة القيمية بين مجتمع وأخر، فما يعد انحرافا وسلوكا خارجا عن القيم في هذا المجتمع لا يعد بالضرورة انحرافا في مجتمع أخر وهكذا دواليك، أما ما يجعل الجريمة بالمعنى الكامل هو البعد الثاني المكون للمفهوم، والمتمثل في البعد القانوني، الذي يحدد الجزاء الجنائي المناسب للفعل الخارج عن منظومة المجتمع ويوقع العقوبة على الجناة، وبالتالي فإن الجريمة كفعل اجتماعي مخالف لقواعد ومعايير المجتمع والذي يحدث ضررا بمصالح المجتمع الجديرة بالحماية لا يمكن أن يفهم الا من خلال التشريعات المحددة لهذا الفعل من الناحية القانونية، فالجريمة لا وجود لها في المجتمع دون وجود قانون يجرمها.

---

[1] معتصم تركي الضلاعين واخرون، مرجع سبق ذكره، ص19.

[2] أكرم عبد الرزاق المشهداني. نشأت بهجت البكري. **موسوعة علم الجريمة والبحث الاحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون.** ط02. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012، ص29.

2- النظريات المفسرة للجريمة

حظيت الجريمة بالكثير من الاهتمام منذ القديم وحتى الوقت الراهن من أوجه وزوايا متعددة، حيث حظيت بدراسات متنوعة بداية من الطب والفلسفة وعلم النفس والاجتماع والعلوم القانونية وغيرها، وهذا ما ساهم في تشكيل وجهات نظر مختلفة بشأن الظاهرة الاجرامية، حيث تباينت هذه الآراء بين اعتبار الجريمة مشكلة اجتماعية، في حين اعتبرها البعض مشكلة ناتجة عن خلل أو اضطراب نفسي، بينما اتجه أخرون إلى القول بأن الجريمة مشكلة وراثية، زد إلى ذلك من وجهات النظر المتناقضة، غير أنه ورغم كل ما تم بذله من جهود في البحث عن مسببات الجريمة، لم يتمكن أي طرف من الوصول إلى اثبات علمي صحيح يمكن الاخذ به وتطبيقه على كافة الجرائم في كل الظروف الزمانية والمكانية، وهو ما شكل القضية الرئيسية في البحث في علم الجريمة، حيث أن الأمر لا يقتصر على مجرد تحديد أسباب الجريمة بل يتمثل في الوصول إلى تعميم أسباب الجريمة بشكل كامل يمكننا من تفسيرها على جميع الافراد باختلاف الزمان والمكان.

كما يمثل البحث عن أسباب الجريمة موضوعا قديما يسبق تشكل التخصص الأكاديمي وتطوره، حيث عمل الانسان إلى تفسير الظاهرة الإجرامية انطلاقا من عوامل غيبية خارجة عن الطبيعة وهذا أمر طبيعي إذا تحدثنا عن المراحل البدائية للمعرفة الانسانية والتي كانت بشكل عام تتمثل في أن الانسان يقوم بتفسير الظواهر استنادا إلى عوامل خارجية، " ولم تبدأ دراسة الجريمة دراسة علمية إلا منذ عهد قريب وعلى وجه التحديد في منتصف القرن التاسع عشر، ومنذ بدأ البحث في أسباب الجريمة ينحو منحى علميا، توالت النظريات التي تحاول تفسير السلوك الإجرامي ولم يتفق الباحثون على كلمة سواء فيما يتعلق بتفسير ظاهرة الاجرام بل تفرقت بهم السبل وتوجه كل منهم وجهته التي يتفق مع آرائه وفلسفته وتطرف بعضهم أشد التطرف " [1]

أ- الاتجاه البيولوجي في تفسير الجريمة

تمثل النظريات البيولوجية واحدة من بين أهم النظريات المعتمدة في تفسير السلوك الاجرامي، كما تمثل أيضا حجر الأساس لبداية تشكل علم الاجرام وفق منظور علمي حديث، حيث تركز هذه الأخيرة في المجمل على أن الجريمة كسلوك إنساني ترتبط بمجموعة من العوامل البيولوجية التي تؤثر في سلوك الانسان وتدفعه نحو ارتكاب الجرائم، ومن أبرز وراد هذا الاتجاه نذكر:

---

[1] فتوح عبد الله الشاذلي. **اساسيات علم الاجرام والعقاب.** ذط. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009، ص49.

أ.1- سيزار لمبروزو

يعتبر الطبيب الايطالي سيزار لمبروزو **(S. Lombrozo)** رائد علم الاجرام الحديث لتأكيده على ضرورة البحث في أهمية الأسباب البيولوجية وارتباطها بالجريمة، ووضعه لتصور استمر لفترات طويلة وأخذ صورا أكثر إحكاما وظل سائدا إلى اليوم، ومن بين ابرز الأفكار التي طرحها:

- يؤلف نسبة من المجرمين نمطا ولاديا إجراميا، فالمجرمون أقل ارتقاء ونموا من غير المجرمين، ولديهم قصور في الجوانب الجسمية، وركز في تفسيره على أوجه الشبه بين المجرمين والإنسان البدائي والمرضى العقليين والأشخاص الذين يعانون نوبات من الصرع.
- أن المجرمين يمكن تمييزهم عن غيرهم من الأشخاص على أساس مختلف جوانب الشذوذ التشريحية مثل صغر حجم الجمجمة وكبر الأذن والخصائص الجنسية الثانوية الشاذة وضخامة الفكين وبروز عظام الخدين وضيق الجبهة وانحدارها. . . الخ، وهذه الميزات هي التي تميز النمط الإجرامي.
- ليست هذه السمات الشاذة أو الوصمات هي سبب في الجريمة ذاتها، ولكنها تكشف عن الشخصية التي لديها الاستعداد الاجرامي وتعد هذه الشخصية ردة فعل لنمط متوحش أو نكوص لحالة انحطاط وهذه الردة والانحطاط هما السببان الرئيسيان للجريمة. [1]

أ.2- أرنست هوتون

أجرى الباحث الأمريكي **هوتون** دراسته على عدد كبير من نزلاء السجون والإصلاحيات وإستكملها بدراسة على مجموعة من غير المجرمين وقد تبين له من خلالها أن المجرمين يتميزون بصفات موروثة معينة لا تظهر عند الأسوياء وعنده الصفات تبدو واضحة في مقاييس الأعضاء بشكل العيين.

كما استنتج هوتون من خلال دراسته أن الصفات التي لاحظها تختلف باختلاف انواع الجرائم المرتكبة فالذين يرتكبون جرائم القتل يختلفون في أوصافهم عن الذين يرتكبون جرائم الاموال وهؤلاء يختلفون في شكلهم عن الاشخاص الذين يرتكبون جرائم جنسية وهكذا. . . فالقاتل أقرب ما يكون إلى القصر والنحافة ومرتكب الجرائم الجنسية اقرب ما يكون إلى الشكل القصير الغليظ.

---

[1] محمد ربيع شحاتة واخرون. **علم النفس الجنائي**. دط. مصر: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، دس، ص84.

أ.3- انريكو فيري

نشر فيري في كتابة الشهير علم الاجتماع الجنائي سنة 1881 وهو يرى أن الجريمة تقع بفعل عوامل شخصية معينة وطبيعة واجتماعية، والعوامل الشخصية عبارة عن التكوين العضوي والفيويولوجي والنفسي للمجرم وحالته المدنية وطبقته الاجتماعية ودرجة ثقافته وجنسه وسنه، والعوامل الطبيعية انعكاس عن البيئة الجغرافية بكافة عناصرها كالمناخ والتضاريس واختلاف الفصول وطبيعة التربة والعوامل الاجتماعية متشبعة ولا تقع تحت حصر وقد تظهر في نظام الأسرة وكثافة السكان والتنظيم الاقتصادي والسياسي والاداري والتشريعي.

ويعتقد فيري أنه في البيئة معينة يقع عدد ثابت من الجرائم في ظل ظروف طبيعية وشخصية واجتماعية غير ملائمة اذا وصلت إلى مثل هذه الظروف إلى درجة التشبع الاجرامي وربط حتمية الجريمة بحالة التشبع الاجرامي، كما ويصنف فيري المجرمين إلى فئات متعددة فهم ليسوا من نمط واحد لانهم يختلفون باختلاف شذوذهم البيولوجي والاجتماعي، فهناك مجرم المجنون الذي يصاب بمرض عقلي، المجرم بالميلاد، المجرم المعتاد، المجرم العاطفي. [1]

ب- الاتجاه النفسي في تفسير الجريمة

يركز هذا الاتجاه في دراسة الجريمة على العوامل النفسية التي من المحتمل أن تمثل سببا في ارتكاب الجريمة، حيث يتركز البحث في العوامل النفسية، الأمراض العقلية والخبرات الحياتية التي قد تدفع بالفرد نحو الاجرام، حيث يسعى هذا الاتجاه إلى تفسير السلوك الاجرامي من خلال فهم السياق النفسي الذي يحيط بمرتكب الجريمة وعلاج المشكلات النفسية المتعلقة بذلك، ومن أبرز رواد هذا الاتجاه نجد:

ب.1- سيجموند فرويد

يرى فرويد أن الشخصية الانسانية تتكون من ثلاث قوى رئيسية وهي:

- **الهو:** يطلق عليها النفس البدائية وتشمل الغرائز مثل الجنس والامن والاشباع والجوع، تحكمه اللذة فهو يسعى لإشباع الغرائز دون أي اهتمام بوازع ديني أو رادع اجتماعي أو ضابط أخلاقي.
- **الأنا:** يسمى النفس التوفيقية، يوفق بين مطالب الهو والبيئة الاجتماعية، يمثل مركز الشعور والتحكم في العواقب مهمته الحفاظ على الذات.

---

[1] نجيب بوالماين. (الجريمة والمسألة السوسيولوجية دراسة بأبعادها السوسيوثقافية والقانونية). اطروحة دكتوراه، الجزائر، 2008، ص62.

- **الأنا الاعلى:** يسمى أيضا بالنفس المثالية، حيث تمثل ضابطا للسلطة الداخلية الذي يدفع الفرد للعمل المباح ويمنعه من المحظورات والمحرمات.
- وفق هذا المنطلق، فان الجريمة وفق فرويد هي نتيجة للصراع القائم بين مستويات النفس البشرية، وما يخلفه هذا الصراع من أمراض نفسية وعقلية تدفع الفرد لارتكاب الجريمة.

ب.2- ادلر:

يرى ادلر أن الحوافز الاجتماعية تحرك سلوك الانسان، فالإنسان دائما يسعى إلى تحقيق أهدافه فإن لم يستطع تحقيقها يصاب بخيبة أمل واحباط وسيقع فريسة للصراعات النفسية، ويعيش حالة اغتراب وعزلة اجتماعية، وسخط على الواقع الاجتماعي الذي حرمه من تحقيق أهدافه وقد يعبر عن سخطه بارتكاب الجريمة.

ب.3- هيلي وجودارد:

ركز كل منهما على متغير الضعف العقلي في تفسير الجريمة، فهما يؤكدان على وجود فوارق بين المجرمين وغير المجرمين من حيث القدرات العقلية وأن المجرمين يتصفون دوما بالعتاهة والبلاهة. [1]

ت- الاتجاه الاجتماعي في تفسير الجريمة

ركز هذا الاتجاه في تفسير الجريمة على تسليط الضوء على الصلة بين البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها المجرم، وكل ما يتعلق بهذه البيئة من سياقات اجتماعية وسياسية وثقافية واقتصادية وكيفية تأثير هذه السياقات في دفع الفرد لارتكاب الجريمة، فمن بين النظريات المشكلة لهذا الاتجاه نجد التفسير القائم على العامل الاقتصادي، الذي تم بلورة معالمه على يد كل من **كارل ماركس** وزميله **فريدريك انجلز** حيث تم شرح التناقضات الموجودة في النظام الرأسمالي، كما ربط **ماركس** بين السلوك الاجرامي وميكانيزم النظام الرأسمالي القائم على الملكية الخاصة والمنافسة الحرة ومرونة العرض والطلب، وفقا لتصورهما القائم على مبدأ الحتمية الاقتصادية يعتبر الإجرام منتجا رأسماليا صرفا، يمثل ردة فعل طبيعية ضد أشكال الظلم الاجتماعي والاستغلال الاقتصادي ضد الطبقة البروليتارية في ظل المجتمع الرأسمالي من ناحية كما يمثل مظهرا بارزا لجشع الطبقة البورجوازية في سعيها إلى الحصول على أكبر نسبة ربح من خلال ارتكابها لجرائم الرشوة والتهرب الضريبي والجمركي والغش من ناحية أخرى. [2]

---

[1] بسام محمد أبو عليان. **الانحراف الاجتماعي والجريمة**، ط03، 2016، ص31.

في حين ينطلق **دور كايم** من تأكيده على حتمية الجريمة كظاهرة اجتماعية، لا يخلو منها مجتمع من المجتمعات الانسانية، فالأفراد داخل المجتمع الواحد لا يخضعون بنفس القدر لضوابط الضمير الجمعي، وشذوذ البعض منهم عن هذه المعايير يفضي لا محالة إلى نشأة الجريمة بمختلف أنماطها كما يؤكد معيارية السلوك الاجرامي، فنحن لا نستنكر الفعل الاجرامي ولكنه فعل اجرامي لأننا نستنكره، مما يعني أن المجتمع يلعب دورا كبيرا في تحديد المعايير الاجتماعية للسلوك، وكل فعل يشذ عن هذه المعايير يعتبر جريمة حتى لو لم يعاقب عليه القانون.

وفي تشخيصه لعوامل انتشار السلوك الاجرامي يطرح **دور كايم** فكرته عن الأنومي أو اللامعيارية ومؤداها أن الافراد يتميزون برغبات غير محددة على خلاف الأنواع الحيوانية التي تقف رغباتها عند مجرد إشباع حاجاتها البيولوجية، ويترتب على هذه الطبيعة الانسانية الشرهة وغير القنوعة ضرورة وجود ضوابط خارجية يفرضها المجتمع، تضع قيودا على الرغبات الإنسانية الجامحة وتحدد السبل المناسبة لإشباعها، فإذا انهارت القواعد الاجتماعية المنظمة بفعل تحولات اجتماعية مفاجئة، انساق كل فرد إلى إشباع تطلعاته واحتياجاته بطريقته الخاصة، فتنشأ حالة من فقدان المعايير الاجتماعية يصطلح عليها بالانومي، يتصرف الأفراد في إطارها دون موجه أخلاقي فيفضي ذلك إلى انتشار السلوك الاجرامي.

تشير اللامعيارية بحسب دور كايم إلى غياب القواعد الحكم والمعايير، والقيم والهويات في مجتمع ما وهذا يؤدي إلى مشاعر العزلة وعدم اليقين، شدد دور كايم على أن اللامعيارية هي حالة اجتماعية تعبر عن تفسخ المعاني والقيم على الرغم من أن لها عواقب على الأفراد. [1]

ت.1 – إدوين سذرلاند:

تعتبر نظرية المخالطة الفارقة للعالم ادوين سذرلاند، من أهم النظريات التكاملية التي حاولت تفسير السلوك الاجرامي من خلال الجمع بين المتغيرات النفسية والاجتماعية، تنطلق هذه النظرية من فكرة هامة مفادها: ان القاعدة في خلق سلوك اجرامي تتمثل في الارتباط الوجداني بشخص منحرف، وهذا الارتباط الوجداني لا يقتصر على الوالدين والاخوة في نطاق الاسرة ولكنه يمتد إلى جماعة الرفاق، الدراسة، العمل، الجوار والأقارب.

---

[1] كريغ كالهون. **معجم العلوم الاجتماعية**. تر: معين رومية. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2021، ص502.

ث- المنظور التكاملي في تفسير الجريمة

المنظور التكاملي في تفسير الجريمة يعتبر من النظريات الحديثة التي تهتم بدراسة الفعل الإجرامي وتفسيره، ويتميز هذا المنظور بالتركيز دراسة العوامل المختلفة التي تؤدي إلى حدوث الجريمة، ويهدف إلى تحليل الجريمة بشكل شامل ومتكامل، ويشمل هذا المنظور التركيز على عوامل اجتماعية، نفسية، بيئية، ثقافية، اقتصادية، تربوية وسياسية من شأنها أن تؤثر على حدوث الجريمة، ويهدف هذا المنظور إلى تحديد العوامل المؤثرة في حدوث الجريمة وتطوير السياسات والبرامج اللازمة للحد منها ويستخدم هذا المنظور في العديد من الدراسات والأبحاث العلمية في مجال الجريمة والعدالة الجنائية.

وقد اختلفت المذاهب حول تحديد نوع العوامل الاجرامية، فذهب رأي على أن هذه العوامل فردية دائما تكمن في شخص المجرم سواء تعلقت بتكوينه العضوي حيث يتصف المجرم بسمات معينة أو تعلقت بتكوينه النفسي. وهناك اتجاه اخر يركز على أن الاجرام أو عوامل الاجرام لا تعد، وأن تكون عوامل بيئية اجتماعية اقتصادية أو سياسية وأسباب هذا التنوع والتعارض يعود إلى أن السلوك الاجرامي يقع في مفترق الطرق لمختلف العلوم الانسانية فهي تهم عالم الاجتماع وعالم القانون وعالم النفس والمربي والطبيب وتدخل اختصاص كل منهم، حيث أن العوامل الاجرامية مزيج من عوامل فردية تتعلق بشخص المجرم وعوامل بيئية تتعلق بالمحيط الذي يعيش فيه اذ يتفاعل نوعا العوامل فيتولد عن تفاعلهما حدوث الجريمة. [1]

ثانيا : الجريمة والتغير الاجتماعي

1- تأثيرات التغير الاجتماعي على السلوك الاجرامي

عندما نستعرض التاريخ الانساني الطويل يظهر جليا مدى الاختلافات الهائلة بين ما كانت عليه المجتمعات سابقا وبين ما هي عليه في الوقت الراهن، حيث وأنه عبر التاريخ كانت هناك الكثير من التحولات الفاصلة في المجتمع الانساني، كالاختراعات والابتكارات والحروب والهجرات أحيانا أخرى، والتي تعمل جميعها بطريقة أو بأخرى على إحداث التغير الاجتماعي، فكيف يمكن أن نعرف التغير كمفهوم سوسيولوجي؟ وكيف يحدث ولماذا يحدث وما الآثار التي يخلفها التغير في المجتمع؟ هل للتغير

---

[1] معتصم تركي الضلاعين واخرون. **علم الجريمة المفهوم، العقاب**، الوقاية. ط01. الاردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2021، ص11.

مستوى واحد أم مستويات عدة؟ هل يكون على مستوى الفرد؟ الطبيعة أم المجتمع؟ وكيف يساهم التغير الاجتماعي في تغير السلوك الإجرامي؟

بداية يمكن القول أن التغير الاجتماعي كمفهوم لا يخرج ضمن إشكالية المفاهيم العلمية في علم الاجتماع والعلوم الانسانية بشكل عام، وما تتميز به من صعوبة وتعقيد وذلك يرجع بطبيعة الحال إلى اختلاف المشارب المعرفية والوجودية التي يتبناها كل باحث عن الأخر، إضافة إلى تداخل المفهوم من مفاهيم أخرى مثل التقدم الاجتماعي، التطور الاجتماعي والنمو الاجتماعي والتحديث على سبيل المثال لا الحصر.

فمن الناحية اللغوية لمفهوم التغير الاجتماعي دلالة على ". . . التبدل والانتقال من حالة إلى حالة أخرى، كما يشير مفهوم التغير إلى التحول وينطوي على الاختلاف ويقال غيرت الشيء أي جعلته على غير ما كان عليه أو أصلح من شأنه أو بدله، وجاء في لسان العرب " تغير الشيء عن حاله، حوله وغيره وبدله كأن جعله غير ما كان عليه " [1]

التغير في نفسه حقيقة وجودية، وظاهرة عامة تخضع لها مظاهر الكون كله وشؤون الحياة إجمالا وهو أكثر وضوحا في الحياة الاجتماعية التي هي في تغير مستمر وهذا ما حذا ببعض العلماء إلى القول أن ليس هناك مجتمعات ثابتة ولكن الموجود تفاعلات وعلاقات اجتماعية في تغير دائم وآثار متبادلة وحينما تضاف كلمة الاجتماعي إلى التغير والتي نعني بها ما يتعلق بالمجتمع لتصبح الجملة بالتغير الاجتماعي، فنحن نشير هنا إلى التحولات المتعاقبة التي تطرأ على البناء الاجتماعي خلال مدة من الزمن. [2]

ومن خلال ما سبق، يمكن أن نعتبر التغير الاجتماعي ظاهرة مجتمعية وجودية، تتعلق بتقدم المجتمعات وزوالها، وذلك وفق سنن كونية إلهية شرعها الله في خلقه وفي ملكوته، فدوام الحال من المحال، والثبات يعني الجمود ثم الزوال وهذا ما تفسره تعاقب الحضارات والمجتمعات عبر التاريخ، فمن منظور الوظيفية يمكن أن نرى التغير من خلال:

كل مجتمع عرضة لعمليات التغيير، كل مجتمع يبدى في كل نقطة توترات أو صراعات، هناك عناصر تساهم بطبيعتها في تفكك أو في تغير المنظومة، كل مجتمع قائم على تعرض بعض أعضائه

[1] عبد الله، فضل الربيعي. **التغير الاجتماعي مقدمة في المفهوم والنظرية**. العراق: بيت الحكمة، 2020، ص42.
[2] عبد الله فضل الربيعي. نفس المرجع، ص45.

للإكراه من قبل الآخرين وبدلا من أن يكون المجتمع منظومة في حالة توازن تلقائي فإنه لعبة القوى المتناقضة تفرز التغير وتنظمه.

وبهذا يمكننا أن نستنتج أن عدم التوزان انطلاقا من تحليل سير عمل المنظومات الاجتماعية أو على العكس نستدل عليه انطلاقا من نتائج التفاعلات بين الفاعلين. [1]

كما سبق ورأينا، أن التغير الاجتماعي خاصية إنسانية ومجتمعية، فكل مجتمع عرضة للتغير مهما كان نوعه، حيث نميز بين ثلاث اشكال كبرى للتغير الاجتماعي أولها تغير راديكالي من القاعدة إلى القمة، والثاني تغير استرضائي وهو نوع عكس الاتجاه الأول، في حين يمثل النوع الثالث تغيرا مفاجئا، أو التغير الحاصل بهدف عوامل خارجية مثل الحروب أو الازمات والاوبئة والتي تساعد في تسريع عملية التغير الاجتماعي دون سابق إنذار أو مؤشرات تدل على أن المجتمع سائر نحو التغير.

ومما لا شك فيه أن للتغير الاجتماعي تأثيرات متباينة على سلوك الافراد تختلف بين ايجابية وسلبية، حيث ركز الكثير من الباحثين في مجال علم الاجتماع بدراسة هذه التأثيرات المحتملة للتغير الاجتماعي في سلوكيات الأفراد والجماعات من خلال تأثيره على منظومة القيم الاجتماعية بالإضافة إلى تأثيره على العلاقات الاجتماعية في اطار التفكك الاجتماعي الذي يسبق التغيير، حيث أن المجتمع ". . ما هو سوى تنظيم اجتماعي يتضمن العادات والمؤسسات والجماعات المترابطة بشكل متوازن، يبد أن هذا التوازن يختل عندما يتعرض لهزات وضربات فواعل التغير، عندئذ تتبلور حالات عديدة من الاعتلالات والتداعيات للعادات الاجتماعية فتظهر تصدعات وتفككات لمفاصل التنظيمات فيختل سكون وركود المجتمع. [2] "

وقد كان للتغير الاجتماعي الذي صاحب العولمة بكل تجلياتها إفرازات جديدة تمثلت في ظهور نمط جديد من الجرائم استخدمت التطور التكنولوجي والانفتاح الاقتصادي لخدمة أهدافها ومصالحها الاجرامية، حيث يسعى القائمون بمجال البحث في علم الاجرام في دراساتهم إلى بحث وتقصي تداعيات التغير الاجتماعي وما يخلفه من مظاهر للتفكك والانحلال الاجتماعي بالدرجة الاولى والذي يترجم

---

[1] فليب كابان، جان فرانسوا دورتيه. **علم الاجتماع من النظريات الكبرى إلى الشؤون اليومية اعلام وتواريخ وتيارات**. تر: اياس حسن. ط01، سوريا: دار الفرقد، 2010، ص317.

[2] معن خليل العمر. **التفكك الاجتماعي**. ط01. عمان: دار الشروق. 2005، ص66.

لمظاهر وسلوكيات اجرامية بدرجة ثانية، وبذلك فإن العلاقة بين التغير الاجتماعي والجريمة تتجسد في ثنائية التأثير (المباشر/ غير المباشر).

أ- التأثير المباشر للتغير الاجتماعي في الجريمة

اعتبرت اللامعيارية كنظرية في الجريمة أن التغير الاجتماعي يعد مسببا مباشرا لوقوع الجريمة، حيث يرى دور كايم " أن المجتمع الذي وصل إلى تلك المرحلة يصبح مفتقرا إلى المعايير المطلوبة لضبط السلوك الأفراد أو أن معاييره التي كانت تتمتع بإعفائه لم تعد تستأثر بذلك الاحترام الأمر الذي يفقدها سيطرتها على السلوك [1] "، فقد ربط دور كايم بين التغير الاجتماعي والانحراف من خلال نظريته في اللامعيارية من خلال أن الأزمات الاقتصادية الشديدة والتغيرات المفاجئة في المجتمع سواء كانت أزمات إفلاس أو ثراء تؤدي إلى اضطراب المجتمع مما يعني انهيار التصنيف في مكانات الأفراد واختلاف المعايير وفقدان النظام وانهيار القواعد التي تتحكم في توزيع الناس على المهن، وتؤدي هاته اللامعيارية إلى رفع القيود عن طموحات الناس وزيادتها، حيث يصبح العقل الجمعي عاجزا عن التحكم فيها فتسيطر الشهوات وتصل اللامعيارية إلى أقصى درجاتها، وحين يتجاوز الطموح إمكانية التحقيق ويستمر التهيج دون إشباع فيبدأ التسابق على الهدف وينمو الصراع بسبب ضعف الضوابط وزيادة التنافس وهنا تضعف الرغبة في الحياة. [2]

كما يشير **دور كايم** إلى جزئية مهمة تتمثل في تقسيم العمل الاجتماعي، والذي بدوره يمثل مظهرا من مظاهر التغير الاجتماعي، يعزز من مشاعر الاغتراب والعزلة التي من شأنها أن تولد الانحراف والجريمة، كما أن المجتمعات الصناعية الحديثة تتجه إلى التمركز وتشكيل المدن وتتطور نتيجة الزيادة في عدد المواليد والهجرة وزيادة عدد السكان في المجتمع بشكل عام، إضافة إلى زيادة وسائل المواصلات وتنوعها ونمو التجمعات الحضارية الذي يصاحبه في الغالب زيادة كثافة السكان وهي عدد الأفراد في المجتمع وكمية التفاعل الذي يحدث بينهم، وهذان العاملان يؤديان إلى التنافس والصراع الذي قد يتخذ أشكالا عدائية كالجريمة، ويرى **دور كايم** أن تقسيم العمل يمكن أن يؤدي إلى فقدان العمال الاحساس بالارتباط ونقص في إدراك الواجبات المناطة بهم وفي ظل الظروف التي تتسم باللامعيارية يتراجع تأثير

---

[1] صلاح الدين أحمد الجماعي. **الاغتراب النفسي الاجتماعي وعلاقته بالتوافق النفسي والاجتماعي.** ط01. عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2010، ص54.

[2] مصلح الصالح. **النظريات الاجتماعية المعاصرة وظاهرة الجريمة في البلدان النامية.** ط01. عمان: مؤسسة الوراق، 2000، ص34.

الوعي الجمعي على الافراد مما يهيئ الظروف لحدوث الجريمة والانحراف واختلال النظام حيث تصبح المطالب الفردية والشهوات غير نظامية وتسود الأنانية.

ب- التأثير غير المباشر للتغير الاجتماعي في الجريمة:

تفرض الحياة الاجتماعية قواعد تحكم سلوك الافراد والجماعات وتحدد توقعاتهم وتصرفاتهم في المواقف المختلفة، وهكذا يستمر المجتمع إلى أن تحدث عمليات تغير اجتماعي وتختفي الممارسات القديمة لأنها تصبح غير مناسبة ولا تتماشى مع متطلبات التغير الحاصل داخل المجتمع، في حين لا يحدث تكيف من أعضاء المجتمع مع التغيرات الجديدة ولذلك تظهر مشكلات اجتماعية.

لقد نظر علماء اجتماع **مدرسة شيكاغو** إلى التصنيع والتحضر والتغيرات الاجتماعية الأخرى في المجتمع الحديث كمسببات اجتماعية للتفكك من خلال تقويض الضبط الاجتماعي، وذهبت **مدرسة شيكاغو** إلى أن ضعف العلاقات الاجتماعية الأولية يمثل أبرز مظاهر التفكك الاجتماعي في مجتمع المدينة ويصبح التفكك الاجتماعي مصدرا لتفسير الجريمة [1]، كما يشير كذلك **روبرت بارك** في كتابه عن التغير الاجتماعي والتفكك الاجتماعي عن العلاقة التي تربط بين التغير الاجتماعي والتفكك الاجتماعي، فكل شيء يبدو أنه عرضة للتغير وأي شكل من أشكال التغير ينتج عنه تحول وتبدل يمكن قياسه في روتين الحياة اليومية يميل إلى أن يحطم العادات التي يقوم عليها التنظيم الاجتماعي القائم، وكل وسيلة جديدة تؤثر في الحياة الاجتماعية والنظام الاجتماعي لها تأثيرها الواضح في التفكك وكل اكتشاف واختراع جديد وكل فكرة جديدة تعتبر شيئا مزعجا ومقلقا.

فقد ظهرت الجرائم المستحدثة كنتيجة للتغيرات في البنى الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات الحالية، فمن الناحية الاجتماعية فإن تغير منظومة الأعراف والقيم الاجتماعية وتحولها من المحلية إلى العالمية، وقد أسفر هذا عن سلوكيات جديدة في إطار عولمة النموذج الثقافي الغربي فحتى الجريمة أصبحت ذات طابع عالمي من حيث أنماطها وطرق ارتكابها ومجالها، أما من الناحية الاقتصادية فإن عولمة المال والاقتصاد الناجمة عن زيادة الترابط الالكتروني والاعتمادية المتزايدة على التقنية

[1] فتاش نورة. (التغير الاجتماعي وعلاقته بالجريمة الجرائم المستحدثة نموذجا). مجلة العلوم القانونية والاجتماعية. المجلد 06، العدد 03، 2021، ص476.

والاتصالات في تسيير الأعمال الاقتصادية وما نجم عن ذلك من مؤسسات وشركات متعددة الجنسيات وشركات عابرة للحدود الوطنية قد أسهمت في بروز جرائم مستحدثة. [1]

2- الجريمة المستحدثة

نلاحظ في الوقت الراهن أن المجتمعات تعرف وتيرة سريعة من التحولات التي قد تمثل محصلة أو مزيجا من الأنماط الثلاثة للتغير الاجتماعي، دون ان نتغافل عن التكنولوجيا التي أضحت تمثل روح العصر وواجهته والتي نقلت بحق المجتمع من الفضاء المادي إلى الفضاء الرقمي، وبالتالي فما عاد بالإمكان التحكم في هذا التغيير أو توجيهه، والواقع الاجتماعي يعكس هذا من خلال التغير المتسارع والمستمر في قيم الافراد وسلوكياتهم، طبيعة العلاقات الاجتماعية وأنماط التواصل والتفاعل بين الافراد داخل المجتمع، وكوننا نعيش في عالم سريع التطور والتغير ترك أثره في مختلف مفاصل الحياة، فقد ظهرت إلى الوجود سلوكيات خطيرة تبعا لتطور نظم المعلومات والاتصالات إذ ساعدت المجرمين على استحداث طرق وأساليب جديدة في الإجرام أضحت معها الجريمة التقليدية ترتكب بصورة جديدة وظهور صور جرمية جديدة لم تتناولها التشريعات التقليدية، فأحدثت هذه الأفعال المستحدثة ثورة هائلة في النظرية العامة للجريمة على اختلاف مستوياتها. [2]

ومن بين أبرز التغيرات الحاصلة في مجال الجريمة بشكل عام، بروز نمط من الجرائم التي لم تكن موجودة من قبل هذا من جهة، بالإضافة إلى تطور الاساليب الفنية لتنفيذ بعض الجرائم التقليدية المعروفة مسبقا، وهو ما اصطلح عليه بالإجرام المستحدث، والتي تعرف على انها الجريمة التي لم يشهدها ويختبرها المجتمع سابقا وحجمها قليل جدا، وهي جرائم جديدة نوعا ونمطا وحجما، أي أنها تلك الانماط الاجرامية التي ظهرت مؤخرا ولم تكن معروفة من قبل نتيجة التوسع في استخدام التقنية المتطورة [3]

حيث يمكن أن نميز بين نمطين من الجرائم التي تندرج ضمن اطار الجرائم المستحدثة، النمط الأول يمثل جرائم تقليدية تستخدم فنيات حديثة في تطبيق الفعل الإجرامي، ومثال ذلك السطو أو السرقة التي أصبحت تستخدم التكنولوجيا في التنفيذ مثل تكنولوجيا الاتصال وقرصنة بطاقات الائتمان وغير ذلك

---

[1] فتاش نورة. نفس المرجع، ص478.

[2] سحر فؤاد مجيد. **الجرائم المستحدثة دراسة معمقة ومقارنة في عدة جرائم**. ط01. مصر: المركز العربي للنشر والتوزيع، 2019، ص11.

[3] معتصم تركي الضلاعين وأخرون، مرجع سابق، ص64.

من الأليات الجديدة في التنفيذ والتي وفرها التقدم العلمي المحقق في المجتمع، أما فيما يتعلق بالنوع الثاني من هذا النمط، فيمثل كل الجرائم التي لم تكن موجودة مسبقا، وإنما أفرزها التغير الاجتماعي والتطورات الحاصلة في بنى المجتمع جراء هذا التغيير، كما أن أغلب هذه الجرائم تأخذ طابع شموليا عابرا للحدود، بما فيها الجرائم المنظمة، تجارة الاسلحة وتهريب الموارد البيئية النادرة كموارد الطبيعة أو أنواع حيوانية بيئية نادرة، إضافة إلى الهجمات السيبرانية وجرائم اخرى تستخدم فيها التكنولوجيا الرقمية في التنفيذ.

كما تعرف الجرائم المستحدثة أيضا بأنها أنماط اجرامية لم يختبرها المجتمع من قبل، أو أن حجمها قليل جدا ولا يستحق الاشارة، وهي جرائم جديدة في نوعها ونمطها وحجمها، أي بمعنى اخر فهي الانماط الاجرامية التي ظهرت حديثا ولم تكن معروفة من قبل، نتيجة تعميم استخدام التقنيات المتطورة بجانب الاساليب الحديثة لارتكاب الجرائم التقليدية، وهناك عدة معايير لتصنيف الجرائم التقليدية واعتبارها مستحدثة وهي:

- **معيار اجتماعي:** حيث تكون هذه الجريمة جديدة على النظام الاجتماعي السائد في المجتمع، بحيث ان بروز هذا النمط مرده التغير والتطور الاجتماعي في بنية المجتمع.
- **معيار قانوني:** يمثل السلوك الجديد خرقا للأعراف والقيم السائدة في المجتمع ويعد جريمة مستحدثة اذا انعدم وجود النص التشريعي الذي يجرمه ويعاقب عليه.
- **معيار إجرائي:** تعد الجريمة مستحدثة اذا تم استخدام أساليب وأدوات جديدة في ارتكابها أو في إخفائها أو التهرب من الملاحقة القضائية لها. [1]

وانطلاقا من المعايير السابقة، بالإمكان اعتبار الجريمة البيئية أحد أشكال الجريمة المستحدثة والتي تعرف انتشارا واسعا خاصة في الوقت الحالي، بل أحيانا تأخذ شكل جرائم منظمة وهو الشكل الغالب على هذه الجرائم خاصة عندما يتعلق الأمر بالإتجار بالأحياء البرية والأنواع النادرة، حيث نجد الجرائم البيئية التي تتخذ طابع جرائم منظمة أنها تقوم على تنظيم مؤسسي ثابت وهذا التنظيم له بناء هرمي ومستويات للقيادة وقاعدة للتنفيذ وأدوار ومهام ثابتة وفرض للترقي في إطار التنظيم، ودستور داخلي صارم يضمن

[1] عبد الكريم خالد الردايدة. **الجرائم المستحدثة واستراتيجية مواجهتها**. ط01. عمان: دار الحامد للنش والتوزيع. 2013، ص28.

الولاء والنظام داخل التنظيم، ثم والأهم من ذلك كله الاستمرارية وعدم التوقيت أو العرضية طالما المنظمة قائمة ومادامت تحقق نجاحا ولم تفلح في أجهزة الأمن أو منظمة منافسة أخرى في القضاء عليها. [1]

فمن الناحية الاجتماعية، تمثل الجريمة البيئية شكلا إجراميا جديدا على النظام الاجتماعي السائد، ظهر وتطور مع تطور المجتمعات الصناعية وما رافقه من تغير في ايديولوجيات وأفكار استهلاكية جديدة دفعت إلى تطور تجارة غير مشروعة بالأنواع البيئية النادرة، إضافة إلى أنماط إجرامية أخرى تحركها نفس الإيديولوجيات التي تسعى إلى الربح المادي في المقام الأول، أما من الناحية القانونية فالجريمة البيئية جريمة قائمة مكتملة الأركان تمثل اعتداءا على مصلحة اجتماعية جديرة بالحماية، غير أن ما يميزها ضعف الجزاءات الجنائية أحيانا وتداخلها في أحيان أخرى، مما يخلق ثغرات قانونية التي تعيق تطبيق القانون على الجناة، بينما يمثل الجانب الاجرائي الأدوات والتقنيات المتخذة في تنفيذ الجريمة، فالجريمة البيئية تحظى بنصيب وافر من هذه الإستراتيجيات المتمثلة في فنيات التنفيذ، التهريب وإخفاء المواد المهربة، دون أن ننسى الطابع التنظيمي لهذا النوع من الجريمة الذي خلق شبكة عالمية للتجارة غير المشروعة بموارد بيئية بشكل يصعب من الملاحقة القضائية للجناة في حالة الجريمة البيئية.

ثالثا : الجريمة البيئية

1- الجريمة البيئية المفهوم والخصائص

أ- التعريف العام للجريمة البيئية

سبق وان تطرقنا للحديث عن الجريمة البيئية كمفهوم، باعتباره ذلك السلوك المخالف لتكليف أو مصلحة جديرة بالحماية بوجب القانون حيث يشرع لها المشرع جزاءا جنائيا، كما ان هذا السلوك من شأنه ان يحدث أضرارا في خصائص البيئة الطبيعية بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء على الانسان في حد ذاته أو الإضرار بالموارد الطبيعية الحية، فمحصلة هذا السلوك الاجرامي في الاخير احداث ضرر يؤثر على ممارسة الانسان لحياته في المجتمع أو في محيطه بشكل عام.

وبشكل عام، فلا يمكن لأي فعل مهما بلغت درجة خطورته وضرره على الافراد والمجتمع ان يندرج ضمن الافعال الاجرامية الا بتوافر ثلاث شروط رئيسية، الركن الشرعي، الركن المادي والركن المعنوي، وهو نفسها الاركان في حال الجريمة البيئية مع قليل من الاختلافات تتعلق بطبيعة الجريمة وهو ما نحاول عرضه في هذا المبحث.

---

[1] محمد الامين البشرى. **التحقيق في الجرائم المستحدثة**. ط01. الرياض: جامعة نايف للعلوم الامنية. 2004، ص40.

- **الركن الشرعي:** يتمثل في وجود نص قانوني صريح يجرم الفعل المرتكب، حيث يجب ان يكون وجود النص سابقا للفعل المجرم، حيث يمثل هذا الجانب في حد ذاته مشكلا امام تطبيق القوانين والعقوبات ضد مرتكبي الجرائم البيئية، وذلك راجع الي كثرة التشريعات البيئية وتداخلها مع قوانين تنظيمية اخرى بالإضافة إلى الطابع التقني الذي تتميز به اغلب القوانين البيئية.

غير ان ما يميز الركن الشرعي في الجرائم البيئية عن غيره من الجرائم هو اعتماد مبدأ الحيطة والذي يركز على توفير حماية جنائية للبيئة بشكل مسبق عن وقوع الضرر البيئي رغم غياب نص جزائي يجعل من مفهوم البيئة مفهوما واسعا لا سيما عند احتمال وجود ضرر بيئي، والذي غالبا ما يكون ضررا مستمرا، يجعل النص البيئي مستقبلا يسري بأثر رجعي، حيث تكمن اهمية اعتماد هذا المبدأ في الركن الشرعي الخاص بالجرائم البيئية في قمع كل الاعتداءات المحتملة ضد البيئة بالإضافة إلى عدم تمكين الجناة من الثغرات القانونية التي تكون عائقا أو مهربا امام الجزاءات الجنائية الموقعة.

- **الركن المادي:** يتمثل الركن المادي في الفعل سواء كان الفعل ايجابيا ام سلبيا، ويكون الاضرار بالبيئة كنتيجة لهذا الفعل، بالإضافة إلى ضرورة وجود رابطة سببية بين الفعل والنتيجة، اما في حال الجرائم البيئية فيمكن ان نلاحظ ضعف الرابطة السبية بين الفعل والنتيجة أو ضعف ركنها المعنوي، وهذا ما يجعل من مجرد الامتناع عن تنفيذ الحكم جريمة قائمة في حد ذاتها.
- **الركن المعنوي:** أو كما يشار اليه في الفقه الجنائي بالقصد الجنائي، حيث يمكن للركن المعنوي ان يتخذ صورتين ناشئة عن الكيفية التي انتهجتها الارادة أو القصد فيمكن ان يكون عمديا أو غير عمدي أو خطأ غير عمدي .

ب- خصائص الجريمة البيئية

" بدأ الاهتمام الملحوظ على المستوى العالمي بقضية حماية البيئة في دول الشمال المصنعة في الستينيات، عندما أثيرت مسألة الأمطار الحامضية التي سممت مصادر المياه العذبة في السويد وأثرت في غاباتها، وعندما تبين من الدراسة أن مصدر هذا التلف البيئي هو الغازات المنبعثة من مداخن القدرة والمصانع في امريكا الشمالية على الجانب الاخر من المحيط الأطلسي. . . " [1]

[1] اسامة الخولي. **البيئة وقضايا التنمية والتصنيع دراسات حول الواقع البيئي في الوطن العربي والدول النامية.** الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، 2002، ص11.

مثلت هذه الحادثة بداية لإحدى أهم المسائل التي أثارت الكثير من الجدل والنقاش عبر مستويات دولية ومحلية، بل وشكلت نقطة فاصلة في تحديد مسارات التنمية بين الشمال والجنوب، كما ان تداعياتها غيرت بشكل أو بأخر من وجه العالم حاليا من خلال الأوضاع أو الظروف الناتجة عن التجاوزات المقصودة في الغالب ضد البيئة، خاصة تلك المصحوبة بقيم براغماتية تحت مسمى التنمية والتطور الصناعي والاقتصادي.

واذا اعتبرنا الجريمة بشكل عام باختلاف اشكالها وانماطها، فإن لها جوهرا واحدا تتماثل فيه ولا تخرج عنه والمتمثل في الحاق الضرر والاذى بالآخر، غير ان هذا الاختلاف يكمن احيانا في طرق ووسائل احداث هذا الضرر وهو ما يمثل جملة الخصائص والميكانيزمات التي تميز جريمة عن الاخرى، فالجريمة البيئية تتميز بالخصائص التالية:

- **صعوبة تحديد الجريمة البيئية:** تكمن صعوبة تحديد الجريمة البيئية من صعوبة تحديد الأركان الاساسية المكونة للفعل الاجرامي، حيث أن بعض الجرائم قد تكون جرائم خطر التي تفترض نتيجة اجرامية تتمثل في التهديد بالإهدار للمصلحة أو الحق الذي يحميه القانون، حيث يكون هذا الإهدار محتملا وفقا للتسلسل الطبيعي للأحداث، كما قد تتخذ كذلك شكل جرائم الضرر والتي تفترض بدورها سلوكا اجراميا يترتب عليه اعتداء فعلي وحال هذا الحق الذي يحميه القانون، حيث يلحق الجاني بسلوكه ضرر فعلي بالحق أو المصلحة المحمية قانونا "[1]

تتخذ الجريمة البيئية أكثر من صفة، فقد تكون جرائم خطر بمعنى ما تتضمنه من تهديدات محتملة على المصلحة الجديرة بالحماية قانونا، كما قد تأخذ شكل جرائم الضرر، وبالتالي نجد أنفسنا أمام صعوبة تحديد الشكل المناسب لتعريف وتحديد نوع الجريمة البيئية ومن ثم تحديد النصوص القانونية المجرمة لهذا الفعل، وهذا ما يضعنا في موقف صعب.

- **جرائم وقتية ومستمرة:** ان طبيعة الفعل المادي المكون للجريمة هو فاصل التمييز بين كونها وقتية أو مستمرة بغض النظر عن ما إذا كان الفعل ايجابيا أو سلبيا، فإذا تمت الجريمة وانتهت بمجرد إتيان الفعل كانت وقتية، أما إذا استمر السلوك فترة من الزمن نكون أمام جريمة مستمرة، فالعبرة من الاستمرار هو تدخل الجاني في الفعل المعاقب عليه تدخلا متتابعا ومتجددا، إذ لا يعتد بالفترة التي تسبق هذا الفعل من تهيأ لارتكابه والاستعداد لاقترافه أو بالزمن الذي يليه والذي

[1] الفي عادل ماهر. **الحماية الجنائية البيئية**. مصر: دار الجامعة الجديدة. 2009، صص 226، 231.

تستمر فيه أثاره الجزائية في أعقابه، حيث أنه من المقرر قانونا أن التشريع الجديد يسري على الجريمة المستمرة حتى ولو كانت أحكامه أشد لاستمرار ارتكاب الجريمة في ظل الاحكام الجديدة. ومن الصعوبة بما كان إعطاء وصف قانوني موحد للجرائم البيئية، إذ نجد منها الجرائم الوقتية تتم وتنتهي بمجرد ارتكاب الفعل ومثال ذلك إقامة منشأة بغرض معالجة النفايات الخطيرة بغير ترخيص من الجهة الادارية المختصة.

- **اتساع مسرح الجريمة:** تتميز الجريمة البيئية باتساع مسرحها ونطاقها اللامتناهي، فالبيئة الهوائية مثلا لا يوجد ما يحدها كما أن بقعة الزيت قد تنتشر في البيئة المائية حسب الكمية التي تم تسريبها، مما يصعب السيطرة على مثل هذه الجرائم في وقت قصير بمنع انتشارها، والذي عادة ما يكون بصفة سريعة نظرا لطبيعة مكونات البيئة.
- **جريمة دولية عابرة للحدود:** يمكن أن ترتكب الجريمة البيئية داخل الحدود الوطنية، ومن ثم فإنها تعد اعتداءا واضحا على الأحكام التي تسعى للحفاظ على التوازن البيئي كقيام شخص ما بصرف المواد المشعة وإغراقها في البيئة المائية.

وقد ترتكب الجرائم البيئية خارج الحدود السياسية للدول وبالتالي فإنه يمكن اعتبار جريمة دولية عابرة للحدود لا سيما إذا تعلق الأمر بجرائم تلوث البيئة الهوائية وما قد يكتنفها من صعوبات للسيطرة عليها نتيجة لانتشارها السريع للهواء الملوث، بسبب سرعة الرياح ودرجة الحرارة والرطوبة الخاصة بالجو، وهو ما أهل هذا النوع من التلوث لأن يتصدر قائمة أخطر جرائم البيئة على الإطلاق، والسبب في ذلك يرجع إلى أنه قد يرتكب من طرف الدولة أو من هم يعملون لحسابها. فالتقليل من الأضرار التي تلحق بالبيئة والاستعمال العقلاني والأمثل لمواردها على المستوى العالمي سيؤدي حتما إلى حماية طبقة الأوزون ويساهم في استقرار تركيزات وانبعاثات الغازات الناجمة عن الأنشطة الأرضية في الفضاء الجوي الخارجي عند مستوى يحول دون التدخل الإنساني في نظام المناخ، على نحو يكفي ويسمح للنظم البيئية بالتأقلم الطبيعي مع تغير المناخ والاحتباس الحراري الذي أصبح يهدد العالم بأسره. [1]

- **تعدد ضحايا الجريمة البيئية:** حيث أن الجريمة البيئية لا يقتصر ضررها على فرد أو مجموعة معينة، بل تؤذي جميع ما على الأرض من كائنات حية، كما يصعب الكشف عنها ولا تظهر أثارها مباشرة بمجرد ارتكاب الفعل، فقد يحدث تلوث ولا تظهر النتيجة إلا بعد وقت طويل، أو

[1] فيصل بوخالفة. مرجع سابق، ص38.

يمكن أن يكون هناك تلوث ولا نستطيع اكتشافه كما لو كان الهواء ملوثا بغاز سام ولا يمكنا اكتشافه لعدم وجود لون له أو رائحة له، وهي جرائم مستمرة فيمكن أن يحدث التلوث ويستمر تأثيره لفترات طويلة حتى تقوم الطبيعة بإزالة ما نجم عنها من ملوثات، كتلوث الهواء. . . " [1]

وخير مثال على ذلك هو ما تسببت به القنبلتين النوويتين الملقاة في اليابان خلال نهاية الحرب العالمية الثانية، وكذا تجارب المستعمر الفرنسي في الصحراء الجزائرية التي تعد جرائم بيئية دولية وليست تجارب علمية، والتي أطلق عليها تسميات اليربوع الأزرق والابيض والاحمر على التوالي نسبة للعلم الفرنسي، حيث كانت قوتها تساوي عشرات الأضعاف قوة قنبلتي هيروشيما ونكازاكي والتي خلفت العديد من الأمراض خاصة ما تعلق منها بالأمراض السرطانية وتناقص الولادات وتباعدها والاجهاض وارتفاع معدلات العقم وامراض العيون والجلد وارتفاع معدلات الاجهاض عند الابل، والاكثر من ذلك تسجيل 16 حالة وفاة بالسرطان في المناطق المجاورة ما بين 2004 و2006. [2]

وانطلاقا مما سبق ذكره من خصائص للجريمة البيئية والتي تختلف عن باقي الجرائم التقليدية ربما بالشكل الذي يجعل من الجرائم البيئية تندرج ضمن الجرائم المستحدثة، نظرا للأبعاد الجديدة التي تتخذها هذه الجرائم فعلى سبيل المثال انتشار جرائم تهريب الأنواع الحيوانية النادرة والمتاجرة بها، تشكيل مافيا جديدة تعرف بالمافيا البيئية **EcoMafia** والتي تركز نشاطاتها على استغلال الموارد الطبيعية كمصدر للربح غير المشروع وغيرها.

اما من جهة اخرى، فخصائص الجريمة البيئية تتشكل انطلاقا من طبيعة البيئة في حد ذاتها، فصعوبة تحديد الفعل الاجرامي في جرائم البيئة ناتج عن غياب الارتباط اللحظي بين الفعل والنتيجة وهو ما يصعب من مهمة تحديد الركن المادي في هذا النوع من الجرائم، فيمكن للنتيجة الاجرامية ان تحصل بعد فترة زمنية نسبية من لحظة ارتكاب الفعل، كما ان الفعل الاجرامي يمكن لنتائجه ان تتجاوز الحدود المكانية لهذا الفعل مثل جرائم تلويث الهواء والمياه في حالة الحرائق العمدية وكذا تلويث مصادر المياه.

---

[1] ابراهيم بن عبد الله القوديجري. (الحماية الجزائية للبيئة في الانظمة السعودية. المجلة العربية للنشر العلمي)، العدد 32، 2021، ص32.

[2] فيصل بوخالفة، مرجع سابق، ص39.

2- صور الجرائم البيئية في القانون الجزائري

أ- الجرائم البيئية في القانون الجزائري

جرائم الاعتداء على العناصر البيئية وتعريضها للخطر:

المادة 87 مكرر (جديدة): يعتبر فعلا ارهابيا أو تخريبيا في مفهوم هذا الامر، كل فعل يستهدف أمن الدولة، الوحدة الوطنية، السلامة الترابية، استقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه ما يأتي:

- بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو انعدام الأمن من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الأشخاص، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم للخطر أو المس بممتلكاتهم.
- عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق والتجمهر أو الاعتصام في الساحات العمومية.
- الاعتداء على رموز الأمة والجمهورية، نبش أو تدنيس القبور.
- الاعتداء على المحيط أو إدخال مواد أو تسريبها في الجو أو في باطن الأرض أو إلقائها عليها أو في المياه بما فيها المياه الإقليمية من شأنها جعل صحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة الطبيعية في خطر.
- عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة وسير المؤسسات المساعدة للمرفق العام.
- عرقلة سير المؤسسات العمومية أو الاعتداء على حياة أعوانها أو ممتلكاتهم أو عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات. [1]

وكقراءة أولية للمادة القانونية السابقة، والتي تندرج ضمن قسم الجرائم الموصوفة بأفعال ارهابية أو تخريبية، نجد جزئية تتعلق بحماية المحيط والبيئة الهوائية وكذا الأرضية، ومن كل ما من شأنه ان يشكل خطرا على الأنسان والثروة الحيوانية والبيئة الطبيعية بشكل عام، والذي يمثل بشكل أو بأخر جريمة بيئية مكتملة الأركان، كما نلاحظ كذلك أن الفعل الرئيسي المرتبط بالاعتداء على البيئة يتمثل في التلوث أو التلويث بإدخال مواد دخيلة على البيئة من شأنها أن تضر بها وبالإنسان بشكل عام، حيث ركزت أغلب المواد القانونية على التلويث كأحد أهم صور الجريمة البيئية أو اعتباره النموذج الوحيد أحيانا، غير أن

[1] الجمهورية الجزائرية، الامانة العامة للحكومة، قانون العقوبات، 2012، ص30.

واقع الأمر يعكس أن للجريمة البيئية صور عديدة يمثل التلوث أحدها، كما يمكن أن يكون التلوث نتيجة نهائية لأفعال إجرامية أخرى وليس بالضرورة أن يكون جريمة مستقلة بحد ذاتها.

كما تمثلت العقوبات الناتجة عن المادة 87 مكرر جديدة في المادة **87 مكرر 1 معدلة** والتي نصت على ما يلي:

- الإعدام عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون السجن المؤبد.
- السجن المؤبد عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون السجن المؤقت من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة.
- السجن المؤقت من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة، عندما تكون العقوبة المنصوص عليها في القانون، السجن المؤقت من خمس (05) سنوات إلى عشر (10) سنوات.
- تكون العقوبة مضاعفة بالنسبة للعقوبات الأخرى.
- وتطبق أحكام المادة 60 مكرر على الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة. [1]

اتخذ المشرع في هذه المادة جملة من العقوبات الردعية تتصف بالتركيز والميل على الظروف المشددة في تنفيذ الجزاء الجنائي ضد مرتكبي الجرائم الموصوفة بالإرهابية أو التخريبية، وهذا أمر بديهي نظرا للمصلحة التي تسعى المواد القانونية لحمايتها متمثلة في أمن وسلامة الدولة والحفاظ على استقرارها وضمان حريات الأفراد داخلها، بشكل يعكس سلطة الدولة وسيادتها، كما تتخذ الجريمة البيئية ناهيك عن التلوث صورا مختلفة ورد ذكرها في قانون العقوبات متمثلة في:

- المادة 443 معدلة: يعاقب بالحبس من عشرة أيام إلى شهرين على الأكثر وبغرامة مالية من 100 إلى 1000 دج أو بأحدي العقوبتين:
- كل من قتل دون مقتضى، وفي أي مكان دوابا للجر أو الركوب أو الحمل أو مواش ذات قرون أو خرافا أو ماعزا أو اية دابة أخرى أو كلابا للحراسة أو اسماكا موجودة في البرك أو الأحواض أو الخزانات.
- كل من قتل دون مقتضى حيوانا مستأنسا في مكان يملكه أو يستأجره أو يزرعه مالك الحيوان المقتول.

[1] الأمانة العامة للحكومة. قانون العقوبات. 2012، ص31.

- المادة 449 معدلة: يعاقب بغرامة مالية من 100 إلى 500 دج ويجوز أن يعاقب أيضا بالحبس لمدة عشرة أيام على الاكثر كل من أساء دون مقتضى معاملة حيوان من الحيوانات المنزلية أو المستأنسة أو المأسورة سواء كان ذلك علنيا أو غير علني.
- ويجوز للمحكمة في حالة الحكم على مالك الحيوان أو اذا كان مالكه مجهولا أن تأمر بإيداع الحيوان في مؤسسة ذات منفعة عمومية لحماية الحيوانات أو تقرر اعتبارها كذلك، وللمؤسسة في هذه الحالة حرية التصرف فيه.

- **جريمة الحرق العمدي:**

طبقا لنص المادة 3/396 التي تنص على " يعاقب بالسجن المؤقت من عشر إلى عشرين سنة كل من وضع النار عمدا في الأموال الاتية اذا لم تكن مملوكة له: غابات أو حقول مزروعة، اشجارا أو مقاطع أشجار أو أخشاب موضوعة في أكوام وعلى هيئة مكعبات.

- **جريمة اتلاف منشآت المياه عمدا:**

نظمتها المادة 1/406 بنصها " كل من خرب أو هدم عمدا مبان أو جسورا أو سدودا أو خزانات أو طرقا أو منشآت موانئ أو منشآت صناعية وهو يعلم أنها مملوكة للغير، وكل من تسبب سواء في انفجار ألة أو في تخريب محرك يدخل ضمن منشأة صناعية، وذلك كليا أو جزئيا بأية وسيلة كانت، يعاقب بالسجن المؤقت من خمس (05) إلى عشر (10) سنوات وبغرامة من 500. 000 دج إلى 1000000 دج.

- **جريمة تخريب المحصولات:**

طبقا لنص المادة 413 " كل من خرب محصولات قائمة أو أغراسا نمت طبيعيا أو بعمل الانسان يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 20.000 الى 100.000 دج.

ويجوز أن يحكم على الجاني علاوة على ذلك بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق الواردة في المادة 14 من هذا القانون وبالمنع من الإقامة.

- **جريمة نشر أمراض معدية في الحيوانات:**

تناولتها نص المادة 416 " كل من أوجد أو نشر عمدا أمراضا معدية في الحيوانات المنزلية أو الطيور في أقفاصها أو النحل أو دود القز أو حيوانات الصيد أو الاسماك في البحيرات والأنهار يعاقب بالحبس

من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 20.000 الى 100.000 دج ويعاقب على الشروع كالجريمة التامة. [1]

وكل من نقل عمدا مرضا معديا إلى أي حيوان كان متسببا بذلك عن عمد نشر وباء حيواني أو أمراض معدية أو مساهما في نشرها في أي من الأنواع السابقة بيانها يعاقب بغرامة من 20.000 الى 100.000 دج.

- **جريمة تسميم المياه المعدة للشرب:**

نظمتها المادة 441/مكرر 6 حيث نصت " يعاقب بغرامة مالية من 8.000 الى 16.000 دج كما يجوز أيضا أن يعاقب بالحبس من عشرة أيام على الأقل إلى شهرين على الأكثر:

- كل من ألقى مواد ضارة أو سامة في سائل معد لشرب الإنسان أو الحيوانات دون أن تكون لديه نية الإضرار بالغير.
- طبقا لنص المادة 443 يعاقب بالحبس من عشرة أيام على الأقل إلى شهرين على الأكثر وبغرامة مالية من 8.000 الى 16.000 دج أو بأحدي العقوبتين:
- كل من قتل دون مقتضى وفي أي مكان دواب للجر أو الحمل أو مواش ذات قرون أو خرافا أو ماعزا أو أية دابة أخرى أو كلابا للحراسة أو اسماكا موجودة في البرك أو الاحواض أو الخزانات.
- كل من قتل دون مقتضى حيوانا مستأنسا في مكان يملكه أو يستأجره أو يزرعه مالك الحيوان المقتول.

- **جريمة الاعتداء على مال الغير:**

وردت هذه الجريمة في نص المادة 2/1/444 " يعاقب بالحبس من عشرة أيام على الأقل إلى شهرين على الأكثر وبغرامة مالية من 8.000 الى 16.000 دج أو بإحدى العقوبتين:

- كل من اقتلع أو خرب أو قطع أو قشر شجرة لإهلاكها من علمه أنها مملوكة للغير وكل من أتلف طعاما وكل من قطع حشائش أو بذورا ناضجة أو خضراء مع علمه أنها مملوكة للغير.
- كل من أغرق الطرق أو أملاك الغير وذلك برفعه مصب مياه المطاحن أو المصانع أو المستنقعات عن منسوب الارتفاع الذي تحدده السلطة المختصة. [2]

---

[1] المادة 416 ، قانون العقوبات الجزائري ، نفس المرجع.

[2] المادة 444، قانون العقوبات الجزائري ، مرجع سابق.

- **جريمة إهمال صيانة وتنظيف الأفران وترك الأشياء في الشارع:**

وذلك حسب نص المادة 460 التي نصت " يعاقب بغرامة مالية من 3.000 الى 6.000 دج ويجوز أن يعاقب أيضا بالحبس لمدة ثلاث أيام على الأكثر:

- كل من أهمل صيانة وإصلاح أو تنظيف الأفران والمداخن أو المصانع التي تشتعل فيها النار.
- كل من يخالف منع إطلاق النيران الاصطناعية في بعض الأماكن.
- كل من ترك في الشوارع أو الطرق أو الساحات أو الأماكن العمومية أو الحقول أدوات أو أجهزة أو أسلحة يمكن أن يستعملها اللصوص أو غيرهم من الأشقياء.

- **الجريمة الماسة بالطرق العمومية وبالصحة العمومية**

طبقا لنص المادة 462 يعاقب بغرامة من 3.000 الى 6.000 دج ويجوز أيضا أن يعاقب بالحبس لمدة ثلاث أيام على الأكثر:

- كل من كان ملزما بإنارة جزء من طريق عام وأهمل إنارته.
- كل من أهمل إنارة المواد التي يضعها أو الحفر التي يحدثها في الشوارع أو في الساحات مخالفا بذلك القوانين واللوائح التنظيمية.
- كل من أهمل تنفيذ اللوائح التنظيمية أو القرارات المتعلقة بالطرق العمومية أو إطاعة الإنذار الصادر من السلطة الإدارية بإصلاح أو هدم المباني الآيلة للسقوط أو رفض ذلك.
- كل من أهمل تنظيف الشوارع والممرات في المناطق التي يترك فيها أمر هذه العناية للسكان.
- كل من القى أو وضع في الطريق العمومي أقذارا أو كناسات أو مياه قذرة أو أية مواد أخرى يؤدي سقوطها إلى إحداث ضرر أو تتصاعد منها روائح ضارة بالصحة أو كريهة. [1]

3- صور الجريمة البيئية على المستوى العالمي

تتضمن الجريمة البيئية المنظمة العابرة للحدود بين الدول خمس مجالات أساسية، وذلك حسب تقرير هيئة الأمم المتحدة بالتعاون من مصالح الانتربول، حيث تتمثل الجرائم في: قطع الأشجار غير المشروع وإزالة الغابات، مصايد الأسماك غير المشروعة، التعدين غير المشروع والتجارة في المعادن وتشمل الماس المؤجج للصراع، التخلص غير المشروع من النفايات الخطيرة والسامة والإتجار فيها، الإتجار غير القانوني وصيد الأحياء البرية والنباتات. [2]

---

[1] بن يوسف القنيعي. (الجريمة البيئية في قانون العقوبات الجزائري.) مجلة صوت القانون. الجزائر، المجلد الخامس، العدد 01، 2018، ص392- 396.

[2] UNEP, INTERPOL. The Rise of Environmental crime , 2016, p13.

تمثل هذه الأشكال الخمسة لجرائم البيئة النماذج الأكثر شيوعا في السنوات الأخيرة، حيث ترتبط هذه الأشكال بأنماط أخرى من الجرائم مثل التهريب وغيرها لتشكل بذلك نمطا مستحدثا من الجرائم المنظمة القائمة على استغلال الموارد البيئية كمصدر لإدارة أنشطتها، كما يوضح الجدول التالي الخسائر السنوية الناتجة عن هذه الجرائم. [1]

الجريمة البيئية	الخسارة السنوية للموارد(دولار امريكي)	المصدر أو المرجع
قطع الاشجار غير المشروع والاتجار فيها	30–100 مليار	برنامج الامم المتحدة للبيئة/الانتربول 2012/ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
مصايد الاسماك غير المشروعة	11–30 مليار	منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي 2012
استخراج المعادن/التعدين والاتجار فيها بصورة غير مشروعة	12–48 مليار	الدائرة العالمية للمعلومات في مجال الغابات
التجارة غير المشروعة في النفايات الخطرة والتخلص منها	10–12 مليار	الولايات المتحدة، التقييم العالمي 2012
الاتجار غير القانوني وصيد الاحياء البرية والنباتات	7–23 مليار	وايلر وشيخ 2008، الدائرة العالمية للمعلومات في مجال الغابات، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

الجدول رقم 2: الصور المختلفة للجريمة البيئية والخسائر التي تم تسجيلها بين 2012–2016

وفي تقرير **للإنتربول** عام 2018، أدت عملية **thunderbird** إلى تحديد ما يقرب من 900 مشتبه به وضبط ما يقرب من 1300 شحنة من الحيوانات والمنتجات الخشبية غير المشروعة تقدر قيمتها بحوالي 5. 1 مليون دولار أمريكي، كما أسفرت عملية 30 يوما من العمل القائمة على التعاون بين الدول لمكافحة التخلص غير القانوني من النفايات والتجارة غير المشروعة فيها تم الإبلاغ عن 483 فردا و264 شركة بارتكاب جرائم تتعلق بالنفايات وانتهاكات من قبل السلطات الوطنية وتم اكتشاف أكثر من 1. 5 مليون طن من النفايات غير الشرعية. [2]

[1] UNEP, INTERPOL. The Rise of Environmental crime , 2016, p19
[2] Interpol. Environmental security. fact sheef, 2018.

أما فيما يتعلق بالتلوث خاصة التلوث البلاستيكي، فحسب التقرير الصادر عن برنامج الأمم المتحدة حول " **يوم تاريخي في دحر التلوث البلاستكي** "، تشير الإحصائيات إلى أنه يتم إنتاج أكثر من 400 مليون طن من اللدائن البلاستيكية سنويا في جميع أنحاء العالم نصفها تقريبا مصمم للاستخدام مرة فقط، وإلى ذلك لا يعاد تدوير سوى أقل من 10% منها، وينتهي المطاف بما يقدر بنحو 19–23 مليون طن سنويا منها في البحيرات والأنهار وهذا ما يعادل وزن برج ايفل 2200 ضعفا تقريبا.

يتدفق حوالي 11 مليون طن من النفايات البلاستيكية سنويا إلى المحيطات قد يتضاعف هذا العدد ثلاث مرات عام 2040، حيث يؤثر هذا على أكثر من 800 نوع بحري وساحلي بهذا التلوث بابتلاع مواد بلاستيكية والتشابك بها ومخاطر أخرى. [1]

وفي إطار عملية **Thunder** لعام 2022 [2]، والتي لا يزال الإبلاغ عن نتائجها مستمرا، أجريت حتى الآن حوالي 2200 ضبطية وحددت هوية حوالي 934 مشتبها بهم، ما أسفر عن اعتقالات وفتح تحقيقات عالمية متصلة بالإتجار بأصناف الأحياء البرية والمنتجات الحرجية المسجلة في قائمة CITES ومعاملتها واستيرادها وتصديرها غير المشروعة، وبالإضافة إلى الكشف 141 شركة يشتبه في ضلوعها في عمليات بيع غير مشروعة شملت مجمل الضبطيات العالمية المتعلقة بحيوانات ونباتات محمية حتى الآن ما يلي، نلخصها في الجدول التالي:

[1] برنامج الامم المتحدة، يوم تاريخي في حملة دحر التلوث البلاستيكي، مارس 2022.

[2] INTERPOL. Orepation thunder, 2022.

الجدول رقم 3: يوضح حصيلة عملية البرق للإنتربول 2022.(الانتربول 2022)

أنواع حيوانية	أنواع نباتية
199 من السنوريات الكبرى واصناف مشابهة اخرى. 34 من القرود العليا و389 من أعضائها. 25 قرنا من قرون وحيد القرن. 9 حيوانات من البنغول و389 كلغ من حراشفها ومن منتجات مشتقة منها. 750 طائرا وأكثر من 450 من أعضائها. 780 كلغ و516 قطعة من عاج الفيلة و27 قطعة من اعضائها. 1795 كلغ من الزواحف وحوالي نصف طن من اعضائها ومواد مشتقة منها. 4337 و2813 كلغ من المنتجات البحرية بما فيها الشعاب المرجانية والثعابين المائية وخيار البحر. 1190 من السلاحف البرية والبحرية و1304 قطعة و8 كلغ من أعضائها. 1 طن و17081 قطعة من الاحياء البرية وأعضائها والمنتجات المشتقة منها.	47. 28 متر مكعب من خشب الورد و17163 قطعة منها. 47000 متر مكعب و6764 قطعة من أخشاب أخرى. 710 قطعة صبار و125 زهرة و1706 كلغ من السحالب 3. 5 طن و7815 قطعة من نباتات أخرى. 5 طن و3945 قطعة من منتجات النباتات.

4- تداعيات الجريمة البيئية على الأمن الانساني

تشهد الفترة الراهنة الحديث حول الأمن البيئي كأحد مقومات الأمن الاجتماعي، بل وأكثرها حساسية وتأثيرا وتأثرا على الانساق الأخرى والواقع الاجتماعي، وهذا الاهتمام ليس وليد فراغ بل جاء نتيجة ما تتعرض له البيئة الطبيعية من انتهاكات وجرائم ذات أبعاد خطيرة خاصة في ظل الظروف التي تعرفها المجتمعات من نشاط في حركات التصنيع وغير ذلك، بالإضافة إلى الافعال اليومية البسيطة تجاه البيئة والتي تعكس غياب وعي بخطورة ما قد تشكله هذه الافعال من تداعيات سلبية على البيئة وتعزز من تفاقم التدهور البيئي.

حيث يتم تحديد مفهوم الأمن وفقا للطريقة التي يتم فيها مقابلة الحاجات الأساسية للمواطنين المرتبطة ببقائهم من الأنظمة والبناءات المختلفة المسؤولة عن خدمات الرعاية الاجتماعية، حيث توفير

الحماية من الفقر والبطالة والمرض وغيرها من أشكال الحرمان المادي، بعبارة أخرى يشير المفهوم إلى درجة سيطرة الأفراد على الموارد المادية وغير المادية عبر الزمن في سياق العلاقات الاجتماعية [1]، حيث يتضمن الأمن جانبين، يشير الأول إلى أهمية توفير وسائل الرفاهية التي تضمن الأمن الوجودي للمواطنين، أي الدخل والحماية الاجتماعية والصحة، والأمن الاساسي في الحياة اليومية أي الأمن الغذائي والأمن في مكان العمل والأمن البيئي، وبذلك يكون التركيز على المخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها الفرد كما يتناول فرص الحياة المتاحة للأفراد ويهدف إلى توسيع مجال الخيارات التي يستطيع الأفراد الاختيار بينها.

يأتي التغير المناخي إلى عالم مهيأ للأزمة، تتقاطع الاختلالات الحالية والمتوقعة الناجمة عن تغير المناخ مع أزمات الفقر والعنف الموجودة مسبقا أدعوا هذا التلاقح بين الكوارث السياسية والاقتصادية والبيئية بالتجمع الكارثي، لا أعني بالتجمع الكارثي مجرد حدوث عدة كوارث في الوقت ذاته واحدة فوق الأخرى، بل تتشابك وتضخم بعضها بعضا، بحيث تعبر كل واحدة عن نفسها من خلال حادثة أخرى. [2]

وقد تم ربط نسبة تصل إلى 40% من الصراعات داخل الدول على مدار الستين عاما الأخيرة بالموارد الطبيعية، ومن بين 34 نقطة ساخنة للتنوع البيولوجي تم تحديدها في شتى أنحاء العالم، شهد 80% منها صراعات قوية أثناء نفس الفترة تقريبا. ويعتقد أن ما يزيد على 100. 000 من الفيلة قد قتلت في فترة السبعينيات لتمويل الحروب الأهلية في انغولا وموزمبيق، وقد استخدم تشالز تايلور الأخشاب كمورد رئيسي للتمويل في جميع مراحل الحرب الأهلية في ليبيريا، وساعدت موارد الأخشاب على تمويل الخمير الحمر في كمبوديا ولعبت دورا هاما في الصراعات في بورما وكوت ديفوار وجمهورية الكونغو الديموقراطية. [3]

الأمن كحالة يصل إليها المجتمع ليست مرهونة فقط بالجانب الضيق الذي طالما تمثل في الجانب العسكري، فالتغير الاجتماعي ينتج تهديدات جديدة باستمرار وهو ما يعرف بمجتمع المخاطرة الذي يضع

---

[1] سارة البلتاجي. **الأمن الاجتماعي الاقتصادي والمواطنة الناشطة في المجتمع المصري.** ط01. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016، ص27.

[2] كريستيان بارينتي. مدار الفوضى تغير المناخ والجغرافيا الجديدة للعنف. تر: سعد الدين فرنان. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، 2014، ص22.

[3] UNEP, INTERPOL. The Rise of Environmental crime , 2016, p 30.

العالم ككل في مواجهة جملة من المخاطر أبرزها التغيرات المناخية الراهنة مثلما هو الحال مع قضايا البيئة والأمن بشكل عام، والتي تمثل محور النقاشات الدولية، الإقليمية والوطنية في الوقت الراهن، نظرا لما تتميز به من حساسية وتداعيات تتجاوز الإطار الزماني والمكاني للفعل الاجرامي ضد البيئة.

يشكل استنزاف الثروات الطبيعية وموارد البيئة أبرز وجه للانتهاكات والجرائم في هذا المجال، فالاستغلال العشوائي للموارد، الحروب والنزاعات المسلحة وحتى بعض عمليات التنمية الاقتصادية تمثل عوامل في تهديد الأمن البيئي والذي بذاته يخلف نتائج سلبية اخرى مثل " الصراع على الموارد خاصة حول الماء والغذاء، أزمة اللجوء البيئي نتيجة تدمير البيئة، زيادة حدة الصراعات والتوترات العرقية، المظاهرات العنيفة والمناهضة لمصادر التلوث.

حيث تشكل أزمة اللجوء البيئي في حد ذاتها اشكالية اخرى، كإشارة لخطورة تداعيات انعدام الأمن البيئي، فحسب توقعات معهد الاقتصاد والسلام، اكثر من مليار شخص حول العالم مهددون بالنزوح بحلول عام 2050، وذلك استنادا إلى توقع زيادة سكان العالم إلى 10 مليار بحلول 2050، وهذا ما يؤدي إلى زيادة التدافع على الموارد المتناقصة باستمرار، كما أنه يوجد حاليا حوالي 1. 2 مليار شخص يقيمون في مناطق معرضة للخطر باستمرار في كل من افريقيا واسيا الوسطى، كما شهد عام 2019 نزوح حوالي 30 مليون شخص، وفي تصريح لستيف كلي مؤسس معهد الاقتصاد والسلام سيكون لهذا الامر اثار اجتماعية وسياسية كبيرة ليست فقط على العالم النامي ولكن أيضا في البلدان المتقدمة حيث سيؤدي النزوح الجماعي إلى تدفقات اكبر للاجئين في البلدان الاكثر تقدما. [1]

[1] مجلة التنمية والبيئة. العدد 268، جوان 2020.

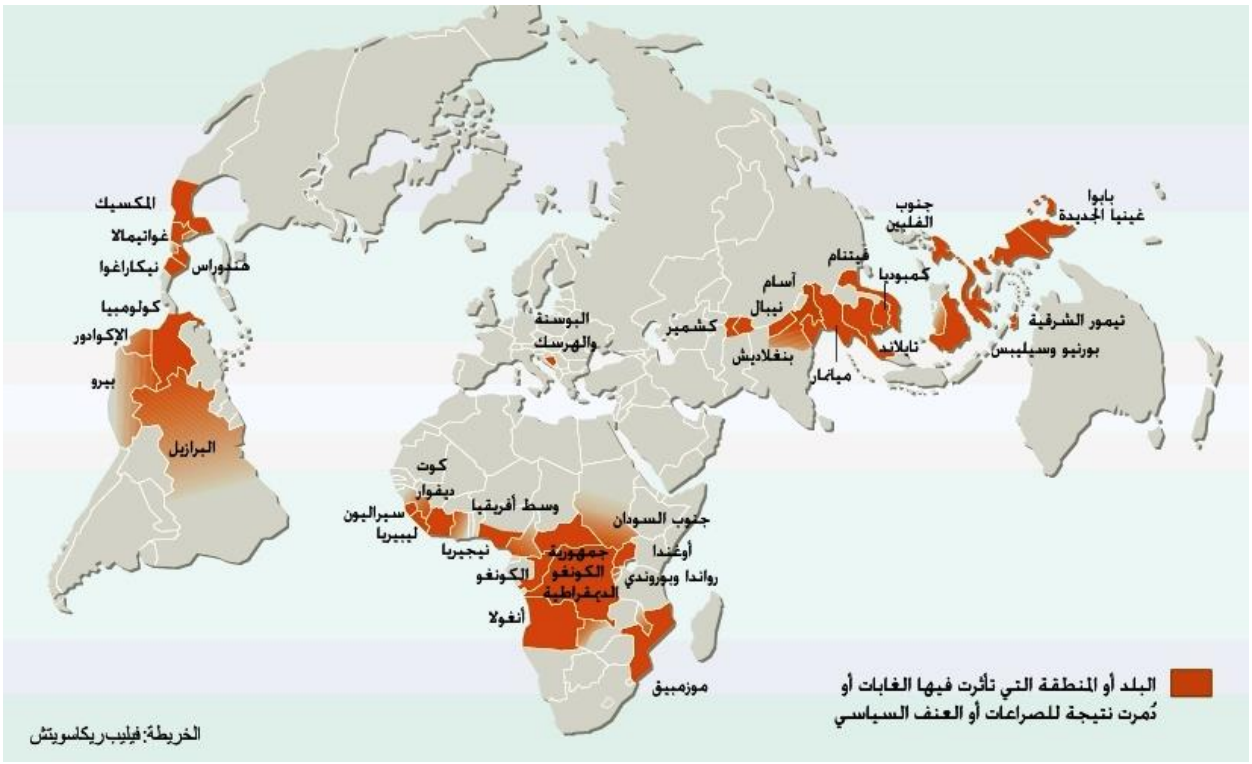

الشكل رقم 1: خريطة توضح تمركز مناطق النزاعات المسلحة والاضرار التي تلحق بالغابات [1]

[1] UNEP, INTERPOL. The Rise of Environmental crime , 2016, 33.

خلاصة

تمثل المشكلات الاجتماعية على اختلاف مصدرها تهديدات لأمن المجتمع واستقراره، بدءا من الجريمة والحروب والنزاعات المسلحة، ومشاكل الفقر والتفاوت الطبقي وصولا إلى الحروب السبرانية والتهديدات المتجددة التي تمثل الجانب المظلم من التطور التكنولوجي، وفي ظل هذه المتتالية من المشاكل تتخذ المشاكل البيئية على وجه العموم والجريمة البيئية على وجه الخصوص موقعا فريدا ضمن هذه المتتالية، بحيث يمكن للأزمات البيئية ان تولد مشاكل جديدة كما يمكنها أيضا أن تعمل كمضاعف لمشاكل يعاني منها المجتمع مسبقا.

تتخذ الجريمة البيئية اشكالا عديدة تتراوح في جسامتها بين إهمال اللوائح المنظمة لرمي النفايات وتسييرها ووصولا إلى التجارة بالأنواع البيولوجية والاعتداءات الصادرة عن الاشخاص المعنوية فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية والصناعية، وبالتالي فإن تداعياتها على الفرد والمجتمع تتجاوز الارتباط الزماني والمكاني للفعل الاجرامي عكس الجرائم التقليدية، وهي ميزة تجعل من مكافحة الجريمة البيئية وضبط الجناة وتوجيهم نحو العدالة امرا في غاية الصعوبة، إضافة إلى تضارب التشريعات والقوانين التي تعنى بحماية البيئة وكذا تضارب مصالح المؤسسات الأمنية وتداخل مجالات العمل خاصة في المتجمعات التي تمثل فيها حماية البيئة من المتطلبات المستحدثة، أو إن صح التعبير من المطالب الكمالية، حيث تشهد مطالب الفرد الأساسية الأخرى تدهورا وتراجعا مقارنة بمجتمعات أخرى، ورغم الصعوبات التي تعرفها حماية البيئة من مظاهر الإجرام إلا أن هناك الكثير من الاستراتيجيات الممكن اتباعها والتي تعمل على تخفيف وتيرة الانتهاكات الممارسة ضد البيئة الطبيعية بكل مكوناتها، والتي أثبتت نجاعتها في كثير من الأحيان، حيث تتخذ هذه الاليات بعدين أساسين أولهما العمل زيادة الوعي البيئي لدى الافراد بخطورة ما تتعرض له البيئة من انتهاكات وثانيهما تعزيز التشريعات البيئية وتحسينها والعمل على تعزيز سبل التعاون الدولي في مجال حماية البيئة بين الشمال والجنوب.

الفصل الرابع

المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية

تمهيد

أولا : المؤسسات المجتمعية

1- المفهوم العام للمجتمع

2- الأدوار الاجتماعية للمؤسسات المجتمعية

3- دور المجتمع في مواجهة الجريمة

ثانيا : مكافحة الجريمة البيئية

1- نموذج الإنتربول

2- تطور الشرطة الجزائرية

3- تطور جهاز الشرطة البيئة في الجزائر

ثالثا : أليات مكافحة الجريمة البيئية.

1- الأليات الاجتماعية لحماية البيئة

2- الأليات الردعية لحماية البيئة

3- معيقات العمل الشرطي في حماية البيئة

خلاصة

تمهيد

نحاول في هذا الفصل معالجة أحد متغيرات الدراسة المتمثل في مؤسسات المجتمع ودورها في حماية البيئة من مظاهر الاجرام، حيث تنقسم هذه الأخيرة بين رسمية وغير رسمية، غير أننا نحاول التركيز على المؤسسات الرسمية متمثلة في الشرطة البيئية في الجزائر، وذلك من خلال عرض نشأة هذا الجهاز وتطوره، آليات عمله بالإضافة إلى أهم المعيقات التي تقف حائلا دون فعالية هذا الجهاز.

كما تضمن الفصل بشكل عام الحديث عن المجتمع ومؤسساته المختلفة والترابط الوظيفي بين هذه المؤسسات بالشكل الذي يحقق الأمن والاستقرار للمجتمع خاصة في مواجهة مظاهر الجريمة المختلفة.

أولا : المؤسسات المجتمعية

1- المفهوم العام للمجتمع

أ- مفهوم المجتمع

يمثل المجتمع كمفهوم أحد أهم النقاط الأساسية في علم الاجتماع، بل يمثل الموضوع الرئيسي لهذا العلم، فبدايات هذا العلم جاءت كنتيجة لدراسة التجمعات الإنسانية البدائية وتطورها ومن ثم تعقدها لتشكل مجتمعا بالمفهوم الحديث ، كما يمكن أن نعرف المجتمع على اعتبار أنه مجموعة من الأفراد تتقاسم منطقة جغرافية محددة في إطار زمني محدد وترتبط فيما بينها بعلاقات اجتماعية وثقافية واقتصادية مختلفة، كما يتميز كل مجتمع بخصائص مختلفة تنظم هذه العلاقات وتختلف عن المجتمعات الأخرى، غير أن لها مكونات وشروط جوهرية تتمثل في:

- توافر عدد كبير من الأفراد يتفاعلون فيما بينهم بطريقة متبادلة.
- وجود نظام من العلاقات المختلفة بين الأفراد تنظم نشاطاتهم.
- وجود أنظمة اجتماعية، سياسية واقتصادية محددة تنظم العلاقات بين الأفراد والمؤسسات.
- وجود ثقافة مشتركة بين الأفراد داخل المجتمع الواحد والتي يتحدد على أساسها قيم ومعايير هذا المجتمع.

يمثل التعريف السابق محاولة أولية لتعريف المجتمع، والحقيقة أن المجتمع من بين المفاهيم التي يصعب تحديدها بشكل قطعي، فالمفهوم يمثل أولا تجريدا لمجموعة من الأفراد وشبكة العلاقات التي تجمع بينهم ومن هنا يأخذ التعريف أكثر من شكل، تبعا لتحديد وطبيعة هذه العلاقات الموجودة بين أفراد المجتمع والتي تترجم على أرض الواقع أو تشكل ما يعرف بالواقع الاجتماعي، حيث تختلف المنظورات الأساسية في علم الاجتماع في تحديد مفهوم المجتمع حيث ترى الوظيفية أن المجتمع يتكون من نظم متعددة، والمجتمع ما هو إلا جماعة من الأفراد تتنظم حول أهداف محددة، ومع تقدم المجتمعات وتطورها تزداد البناءات الاجتماعية عددا وتعقيدا، حيث يتم إلغاء بعض الأنساق واستبدالها بأنساق أخرى في إطار عملية التفاضل البنائي، وأبرز خاصية تضعها الوظيفية في تحديد المجتمع هي الديناميكية، بمعنى أن المجتمع مفهوم متغير يحدد وفقا للبناءات المشكلة له.

في حين ترى بنائية الصراع أو الماركسية والتي تمثل اتجاها مضادا للوظيفية أن المجتمع ذو طبيعة طبقية، يتشكل من طبقتين أساسيتين متصارعتين في جميع المجتمعات، طبقة تملك وسائل الانتاج وهي

الطبقة الأقوى في المجتمع أما الطبقة الثانية والتي تمثل الطبقة الأضعف والتي لا تملك سوى قوة عملها من أجل العيش، وبالتالي فالواقع الاجتماعي هو حالة من الصراع الطبقي المستمر على امتلاك وسائل الانتاج، في حين ترى نظرية الفعل الاجتماعي أن المجتمع يتشكل انطلاقا من التفاعل الاجتماعي الذي يقصد به سلوك الأفراد المرتبطين بعضهم ببعض عن وعي وإدراك، حيث يقوم الأفراد بتشكيل النظم الاجتماعية من خلال عملية التفاعل فيما بينهم.

كما أضاف **تالكوت بارسونز** معلما أخر مهما يتمثل في قدرة المجتمع على أن يديم نفسه، وذلك معنى أن مؤسساته التي تكونه ينبغي أن تكون قادرة على إعادة إنتاج المجتمع من دون حاجة إلى مساعدة خارجية وهذا صحيح من دون ريب، فواضح جدا عند الأخذ في الحسبان تاريخ علم الاجتماع بمعظمه، أن علماء الاجتماع درسوا مجتمعات خاصة بعينها ومعالمها المركزية وقارنوا وقابلوا بينها، وقد استنبطوا تصنيفات نمطية لها تبين هذا الأمر بوضوح كبير.

قصد التقسيم القديم بين العالمين الأول والثاني ومجتمعات العالم الثالث، شد الانتباه إلى التباينات الضخمة في الثروة والانتاج الاقتصادي عبر العالم بينما تقوم الان بوظيفة شبيهة بالمناقشات المعاصرة عن ظروف العيش المختلفة والافاق المنتظرة في البلدان المتقدمة والمتخلفة ما زلت تلك التصنيفات مفيدة لتنبهنا إلى أنواع اللامساواة في العالم وكذلك إلى قضايا السلطة/القوة على الرغم من ذلك فإن تلك الأوصاف المجردة تقول لنا القليل، ان قالت أي شيء حول أصناف اللامساواة وعلاقات القوة داخل المجتمعات. [1]

ب- المجتمع المدني

أصبح يمثل مفهوم المؤسسات المجتمعية واحدا من المفاهيم الأساسية التي يكثر الحديث عنها على مستويات محلية وعالمية، وذلك راجع للدور الفعال الذي تشكله هذه المؤسسات التي تهدف إلى تحقيق غاياتها وغايات الأفراد المنتمين إليها، حيث تتمثل هذه الغايات في الحفاظ على استقرار وأمن المجتمع، كما يفترض بهذه المؤسسات أن تقوم على وجه الخصوص بتكميل الأدوار الاخرى للحكومات التي تسعى إلى تحقيق التنمية.

حيث يعرف هيغل المجتمع بأنه مجموعة من الأفراد الذين لا يسعون سوى لتحقيق مصالحهم الخاصة بما فيها المصالح المادية من خلال تعامل هؤلاء الأفراد مع بعضهم البعض، وقد أبدى هيغل اهتماما

---

[1] أنتوني غيدنز. فيليب صاتن. **مفاهيم أساسية في علم الاجتماع**. تر: محمود الذوادي. ط01. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2018، ص30.

ملحوظا في الجدلية الأخلاقية والتي ينضوي تحتها المؤسسات بالعالم الخارجي وهي المجتمع المدني والأسرة والدولة.

ويعتبر تعريف المجتمع والذي يطرحه الكثير من الكتاب والساسة والباحثين سواء العرب منهم أو الأجانب، والذي يضم في جنباته معايير معينة متفق عليها بين تعريف كل منها وبحيث اتجهت إلى التوافق العام لتعريف المجتمع المدني سواءا بإضافة معيار أو عدة معايير جديدة للمفهوم ترتبط به، وبالتالي فهي امتداد للأفكار والنظريات التي ارتبطت بمنظري العقد الاجتماعي، وماركس وهيغل وجرامشي، والتي تعلقت بعدة أمور سياسية وهي: الحيز المستقل، ووجود بيئة أخلاقية والاحترام المتبادل لتأمين الحقوق الأساسية للآخرين والاستقلالية وأخيرا الارتباط ببعد اقتصادي يجسده نظام السوق. [1]

مر مفهوم المجتمع المدني في ظروف تاريخية مهمة لأنه جاء في شكله ومضمونه باعتبار السلطة سلطة مطلقة سواء كانت سلطة دينية أو مرجعية سياسية، وبالتالي هو نظام اجتماعي جاء لإنهاء النظام القديم، وهو يقوم في الملكية على أساس التمييز بين مالكين الاراضي والممتلكات العينية وفيما بين التابعين لهم، وقد تبلور في صيغته الاصطلاحية السياسية مفهوم المجتمع المدني، وذلك في سياق نظرية العقد الاجتماعي وبالتالي كان مفهوم المجتمع المدني مرادفا لمفهوم ومصطلح المجتمع السياسي حسب ما ذكر جون لوك وذلك عندما يتخلى كل فرد عن سلطة تنفيذ السنة الطبيعية التي تعينه ويؤلف عدد من الأفراد جماعة واحدة يتنازلون عنها لصالح المجتمع بحيث ينشأ مجتمع سياسي أو مدني.

2- الأدوار الاجتماعية لمؤسسات المجتمع

تحظى مؤسسات المجتمع بدور بارز في تنظيم المجتمع وضمان استقراره وسيرورته بسلاسة، حيث يعمل الترابط الوظيفي بين هذه المؤسسات على خلق بنية أساسية ومجال مادي يمكن الأفراد من ممارسة حياتهم اليومية بشكل طبيعي يتجلى من خلال العلاقات الاجتماعية بين الأفراد، وأنماط الفعل المختلفة بالإضافة إلى توضيح الأدوار المتوقعة من الأفراد داخل الأنساق المختلفة المكونة لهذا المجتمع.

غير أن المجتمعات الانسانية محكومة كذلك بالتغير الاجتماعي الحاصل داخل البناء والمجتمع بشكل عام، تغير لا يتوقف أو ينقطع عن الاستمرار من خلال التغيرات التي تحصل داخل المجتمع وتشمل البناء

---

[1] محمد ذياب النسعة. **مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تعزيز المشاركة السياسية**. عمان: دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، 2023، ص29.

وطبيعة العلاقات بين الأفراد، حيث يمثل التغير الاجتماعي الإطار المرجعي لمظاهر الخلل والتفكك الاجتماعي وما يصاحبه من مشاكل اجتماعية، خاصة وأن الحديث عن التغير الاجتماعي يحيلنا إلى صورتين من صور التغير، الأولى تمثل التغير القائم على التخطيط المسبق من خلال جعل مؤسسات المجتمع مواكبة لهذا التغير بالشكل الذي يحافظ على قيم المجتمع وتطلعات الأفراد وأدوارهم داخله، أما الصورة الثانية فتمثل التغير المفاجئ الذي يخلق حالة من الفوضى القيمية داخل المجتمع تتجسد على أرض الواقع في شكل مشكلات اجتماعية.

حيث تختلف هذه المشكلات من حيث نوعها وطبيعتها وكذا حجم الضرر الممكن أن تخلفه على الافراد وعلى المجتمع، بالإضافة إلى نسبية هذه المشكلات واختلاف ابعادها من مجتمع إلى أخر حسب المنظومة القيمية المحددة لهذه المشكلات واعتبارها مخالفة لقيم المجتمع من عدمه، حيث أن المشكلة الاجتماعية نتاج ظروف مؤثرة على عدد كبير من الافراد تجعلهم يعدون الناتج عن الظروف المؤثرة عليهم غير مرغوب فيه ويصعب علاجه بشكل فردي انما يتيسر علاجه من خلال الفعل الاجتماعي الجمعي[1]، ويفضي هذا التحديد إلى أربع أفكار هي:

- ظروف مؤثرة على عدد كبير من الأفراد.
- إدراك الأفراد لما ينتج عن هذه الظروف المؤثرة عليهم بأنه غير مرغوب فيه.
- الشعور بضرورة التحرك نحو هذا الإنتاج.
- هذا المنتج المرفوض لا يتم معالجته أو تجنبه إلا من خلال التصرف الجمعي.

ومن هذا المنطلق فإن الوظيفة الأساسية لمؤسسات المجتمع هي العمل على حفظ أمان واستقرار المجتمع هذا من جهة، ومن جهة أخرى العمل على إصلاح مظاهر الخلل والتفكك الاجتماعي الناتج عن التغيرات الاجتماعية الطارئة عليه، حيث أن عملية الإصلاح أو تدارك الأوضاع هي عملية لا تتم معالجتها إلا من خلال التصرف الجمعي، فعلى سبيل المثال وباعتبار أن الانحراف الاجتماعي مشكلة اجتماعية، فإن المعالجة تقتضي بالضرورة تدخل كل مؤسسات المجتمع، وأن العمل الإصلاحي لا يقتصر على مؤسسة دون غيرها من المؤسسات، وهذا يتم وفق منظور وظيفي.

ومن بين الأليات التي يتبناه المجتمع لتحقيق غاياته والتي تتقاسمها كل مؤسسات المجتمع، كل وفق دور محدد ومكمل في الوقت ذاته لباقي الأدوار نذكر:

---

[1] معن خليل عمر. **علم المشكلات الاجتماعية**. ط01. عمان: دار الشروق، 2005، ص19.

أ – التنشئة الاجتماعية

تعمل التنشئة الاجتماعية ومن خلال مؤسساتها المختلفة، على طبع وغرس قيم المجتمع في ذات الفرد لتتناسب مع قيم المجتمع السائدة هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على تعزيز قابلية الفرد للالتزام والامتثال لهذه القيم واحترامها، حيث يعبر **دوركايم** عن ذلك من خلال أنه منذ أن تصبح الحياة وسط المجتمع ضرورية بالنسبة للفرد، يتوجب علينا الالتزام بعدد من القواعد، إذ إن للنظام الاجتماعي مقتضياته الخاصة، ويقتضي القيام بهذه الواجبات أن يكون الوعي الجماعي قادرا على انتاج رسالة تطبيع ونشرها، يحدد التلقي الجيد لهذه الرسالة تصرفاتنا، فنحن نمتثل لضرورات وتعليمات معينة، كالتهذيب وآداب السلوك والاستقامة، ويتجذر هذا القبول شبه الضمني في التقليد، وهو يؤدي لى دور المنظم في الوقاية من المضايقات كذلك، يعد عدم الوفاء بالالتزامات مرادفا للانتهاك أو للإهانة، وقد يؤدي المس بالعرف المعتمد إلى نشوب الصراعات العنيفة: قد يعاقب كل من ينتهك الممنوعات كما أن أي شخص ينتهك قداسة احدى الوصايا لا يكون بمنأى عن الانتقام وقد يوصم بالعار. [1]

توضح وجهة **ايميل دور كايم** كيف تعمل التنشئة على طبع الفرد مع ما هو متعارف عليه داخل المجتمع من خلال تحديد أنماط السلوك المقبول وكذا وضع الحدود الأخلاقية التي لا يجب على الفرد تجاوزها، بالإضافة إلى تحديد الاليات الردعية الاجتماعية المرافقة لخرق وتجاوز هذه المعايير، والمتمثلة في أليات اجتماعية تعمل على تهديد مكانة المجتمع بين افراده، مثل الوصم الاجتماعي أو الإبعاد والنبذ وتصنيفه ضمن الخارجين عن معايير المجتمع وقيمه.

ب – الضبط الاجتماعي

لا يمكن الحديث عن الضبط الاجتماعي دون ربطه بالتنشئة الاجتماعية، فالغاية النهائية من التنشئة تتمثل في طبع الفرد على الالتزام واحترام المعايير السائدة، وهذا يتم عبر مراحل حياة الفرد داخل المجتمع ومرورا بالمؤسسات المختلفة التي تعنى بعملية التنشئة، وهذا ما يساهم بدوره في جعل عملية الضبط الاجتماعي والذاتي أكثر فعالية في ضبط سلوك الأفراد داخل المجتمع، حيث أن الفرد يجد نفسه "محاطا بأحكام وقوانين اجتماعية قسرية لا يستطيع تغييرها أو التقليل من أهميتها، كما لا يستطيع انتقادها أو التهجم

[1] جيل فريبول. مرجع سابق. ص157.

عليها أو التهرب منها، والشيء الوحيد الذي يستطيع القيام به هو إطاعة هذه القوانين والاستسلام لأوامرها ونصوصها دون أي تردد أو تأخر وإلا لا يمكن أن يكون الفرد مقبولا من الجماعة ومنطويا تحت لوائها " [1]

كما تتميز هذه الأحكام والقوانين بخصائص القهر والإلزام وذلك من خلال ما تفرضه من إكراهات على الفرد داخل هذه الجماعة، وبالتالي فهي تحدد بذلك هوامش الفعل المسموح به للفرد داخل الجماعة، تحدد الفعل من خلال ثنائية متعارضة تتمثل في (المستباح/ المستهجن)، وذلك لغايات أسمى ممثلة في الحفاظ على الاستقرار والأمن وحفظ الحقوق والمصالح الجديرة بالحماية من حالات الفوضى وانعدام الضوابط التي قد تعرفها المجتمعات وغيرها من المشكلات الاجتماعية التي تشكل تهديدات وجودية لكل من الفرد والمجتمع.

3- دور المجتمع في مواجهة الجريمة

قبل أن تمثل الجريمة تعديا على ممتلكات الغير مثل السطو والسرقة أو تعديا على النفس البشرية مثل جرائم القتل وغير ذلك، فإنها في المقام الأول تمثل تعديا على المجتمع وضربا لاستقراره وأمنه، كما تمثل أحد عوامل تفسخ النسيج الاجتماعي حيث أن نتائج السلوك الإجرامي لا تتعلق فقط بالضحية بل تؤثر كذلك على بناء المجتمع وسيرورته بشكل عام، وبالتالي فإن تداعيات الجريمة تأخذ بعدين أولهما بعد ميكروسوسيولوجي يتمثل في الخلل أو الضرر الذي يحدث الفعل الاجرامي على الضحية سواء اعتداء على ذاته أو على ممتلكاته، وهي النتيجة المباشرة والجلية للفعل الإجرامي، أما البعد الثاني فهو بعد ماكروسيولوجي يتعلق بالتعدي على قيم المجتمع وقوانينه بشكل شامل، كما أن الجريمة في نفس الوقت هي نتيجة فشل الخطوط الدفاعية المجتمعية في ضبط سلوك المجرم وردعه، وضبط كل سلوك من شأنه أن يخل بالنظام العام للمجتمع.

ومن هذا المنطلق فإن للمجتمع إستراتيجيات وقائية يعمل بموجبها على ردع الجريمة ومواجهتها، حيث تختلف هذه الإستراتيجيات بين رسمية وغير رسمية تتقاسمها مؤسسات المجتمع المختلفة بداية من الأسرة وصولا إلى المؤسسات الأمنية والعقابية، كما أن هذه الأليات تترجم في كل من الوقاية من الجريمة قبل حدوثها ثم تليها الأليات العقابية في حال فشل آليات الوقاية.

---

[1] احسان محمد الحسن. مرجع سابق، ص248.

أ – الوقاية من الجريمة

يعتبر البعد الاستباقي جوهر سياسات الوقاية من الجريمة، حيث يتم بناء هذه الاستراتيجيات الوقائية انطلاقا من جملة من التدابير التي تعمل على الحد من احتمالية حدوث الجرائم وآثارها الضارة المحتملة على كل من المجتمع والافراد، حيث يتم ذلك من خلال ال الإحاطة التامة بمسببات الجريمة ثم العمل على الحد من المسارات المؤدية اليها، وهنا تكمن قيمة العمل الاستباقي في مواجهة الجريمة والوقاية منها.

وبالتالي فإن معرفة الأسباب المؤدية إلى الجريمة وإلى نشوء السلوك الاجرامي وتطوره تمثل أهم مبادئ الوقاية منها، ولذلك فإن وضع برنامج أو خطة للوقاية والتحوط من الإجرام بصورة تسبق وقوعه انما هي ناحية تتطلب حل مشكلة التوصل إلى معرفة هذه الأسباب بصورة عملية، من خلال وضع نظريات عامة شاملة تفسر أسباب هذا السلوك الإجرامي وليس من خلال النظريات ذات التفسيرات المتعددة. [1]

- **الأسرة:** يتحدد أسلوب حياة الفرد وثقافته في سنواته الأولى، أين يتلقى التنشئة الاجتماعية الأولى داخل أسرته التي تعتبر المؤسسة الرئيسية واللبنة الأولى في البناء الاجتماعي، حيث تعمل على تشكيل ثقافة الفرد وغرس القيم الاجتماعية المناسبة مع المجتمع والتي تسمح للفرد في الأخير بالتوافق مع قيم مجتمعه بشكل سوي، وذلك من خلال الأدوار المختلفة التي تعنى بها الأسرة تجاه الفرد بداية من الوظائف البيولوجية كتوفير المأكل والملبس مرورا بوظائفها الاجتماعية الأخرى مثل التنشئة والتربية والتوجيه.

ولذا نجد أن أغلب الدراسات في علم الإجرام تركز على العوامل الأسرية ودراسة شجرة العائلة للمجرمين، وهذا أمر طبيعي فمعظم المجرمين والمنحرفين ينحدرون من أسر متفككة اجتماعية فشلت في بناء التوازن النفسي والاجتماعي لهؤلاء الأفراد مع المجتمع، من خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي تعمل على تثبيت منظومة قيمية في وجدان الفرد هدفها تمييز الفعل المباح من المستهجن، حيث تمثل هذه المنظومة خط دفاع ذاتي للفرد ضد الافعال المضادة للمجتمع بما فيها الجريمة والانحراف.

- **المؤسسات التعليمية:** تمثل هذه المؤسسات المرحلة الثانية في أغلب الأحيان والتي ينقل منها الفرد مباشرة من الأسرة إلى المجتمع الواسع، حيث تتكامل وظيفة هذه المؤسسات مع وظيفة الأسرة في تنشئة الفرد لكن وفق منظور مختلف نوعا ما، فهنا يتم توسيع مدركات الفرد ومعارفه حول ذاته وحول العالم المحيط به مما يساهم في تطوير مهارات جديدة ورفع المستوى الثقافي والأخلاقي للفرد.

[1] أكرم عبد الرزاق المشهداني، نشأت بهجت البكري. مرجع سابق، ص43.

ففي هذه المرحلة يدعم الفرد منظومته القيمية بمعطيات واقعية مستقاة من دراسات وأبحاث حول الجريمة وخطورتها على الفرد والمجتمع وضرورة الالتزام بالقوانين واحترام المعايير السائدة في المجتمع، حيث أن الدور الرئيسي للمؤسسات التعليمية هو العمل على إنشاء الفرد بشكل قويم وتربيته ليكون فردا فاعلا في الحياة اليومية، فالدور التربوي لهذه المؤسسات في مواجهة الجريمة يتمثل في خطط ومقررات دراسية وبرامج تعزز من التزام الفرد بمعايير مجتمعه والحفاظ على أمنه وسلامته، وتطوير منظومته القيمية بالشكل الذي يقلل من فرص ارتكاب الجرائم.

- **المؤسسات الدينية:** لا يقل دور المؤسسات الدينية أهمية عن باقي المؤسسات الأخرى، حيث تمارس دورا فعالا لا غنى عنه في الحفاظ على توازن واستقرار المجتمع، حيث تعمل على تعزيز القيم الدينية والأخلاقية لدى الفرد وكذا تنمية الشعور بالمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع وتجاه بعضهم البعض وذلك من خلال:

- **الوعي الديني:** تعمل المؤسسات الدينية بتقديم الوعي الديني للأفراد من خلال المواعظ والخطب والمحاضرات المتعلقة بتبيان أحكام الدين الاسلامي حول الجريمة، وتوضيح قبح الجريمة وإثمها وحث الافراد على الالتزام بالعفة والطهارة والابتعاد عن كل ما يخالف الإسلام.
- **التربية الأخلاقية:** والتي تسعى في الأخير إلى تعليم الأفراد مبادئ الخير والصلاح التي جاءت بها الشريعة الاسلامية مثل الامانة والصدق وحب الخير وكل ما يتماثل مع ذلك من القيم الإيجابية المساهمة تساهم في خلق رابطة قوية بين الفرد ومجتمعه، والتي تساهم في التزامه والعمل على تطوير مجتمعه والحفاظ عليه.

- **المؤسسات الإعلامية:** يمثل الإعلام مؤسسة اجتماعية فرضت نفسها بقوة ضمن مؤسسات المجتمع، حيث تمثل نافذة للفرد حول العالم ومجرياته، ومصدرا لاستقاء التطورات الحاصلة في الحياة اليومية بشكل عام، ناهيك عن تطور هذه الوسائل لتشمل وسائل الاعلام الحديث ووسائط التواصل الاجتماعي الذي أضحت تملك تأثيرا واسعا على الأفراد داخل المجتمع، وبناءا على هذا فإن مهمة المؤسسات الإعلامية تتمحور في مراقبة ما يتم بثه وعرضه عبر مختلف الوسائط من محتويات قد تتعارض أحيانا مع قيم المجتمع وعاداته هذا من جهة، ومن جهة أخرى تعرض بعض المحتويات التي تحرض على السلوك العنيف والعدواني، فالأمر يتعلق بالامتناع عن بث بعض البرامج التي تتعارض مع قيم المجتمع وعاداته، بالإضافة إلى العمل الوقائي الإيجابي متمثلا في توعية الأفراد بخطورة بعض المحتويات وضرورة تفعيل المراقبة الوالدين في حالة البرامج الموجهة للأطفال.

ب – الوقاية القائمة على التنمية الاجتماعية:

تعرف الوقاية من الجريمة من خلال التنمية الاجتماعية أيضا باسم الوقاية من الجريمة من خلال حل المشكلات الاجتماعية، والوقاية الاجتماعية من الجريمة والوقاية من الأعمال الاجرامية، وهدفها هو علاج السلوكيات وتحسينها.

وحسب معايير الأمم المتحدة وقواعدها في الوقاية من الجريمة لسنة 2002، تعرف بوصفها مناهج تعزز رفاهية الناس وتشجع السلوك الاجتماعي الايجابي من خلال التدابير الاجتماعية والاقتصادية والصحية والتعليمية مع التركيز خاصة على الاطفال والشباب والتركيز بشأن عوامل الخطر والحماية المرتبطة بالإيذاء، وكمقاربة لحل المشكلات الاجتماعية تحاول هذه التقنية إزالة عوامل الخطر الاجرامية عن طريق استبدالها أو مواجهتها بعوامل الحماية وهي خصائص أو ظروف أو تدخلات ايجابية يمكنها مواجهة عوامل الخطر، والفكرة الاساسية للوقاية المركزة على الاخطار بسيطة للغاية: تحديد عوامل الخطر الرئيسية لارتكاب الاعمال الاجرامية وتنفيذ طرق الوقاية المصممة لمواجهتها. [1]

رغم اختلاف هذه المؤسسات وطرقها في الوقاية من الجريمة، إلا أنها تتماثل في الغاية النهائية من هذه العملية والتي تتمثل في تعزيز منظومة الفرد الذاتية الذي تتكامل من المنظومة الاجتماعية السائدة، منظومة تدفع الفرد بشكل الي احترام القوانين والالتزام بها دون الحاجة إلى رقابة خارجية، بل والعمل على مواجهة كل سلوك مضاد للمجتمع وهذا لا يتحقق الا بتحقق الضبط الذاتي للفرد الذي يمر عبر التنشئة الاجتماعية وفق مختلف مساراتها.

تمثل الأساليب الوقائية استراتيجيات وقائية ضد الجريمة، حيث تركز على اتخاذ التدابير التي من شأنها علاج نتائج الفعل الإجرامي، فهي تعد عملية تنموية استثمارية ومعنى ذلك أن ما يصرف على الوقاية خير من الجريمة من أموال وجهد بشري سوف تكون ثمرته تقليل الأفعال الاجرامية وتقليل ضحايا الجريمة مما يعود بالفائدة على الفرد والمجتمع، وهذا بالاعتماد على التنشئة الاجتماعية التي تعتبر من أولى العمليات الاجتماعية وأهمها وأخطرها في نفس الوقت وذلك بالنسبة إلى الفرد والمجتمع على حد سواء، فمن خلالها تبنى شخصية الفرد ينتقل التراث الثقافي والاجتماعي عبر الأجيال ويوجه الفرد إلى الخير والصلاح أو الشر والفساد.

---

[1] سليم أحمد المصمودي. (الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة: كيف تتجد المقاربات الكلاسيكية في العصر الرقمي. المجلة العربية لعلوم الادلة الجنائية والطب الشرعي). العدد 04، 2022، ص173.

ج- التصدي للجريمة

إن حماية الفرد المنحرف أو الخارج عن القانون ودفع المجتمع إلى تبني جملة من الإجراءات بغية الوقوف على إمكانية المجتمع الاصلاحية والعلاجية وتحديد نوعية مؤسساته الاجتماعية والاقتصادية ومدى كفاءتها في استيعاب هؤلاء الخارجين عن نظمه أو المتمردين على قيمه وما تقدمه تلك المؤسسات من خدمات لإعطائهم الفرص المتلاحقة للتكيف مع قوانينه وفتحها لأبواب الحياة الاجتماعية السوية أمامهم وتأهيلهم نفسيا واجتماعيا ومهنيا بالإضافة إلى اتاحتها لفرص التعامل معهم في شتى المجالات والأنشطة الاجتماعية والإنتاجية اليومية التي تهدف إلى تشجيعهم على اصلاح انفسهم وتأهيلهم لإعادة ادماجهم في المجتمع. [1]

- **المؤسسات الامنية:** تسعى الدول لتقديم الخدمات لمجتمعاتها من تعليم وصحة وأمن وغيره، وعليها توفير الوسائل لتحقيق ذلك ويبقى الامن هو حجر الاساس الذي ترتكز عليه المجتمعات لحماية افرادها من كل الاخطار والجرائم التي تهدد أمنه واستقراره، فمهمة المؤسسات الامنية هي حفظ النظام والآداب العامة ومنع الجريمة ومحاربتها بشتى أنواعها وأشكالها كجرائم الاشخاص والممتلكات مثل: جريمة الضرب والجرح وجرائم الاغتصاب والاختطاف وجرائم الأموال كالفساد والتهريب، ومن أهم أهدافها نذكر:

- **الحفاظ على النظام العام:** المهمة الأساسية هي الحفاظ على النظام والآداب العامة، فالمجتمع يخضع لأنظمة وضعت في سبيل حماية الحقوق والحريات العامة والأمن في البلاد، فجهاز الأمن يسهر على تطبيق قوانين الدولة وعلى احترامها من الجميع، فالمحافظة على النظام العام يصبح الوسيلة الفاعلة في توفر الأمن للأفراد.
- **تطبيق القوانين والانظمة:** فالمؤسسات الأمنية تقع على عاتقها مسؤولية فرض احترام هذه القوانين والانظمة فتبقى ساهرة عليها حرصا على تأمين السلامة العامة وحسن سير الحياة اليومية، وتتدخل كلما حصلت مخالفة لضبطها وملاحقة المخالف لها.
- **المتابعة القضائية للمجرمين:** من بين العوامل التي تهدد حياة الافراد هي الجريمة بشتى أشكالها وهذا ما يترتب عنها من اثار نفسية واجتماعية واقتصادية، فالتصدي للجريمة يكون في مواجهة

[1] هشام بلايسة، لامية خولوفي. (الجريمة والمجتمع مفاهيم ونظريات بعض الاسقاطات على المجتمع الجزائري) مجلة الابراهيمي للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 10، ص40.

المجرمين والخارجين على القانون وملاحقتهم وتوقيفهم وتقديمهم إلى المصالح القضائية المختصة لينزل بهم العقاب الذي يستحقونه فيكون رادعا لهم وكذلك واقيا من إجرام مستقبلي يقدمون عليه.

فالمؤسسات العقابية تعتبر الحلقة الأولى في مؤسسات الدولة تليها المؤسسات القضائية كما يعتبر تدخلها في ملاحقة الجرائم تدخلا متميزا بالمعرفة العلمية والفنية والقضائية مما يسهل عمل القضاة ويمهد السبيل أمام تقديمه للعدالة. [1]

- **المؤسسات العقابية والإصلاحية:**

- **الرعاية الاجتماعية:** منذ أن اعتبر التأهيل غرضا أساسيا للعقوبة أصبح لازما عدم حرمان النزلاء من سبل الحياة الطبيعية، وذلك بالسماح لهم بتنظيم حياتهم على نحو يساعدهم أولا في تقبل الحياة داخل السجن والتكيف معها، وتنظيم صلاتهم الخارجية وثانيا على نحو يسهل اندماجهم في المجتمع بعد الإفراج عنهم، وفي هذا وذاك ما يخفف من التأثير المفاجئ لسلب الحرية، ولنجاح وسائل المعاملة العقابية الأخرى، وفيه أخيرا تحقيق التأهيل والتهذيب عن طريق ضمان الاندماج في المجتمع والعودة اليه عضوا صالحا. فالرعاية الاجتماعية تساعد النزيل على تقبل الحياة داخل السجن وتكيفه معها، وتوجه النصح له في حل مشاكله بسبب الحياة الجديدة وكذلك تأهليه واعداده للعودة إلى المجتمع مواطنا صالحا. [2]
- **الرعاية النفسية:** يعتبر التكفل النفسي من أهم صور الرعاية النفسية حيث يعمل الأخصائي النفسي على مساعدة النزيل في هذه الفترة الصعبة والحرجة للتكيف وتقبل وضعيته الجديدة في السجن، خاصة عندما قد يكون مر السجين بفترة توتر وضغط نفسي نتيجة المسائلة القانونية والقضائية وإجراءاتها، إضافة إلى المحاكم أو القرار الصادر في حقة لإيداعه السجن، وكما يأخذ الاخصائي النفسي في الاعتبار السن والحالة ونوعية الجريمة المرتكبة والخطورة الإجرامية للنزيل.

وتعتبر دخول السجن أصعب مرحلة للنزيل حيث يعيش معاناة وحالة نفسية مضطربة يشوبها الصراع بين تأنيب الضمير والذنب أو حالة الرفض للوضع الجديد، والشعور بأنه تعرض للظلم أو الاستغلال وأنه بريء ولم يقترف أي ذنب مما يجعله يرتكب سلوكيات عنيفة وعدائية تجاه ذاته كمحاولة للانتحار أو تجاه غيره بالتعدي على نزلاء أخرين أو على عاملين بالمؤسسة العقابية.

---

[1] هشام بلايسة، لامية خولوفي. مرجع سابق، ص40.

[2] فتوح عبد الله الشاذلي. مرجع سابق ص565.

ولتمكين السجين من التأقلم مع واقع وطبيعة الحياة داخل السجن يعمل الأخصائي النفسي على تبصيره وتعريفه بنظم المعاملة بالمؤسسة وبرسالتها التربوية ويزوده بمعلومات وشروح حول لوائحها وطبيعة النظام المطبق بها، وغيرها من المعلومات التي يتعين الاطلاع عليها لمعرفة حقوقه وواجباته وقد تؤخذ هذه العملية تكييف النزيل فترة من الزمن. [1]

ثانيا : مكافحة الجريمة البيئية

1- نموذج الإنتربول

هو ما يعرف بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، وهي منظمة حكومية دولية فيها 195 بلدا عضوا، مهمتها الأساسية مساعدة أجهزة الشرطة في جميع هذه الدول على العمل معا لجعل العالم مكانا أكثر أمانا، من خلال تمكين البلدان من تبادل البيانات المتعلقة بالجرائم والمجرمين والوصول إليها وتقديم الدعم الفني والميداني بمختلف أشكاله.

تتولى الأمانة العامة للإنتربول تنسيق الأنشطة اليومية لمكافحة مجموعة من الجرائم ويديرها الأمين العام، يعمل في الأمانة العامة ضباط الشرطة والمدنيين وهي تتخذ من ليون مقر لها، ولها مجمع عالمي للابتكار في سنغافورة والعديد من المكاتب الفرعية في مختلف مناطق العالم. وفي كل بلد، يشكل المكتب المركزي الوطني للإنتربول نقطة الاتصال الاساسية للأمانة العامة والمكاتب المركزية الوطنية الأخرى، يتولى ضباط الشرطة الوطنية ادارة المكتب المركزي الوطني، ويكون الأخير عادة تابعا للوازرة الحكومية المسؤولة عن العمل الشرطي، أما الجمعية العامة فهي الهيئة الإدارية العليا التي تجمع كافة البلدان مرة في السنة لاتخاذ القرارات. [2]

أ- لمحة عامة عن عمل الإنتربول في مكافحة الإجرام البيئي

تضم وحدة الأمن البيئي التابعة للإنتربول البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، كما يوجد كذلك أربع فرق عالمية لتنفيذ القانون تعنى بصيد الأسماك والغابات والتلوث والأحياء البرية، تعمل على تفكيك الشبكات الإجرامية الضالعة في مجال ارتكاب الجرائم البيئية وذلك عبر تزويد أجهزة تنفيذ القانون بالأدوات والخبرات التي تحتاجها لحماية البيئة من استغلال المجرمين لها،

---

[1] فتوح عبد الله الشاذلي. مرجع سابق، ص566.

[2] Interpol. int/ar/3/3 14/11/2023/08: 36.

كما تقدم هذه الفرق الدعم في التحقيقات قي القضايا والمسائل الدولية، وتنسيق العمليات، ومساعدة الدول الأعضاء على تبادل المعلومات وتحليل تلك المرتبطة بشبكات الجرائم البيئية. [1]

ويدعم الفريق المعني بالاستراتيجيات هذه الفرق الأربعة كي تتمكن من العمل في عالم مترابط تعد فيه السياسات والشراكات شرطا ضروريا لبلوغ التميز والالتزام بنهج مبتكر لتنفيذ القانون.

وتضم لجنة الامتثال للقوانين البيئية وتنفيذها الموظفين التنفيذين وصانعي القرارات من البلدان الأعضاء، كما تساعد اللجنة في تحديد الأوليات وترتيبها، وفي التصدي للاتجاهات الناشئة في الجريمة البيئية وتشكل اللجنة أيضا منبرا يتشاطر عبره موظفو أجهزة تنفيذ القانون الخبرات والتجارب ويتباحثون الاستراتيجيات الجديدة حيث تتمثل أليات العمل في:

- **فرق العمل الوطنية:** تضم فرقة العمل الوطنية المعينة بالأمن البيئي أجهزة الشرطة والجمارك والهيئات البيئية والنيابة العامة والمنظمات غير الحكومية والشركاء الحكوميين الدوليين، وتركز جهودها في مكافحة الجرائم البيئية على الشبكات والجرائم التي تطال بشكل خاص دولة معينة.
وتتيح فرقة العمل الوطنية لأجهزة تنفيذ القانون أن تعمل إلى جانب الخبراء العلميين من اصحاب المعارف القادرين على الوصول إلى الموارد وهذه ميزة لا تقدر بثمن في معركتنا مع مرتكبي الجرائم البيئة، وتستفيد فرق العمل من الدور المناط بكل جهاز مشارك يهدف إلى التصدي للجرائم البيئية على كافة الجبهات ومنها مثلا الصيد غير المشروع، التحقيقات في الأمور الضريبية والمالية للأنشطة الإجرامية.
- **فريق الإنتربول لدعم التحقيقات:** تقوم بإيفاد الفرق المؤلفة من الإخصائيين من موظفي أجهزة تنفيذ القانون لدعم الأجهزة الوطنية في التحقيقات التي تجريها، ويمكن للخبراء أن يقدموا المساعدة في جوانب كثيرة من التحقيقات بما فيها الأدلة الجنائية الرقمية والإرشادات للعمليات السرية، والدعم الفني واللغوي لدى استجواب المشتبه بهم.
- **التدريب:** يقدم الجهاز للبلدان الأعضاء أنشطة لبناء القدرات والتدريبات المكثفة حتى تعزز فعاليتها في مكافحة الجريمة البيئية وقد أدت الانشطة التدريبية اقليميا ووطنيا في مختلف انحاء افريقيا واسيا إلى المزيد من العمليات الناجحة في التصدي للجرائم البيئية.

[1] Interpol. int/ar/4/4/7#pt-1 / 14/11/2023/ 08: 51.

- **النشرات:** يمكن استخدام نشرات الإنتربول لتنبيه البلدان الاعضاء وتبادل المعلومات بشأن الجرائم البيئية، فتستخدم النشرات الحمراء للبحث عن المطلوبين من مرتكبي الجرائم البيئية، والنشرات الزرقاء لجمع المعلومات عن المشتبه بهم، والنشرات البنفسجية لتوفير المعلومات عن الأساليب الإجرامية المعتمدة، والنشرات الخضراء للتحذير من مرتكبي الجرائم البيئية الذين يرجح أن يكرروا فعلتهم في دول أخرى وتوفير البيانات الاستخباراتية عنهم.
- **الـدعم التحليلـي:** يستطيع محللو دراسة البيانات المتعلقة بمرتكبي الجرائم البيئية والمشتبه بهم والأحداث والمسائل والاتجاهات في هذا المجال، كما لأن تحديد الصلات التي تربط بين مختلف الجرائم ليصار لاحقا إلى استخدام التحليل للدفع قدما بالتحقيقات وتوجيه العمليات والإستراتيجيات والتأثير في السياسات الدولية. [1]

2- تطور الشرطة الجزائرية

تمثل أجهزة الشرطة في كل المجتمعات امتدادا للسلطة أو النظام الحاكم مهما اختلفت طبيعية المجتمعات عبر التاريخ، وتستمد شرعية ممارسة الضغط والإكراهات ضد الأفراد من ضرورة الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، ورغم اختلاف الأليات المتبعة من قبل الشرطة غير أن الهدف يبقى واحد متمثلا في الدفاع عن المجتمع ضد الخارجين عن القانون وكل من يحاول انتهاك معايير هذا المجتمع، والمجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات عرف عبر تطوره التاريخي الكثير من المؤسسات الأمنية، بداية من الشرطة الرستمية وصولا إلى الشرطة خلال الحقبة العمثانية، غير أن هذا المطلب يركز على مؤسسة الشرطة الجزائرية بعد الاستقلال وصولا إلى يومنا هذا.

سعت الجزائر إلى إنشاء شرطة بمعايير عصرية تواكب التحولات الحاصلة في المجتمع بداية من الأمن العمومي، وصولا إلى استحداث أجهزة تعمل على محاربة كل مظاهر الجريمة المستحدثة بما فيها الجريمة البيئية والجرائم الرقمية التي أصبحت تمثل التهديدات الجديدة لأمن وسلامة المجتمع الجزائري، حيث عرف جهاز الشرطة في مساره التاريخي الكثير من المراحل الكبرى متمثلة في:

- **المرحلة الأولى 1962- 1965:** وهي ما تعرف بمرحلة التأسيس، حيث تم تأسيس المديرية العامة للأمن الوطني وفقا للمرسوم الصادر في 1962/07/22، ليتم بعدها تأسيس العديد من المدارس في سنوات 1963، 1964، كما أن مديرية الأمن آنذاك كانت ملحقة بوزارة الداخلية.

[1] Interpol. int/ar/4/4/7#pt-5. 14/11/2023/ 09: 42.

- **المرحلة الثانية 1965-1970:** في هذه المرحلة انضمت هذه الهيئة إلى الأمن الوطني وأصبحت كاحتياطي لحفظ النظام العمومي علاوة على مهامها في حماية المرافق العمومية والنقاط الحساسة والبعثات الديبلوماسية والبعثات الرسمية. وخلال هذه الفترة انطلقت العديد من عمليات التوظيف والتكوين، واتسمت هذه الأخيرة بإنجاز العديد من المنشآت الأمنية على مستوى التراب الوطني، وفي ذات السياق عرفت عملية التوظيف تطورا كميا خاصة مع فتح المدرسة التطبيقية عام 1969 بالبليدة، وكذا المدرسة العليا للشرطة بالعاصمة عام 1970، فيما واصلت الهياكل الموروثة عن الاستعمار العمل وفق نفس النظام من 1965 حتى 1969.

وفي محاولة لتحسين مردود جهاز الأمن وتقوية التماسك بين المصالح المختلفة للشرطة تم تعديل النظام المعمول به الذي أنتج عنه تشكيل الأمن الولائي عام 1970، حيث تم تجميع مختلف المصالح داخل هذا التشكيل.

- **المرحلة الثالثة 1970-1988:** تعتبر هذه المرحلة مرحلة حاسمة في مسار تطور جهاز الشرطة، حيث حددت معالم شرطة عصرية نظرا لما تم إعطاءه من أهمية لتحسين عمل جهاز الشرطة من خلال تحيين التكوين واقتناء الأجهزة اللازمة وكل ما من شأنه أن يحسن من كفاءة جهاز الشرطة.

حيث تم إدماج العنصر النسوي في صفوف الأمن الوطني عام 1973، كما تم تشكيل عناصر التدخل السريع عام 1974، كما تم نشر هذه الوحدات عام 1978 نظرا للضرورات الأمنية المستعجلة، سميت هذه الفرق في البداية بوحدات التعليمات والتدخلات وباشرت عملها للمرة الأولى عام 1979 في العاصمة الجزائرية، لتتغير بعد ذلك إلى وحدات التدريب وحفظ الأمن العمومي لتستقر التسمية اخيرا تحت " الوحدات الجمهورية للأمن ". [1]

حيث تميزت هذه المرحلة بوضع النواة الأولى المكلفة بتطوير التقنيات الخاصة بمختلف بميادين الشرطة، وفي سنة 1977 عين السيد الهادي خديري مديرا عاما للأمن الوطني الذي اتبع سياسة تقارب جديدة بين المؤسسة والمواطنين، تجسدت في إنشاء مصلحة الرياضات الجوارية ومصلحة العلاقات العامة، كما اتخذت عمليات شراكة مع الدول الإفريقية تجسدت في تكوين الاف الإطارات الأجنبية وفي المجال الأمني، واستثناءا لبعض الأفعال التي جرت في العاصمة الجامعة المركزية

[1] Kasmi a. La police Algerienne. 2002, p 33,p66.

1975 و1979، سطيف، قسنطينة، تيزي وزو 1980، الأغواط 1982، 1985، مرت مصالح الشرطة بتجربة قاسية جراء تعرضها لهجمات ارهابية استهدفت مدرسة الشرطة بالبليدة عام 1985.

- **المرحلة الرابعة 1988 إلى الوقت الحاضر** بعد الأحداث الدموية الحاصلة تم إعادة تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للأمن الوطني كي تصبح أكثر فعالية في مواجهة مثل هذه الحالات، وفي سنة 1990 تزامن تطبيق برنامج العمل الجديد باستخلاف المدير العام للأمن الوطني عبد المجيد بوزبيد بالعقيد المتقاعد بشير لحرش، وهو الأخر أستخلف بعد مرور سنة على رأس المديرية بالرئيس السابق لأمن ولاية الجزائر وقنصل سابق للجزائر في فرنسا، وخلال هذه الفترة دخلت الجزائر مرحلة اضطرابات وعنف ارهابي لم يسبق وأن شاهدته الجزائر من قبل، وفي تلك الفترة لم تكن مصالح الشرطة محضرة على المستوى المادي والبشري للمواجهة، لذلك بات من الضروري إشراك الجيش الوطني الشعبي في عمليات مكافحة الإرهاب مع إعلان حالة الطوارئ، وفي ماي 1994 أستخلف السيد امحمد طولبة بالعميد الأول للشرطة محمد واضح الذي أدخل بعض التغييرات على الهياكل وقام بإجراء حركة بين الإطارات، وعلاوة على ذلك شرع في إجراءات تطويرية لظروف العمل وتقوية التضامن والتماسك، وفي عام 1995 تم تعيين العقيد علي تونسي على رأس المديرية العامة للأمن الوطني، حيث قام هذا الأخير بعدة عمليات ترجمة من خلال الاحترافية والتفتح على العالم التقني والعلمي والتقارب بين الشرطة والمواطنين وتجسدت هذه الأعمال في المبادئ الرئيسية التالية القائمة على التكوين، التنظيم، التفتيش والجزاءات الإيجابية والسلبية. [1]

وقد انتقلت الشرطة الجزائرية في أقل من عشر سنوات على وضع أخر، تم خلالها إنجاز عدة مشاريع منها:

- رفع قدرة مدارس الشرطة على استقبال المترشحين، وانشاء مدرسة الشرطة في كل ولاية.
- تدعيم التكوين المتخصص للشرطة القضائية.
- وتتسم الشرطة الحالية بالتركيز على التكوين كأساس العمل الناجح والذي ترجح بشعار تعلم جيدا حتى تحسن الخدمة، وفي هذا الإطار سخرت وسائل مادية وبشرية لتكوين رجل الشرطة بمواصفات عالمية.

[1] Kasmi a. La police Algerienne. 2002, p 33,p66.

3- تطور جهاز شرطة حماية البيئة في الجزائر

ارتبط تطور أجهزة حماية البيئة في الجزائر مع بداية تدهور الأوضاع البيئية تحديدا مع بداية الثمانينات، حيث شهدت الجزائر مجموعة من المشاكل البيئية ذات الطابع الحضري مثل البناءات العشوائية وتزايد ظاهرة البيوت القصديرية، واستخدام الأراضي الزراعية لأغراض البناء والتعمير، إضافة إلى التلوث وانتشار الرمي العشوائي للنفايات، وللعمل على مواجهة هذه الأوضاع عمدت الدولة الجزائرية إلى إصدار قانون **82-02 المؤرخ في 06-04-1982** المعدل والمتعلق برخصة البناء ورخصة التجزئة، بالإضافة إلى القانون رقم **83-03 المؤرخ في 05-02-1983** المتعلق بحماية البيئة.

ومن أجل إعطاء هذه القوانين فعالية أكثر تم تأسيس أول جهاز لشرطة العمران وحماية البيئة بقرار رقم **5078 المؤرخ في 09-05-1983** في الجزائر العاصمة ثم على مستوى ولايات الوطن، غير أنه تم تجميد نشاطات هذه الوحدات بداية من سنة **1991** نظرا للأوضاع الأمنية التي شهدتها الجزائر في تلك الفترة. [1]

نظرا للانتشار المتزايد للبنايات الفوضوية التي أصبحت ظاهرة للعيان مع عدم احترام المبادئ التنظيمية للبناء والتعمير، أدى إلى التفكير مجددا في تنشيط وحدات العمران وحماية البيئة على مستوى الجزائر الكبرى ابتداءا من تاريخ **08-03-1997**.

وفي **أكتوبر 1999** وتنفيذا لتعليمات السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئية للتكفل الفعلي لتدعيم مصالح وحدات شرطة حماية البيئة والعمران، حيث قامت المديرية العامة للأمن الوطني بإعادة تنشيط هذه الوحدات على مستوى المدن الكبرى.

بتاريخ **14-08-2000** تم تأسيس وحدات شرطة البيئة والعمران وتعميمها عبر كامل ولايات ودوائر القطر الوطني.

ثالثا : دور الشرطة البيئية في حماية البيئة

1- الأليات الاجتماعية لحماية البيئة

للشرطة البيئية دور حيوي في تحقيق الأمن البيئي، وذلك من خلال التنسيق مع الجمعيات الخاصة بحماية البيئة، ومن أهم هذه الأدوار مساعدة وزارات الدولة المختلفة في نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع

[1] مديرية الأمن الوطني. القرار رقم 4135 المؤرخ في 21-07-1991.

تدريجيا للمحافظة على البيئة، وذلك بالتعاون مع المؤسسات التربوية ومراقبة وضبط المخالفات على كل منتهك للبيئة، ولكي تكون شرطة البيئة مؤثرة يجب أن تضم أفرادا متخصصين في مجال البيئة، يكونون على علم ودراية تامة بمكونات البيئة ويكونوا حريصين على حمايتها، بالإضافة إلى مرونة التعامل ونشر الوعي البيئي بين الأفراد، كما أن المقصود من تسمية شرطة هو الجانب الردعي للحد من ظاهرة التلوث وانتشار الفضلات.

حيث يجب أن تعمل الشرطة البيئية على نشر الوعي البيئي لدى الأفراد من خلال ما يلي [1]:

- تنمية الجانب الإيماني عند الإنسان مع بيئته من منطلق إيماني خالص يربي الإنسان على أهمية احترام البيئة وحسن التعامل معها.
- غرس الشعور بالانتماء الصادق للبيئة في النفوس، وهذا كفيل بتوفير الدافع الفردي والجماعي للحفاظ على البيئة وعدم إلحاق الأذى بها.
- الحرص على نشر معارف ترتبط بالبيئة، وإيصالها بمختلف الطرق والوسائل الإرشادية لأفراد المجتمع.
- يكون استخدام موارد البيئة استخداما إيجابيا ونافعا ومتفقا مع الصالح العام.
- كما أن نشر الوعي بين الشباب كفيل بتغيير العديد من السلوكيات البيئية السلبية، وتعديل العديد من الممارسات الخاطئة.

ومن أجل تحقيق فعالية من قبل هذه المصالح في مواجهة التلوث البيئي يجب على الدولة التعامل مع التلوث البيئي بالشكل التالي:

- رصد وضبط كافة مظاهر التلوث البيئي، (القاء المخلفات الصلبة، المواد الضارة، النفايات. . الخ) واتخاذ الإجراءات القانونية حيال المخالفين.
- تعامل أفراد الشرطة بجدية مع البلاغات المقدمة ضد التلوث، ووجود عقوبات مشددة لمسببي التلوث.
- محافظة أفراد الشرطة على البيئة دون تلويثها بأنفسهم والمحافظة على نظافة الشوارع باستمرار والتخلص الفوري من مخلفات الهدم والبناء.

[1] صالحة شعيب احمد عثمان. (بعض القيم وعلاقتها بالسلوك البيئي). رسالة ماجستير، جامعة بنغازي، 2012، ص92.

- إجراء التفتيش البيئي الدوري والمفاجئ على المنشآت الصناعية وأماكن بيع المبيدات السامة باستمرار وللتأكد من التزامها بالاشتراطات البيئية.
- توفر المعدات اللازمة للكشف عن التلوث البيئي ومسبباته.
- نظرة أفراد المجتمع إلى جهاز الشرطة البيئية بكل احترام وتقدير.
- القيام بحملات مستمرة على أماكن سير السفن. [1]

حيث يمكن تلخيص أهم أدوار شرطة البيئة في الجدول التالي:

الادوار الرئيسية للشرطة البيئية		
الدور التحسيسي والتوعوي	**الدور الرقابي**	**الدور الردعي**
من خلال شعار الشرطة البيئية " توعية، حماية، استدامة"" من خلال التواصل مع المخالفين بتوعيتهم وتحسيسهم والتنبيه عليهم بخطورة المخالفة على صحة المواطن والبيئة.	من خلال القيام بالمراقبة الدورية للمحلات المفتوحة للعموم والتثبت من مدى امتثالها لشروط حفظ الصحة.	أسند أعوان الشرطة البيئية صفة الضبطية العدلية ردع كل مخالفة لتراتيب حفظ الصحة والنظافة العامة. إحالة المحاضر المحررة من طرف أعوان الشرطة البيئية إلى وكيل الجمهورية بالمحكمة المختصة.

الجدول رقم 4: يوضح الأدوار المختلفة للشرطة البيئية. [2]

أ- الأدوار الاجتماعية لشرطة البيئة:

يشكل المجتمع انطلاقا من نظرية الدور الاجتماعي مجموعة واحدة من المؤسسات والأفراد تربط بينهم علاقات اجتماعية مختلفة، حيث أن هذه العلاقات تتحدد انطلاقا من مكانة الأفراد داخل هذا المجتمع، والتي تفرض عليهم أداء أدوار معينة متكاملة وظيفيا مع باقي الأدوار الأخرى داخل المجتمع الواحد بالشكل الذي يحفظ استمرارية أداء المؤسسات الاجتماعية بالمستوى الذي يحفظ استقرار وأمن المجتمع، ومؤسسات

[1] عبد الله فالح العجمي، على أحمد الزين. (تفعيل دور إدارة الشرطة البيئية في مواجهة مشكلة التلوث البيئي في دولة الكويت). مجلة الدراسات والبحوث البيئية، العدد 07، 2017، ص64.

[2] بن فرج زينة، بورابة ايمان. مرجع سابق، ص386.

الشرطة بشكل عام وشرطة البيئة على وجه الخصوص تحظى بمكانة هامة داخل المجتمع، حيث أن أدوارها لا تقتصر على تلك الآليات الرسمية المتمثلة في الإجراءات العقابية والردعية التي تندرج ضمن صلاحياتها، بل تتجاوز هذه الأدوار نحو الالتزام بأداء أدوار خارجة عن صلاحياتها الرسمية أو ما يعرف بالأدوار غير الرسمية للمؤسسة متمثلة في نشر الوعي المجتمعي بخطورة الجريمة والعمل على الوقاية منها، وهذا ما يتماثل مع مبادئ السياسية الجنائية الحديثة في الحد من الجريمة، والتي تعتمد على كل من الوقاية والعقاب في منع الجريمة لأن هذه الغاية لا يمكن أن تحقق بالاعتماد على جانب دون الأخر.

كما أن حماية البيئة عملية تتجاوز الإجراءات الردعية والعقابية ولا تقتصر عليها، بل تمتد إلى العمل على تطويرها وترقيتها، وهذا لا يمكن أن يحقق دون مشاركة اجتماعية شاملة لمختلف الهيئات الرسمية وكذا مؤسسات المجتمع المدني، من خلال نشر وتعزيز الوعي البيئي لدى المواطن بضرورة حماية البيئة وتطويرها، وخطورة ما تتعرض له البيئة من انتهاكات وتجاوزات لا تقتصر أثارها على البيئة الطبيعية فقط بل تهدد صحة وسلامة الأفراد والأمن المجتمعي بشكل شامل.

ومن هنا يبرز الدور الاجتماعي لشرطة البيئة كمؤسسة اجتماعية لا بد لها وأن تعمل على نشر الوعي البيئي وإشراك المجتمع المدني من خلال حملات التوعية والتحسيس وتنسيق النشاطات البيئية، ففي هذه الحالة يمثل نشر الوعي البيئي وتعزيزه لدى الأفراد دورا اجتماعيا محوريا لشرطة البيئة، حيث يمكن تعريف الوعي البيئي على أنه إدراك الفرد لمتطلبات البيئة، ولدوره فيها عن طريق إحساسه ومعرفته بمكوناتها، وما بينهما من العلاقات، وكذلك القضايا البيئية وكيفية التعامل معها، وهو إدراك قائم على المعرفة بالعلاقات والمشكلات البيئية من حيث أسبابها وأثارها ووسائل حلها. [1]

حيث أن أساس الوعي يتمثل في الإدراك والمعرفة، إدراك بأهمية الشيء أو بخطورته وتأثيره على حياة الأفراد وواقعهم الاجتماعي، وذلك من خلال إعلام الأفراد بمكونات البيئة وعلاقتها بالفرد وبالمجتمع بشكل عام، إضافة إلى اعلام الأفراد بمسائل البيئة وكيفية التعامل معها، وكل ما يتعلق بالبيئة من مشاكل وأزمات وأبرز السلوكيات وراء ذلك، كما يمكن أن نلاحظ أن هذه الوظائف قد تتكامل وتتداخل مع مؤسسات التنشئة الاجتماعية الأخرى مثل المؤسسات التربوية ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى، غير أن الإضافة التي تقدمها شرطة البيئة هي إضفاء طابع أمني على عملية نشر الوعي البيئي، حيث أنه بالإضافة إلى الأبعاد التربوية والتعليمية للعملية لا بد من اضافة البعد الامني الذي يتضمن إعلام الأفراد بخطورة الجرائم البيئية

[1] كاظم المقدادي. **حماية البيئة البحرية**. مركز الكتاب الاكاديمي، 2016، ص83.

وأنواعها المختلفة، تأثيرها التي تتجاوز مجرد المحيط الطبيعي وصولا إلى ما تمثله من تهديدات وجودية وغيرها من المؤشرات التي تتعلق بالجريمة ضد البيئة.

ومن أبرز الطرق المتبعة في نشر الوعي البيئي نجد الإعلام الأمني الذي يمثل نشر كل المعلومات والحقائق والاخبار المهمة والحيوية والمتجددة المتعلقة بالأمن القومي بمفهومه الشامل، والمرتبطة بالوطن وانسانه وبيئته ومصالحه الداخلية والخارجية، المبثوثة عبر كل الوسائط الإعلامية المختلفة والمتعددة عبر برامج وقوالب متنوعة بغرض حماية الأمن الشامل للدولة ومحيطها والذي يبدأ بالأمن الشخصي للأفراد وينتهي بالأمن السياسي للدولة. [1]

بالإضافة إلى التظاهرات التحسيسية والتوعوية التي يقوم بها جهاز الشرطة للتعريف بوظائف وأدوار شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية بمختلف أنواعها، وهذا بإشراك مؤسسات المجتمع المدني من أفراد وجمعيات وناشطين في مجال حماية البيئة، مما يساهم في خلق روح المسؤولية الاجتماعية لدى الأفراد بضرورة الحفاظ على البيئة الطبيعية والعمل على حمايتها من كل ما قد يعتبر تهديدا للبيئة، حيث أن هذا الهدف لا يحقق الا من خلال نشر وعي بيئي يمثل خطا دفاعيا وقائيا في مواجهة الجريمة البيئية.

2 – الأليات الردعية لحماية البيئة

إن المؤسسات الأمنية ما هي إلا أداوت رسمية يستخدمها المجتمع في مواجهة الجريمة وانزال العقوبة ضد الجناة، حيث عرفت هذه الأخيرة تطورات كثيرة عبر التاريخ بداية من السجون والمحاكم وغيرها، حيث كان التركيز في القديم على الجاني دون الأخذ بالاعتبار حجم أو نوع الفعل المرتكب، حيث تهدف هذه الفترة إلى توقيع أقسى وأشد العقوبات بالجاني كنوع من الردع ليس فقط لمرتكب الجريمة، بل كإشارة إلى باقي أفراد المجتمع بضرورة الالتزام بالقوانين وعدم الخروج عليها، ومع تطور السياسات العقابية وتقدمها بالتزامن من بروز الآراء والأفكار الداعية لاحترام حقوق الإنسان، وكذا تطور العلوم الجنائية والعقابية، اختلفت النظرة للمجرم بشكل كامل حيث ان هذه النظرة أصبحت خالية من النزعة العقابية القاسية التي توقع عليه بل صار بالإمكان إصلاح الجاني واعادة تأهيله دون إنزال عقوبات قاسية عليه، وهذا أدى إلى تغيير جذري في السياسات الجنائية المتبعة في مواجهة الجريمة البيئية، حيث ان الإجراءات الردعية صارت تعمل على تأهيل واصلاح الجاني اكثر من مجرد إيلامه.

---

[1] ياسر عثمان أبو عمار. **الاعلام الامني والامن القومي بين النظرية والتطبيق**. ط02. الخرطوم: دار نون والقلم للنشر والتوزيع، 2020، ص38.

حيث تنشط وحدات شرطة البيئة على مستوى كل ولايات الوطن وتتمثل مهامها في ما يلي:

- المعاينات الميدانية للمخالفات.
- تحرير المحاضر بعد معاينة المكان ميدانيا، والأمر بإجراء المطابقة وإجراءات وقف ممارسة النشاط ثم إبلاغ السلطات القضائية بذلك.
- السهر على تطبيق الاحكام التشريعية والتنظيمية في مجال حماية التنمية العمرانية وحماية البيئة.
- مراقبة رحض البناء للبنايات المختلفة.
- منع انتشار البنايات الفوضوية والاحتلال اللاشرعي للأراضي، والطريق العمومي أو تحويل العقار ذو الاستعمال السكني أو التجاري.
- محاربة كل مظاهر الأخطار التي تؤثر على راحة المواطن وكل المساس بالنظافة والسكينة العامة.
- تمارس هذه الوحدات صلاحيتها بالتنسيق مع مصالح معينة وهي السلطات المحلية المؤهلة قانونا في هذا الميدان نذكر منها: البلدية، الولاية، المصالح الصحية، مصالح الغابات، مصالح البيئة، ومصالح أملاك الدولة. [1]

3- معيقات العمل الشرطي في حماية البيئة

تواجه أي مؤسسة مهما كان طابعها الكثير من العراقيل التي تحد من فعاليتها وتحقيق أداء يتناسب مع بناء هذه المؤسسة داخل النسق الاجتماعي بالشكل الذي يحقق توزان وظيفي للمجتمع، كما أن هذه المعيقات تختلف تبعا لاختلاف المؤسسة وبنيتها، حيث نجد معيقات إدارية مثل الممارسات البيروقراطية، وأخرى بشرية مثل نقص التأهيل بالإضافة إلى معيقات تقنية تعمل مجتمعة على إحداث خلل في فعالية هذه المؤسسات.

كما يمكن أن تواجه الشرطة البيئية العديد من الصعوبات في عملها، والتي يمكن أن تؤدي إلى ضعف فعالية مكافحة الجريمة وحماية الأمن العام، وتشمل هذه العوائق ما يلي:

- **ندرة الموارد المالية المحدودة:** يمثل نقص الموارد أو محدوديتها أهم المعيقات التي تعرفها الشرطة البيئية، والتي تعتبر من العوامل المتربطة بالمؤسسة في حد ذاتها، حيث يتجسد هذا النقص في قلة أو غياب المعدات اللوجيستية، نقص التدريب والكفاءة خاصة إذا ما تحدثنا عن الجريمة البيئية أو الكشف عن الجريمة البيئية التي يختلف مسرحها عن باقي الجرائم التقليدية، حيث أنها تتميز

[1] بناءا على المعطيات التي تم جمعها من المقابلات.

بخصائص مثل عدم ارتباط الفعل أو النتيجة الإجرامية بما يتطلب تقنيات متقدمة لا تتوفر للشرطة البيئية في الغالب.

- **اللوائح القانونية المعقدة:** قد تكون اللوائح القانونية المعقدة التي تنظم عمل الشرطة البيئية عائقا أمام الفعالية يمكن ان تؤدي هذه اللوائح إلى تأخيرات في التحقيق في الجرائم واتخاذ اجراءات ضد المجرمين، حيث عرف مجال حماية البيئة في الجزائر الكثير من التعديلات والتعارضات بين المصالح والمؤسسات المختلفة.
- **الضغوط المجتمعية:** يمكن أن تواجه الشرطة ضغوطا من المجتمع مثل الشكوك أو المعارضة يمكن أن تؤدي إلى تجنب الشرطة اتخاذ اجراءات معينة أو إلى اتخاذ إجراءات غير فعالة، وحتى نقص الوعي البيئي لدى المواطن من شأنه أن يصعب من مهمة وقاية البيئة من الاعتداءات. [1]

[1] المرجع : بناءا على ما جاء في المقابلات الميدانية .

خلاصة

تمثل مسألة حماية البيئة قضية يعرفها العالم المعاصر نظرا للتداعيات الخطيرة التي تخلفها على الأمن الوجودي للأفراد، وكنتيجة لذلك تم تشكيل مؤسسات هدفها حماية البيئة من مظاهر الإجرام البيئي.

حماية البيئة من مظاهر الجريمة البيئية بشكل خاص والحد من تدهورها بشكل عام مهمة بالغة التعقيد، ولا يقتصر تحقيق هذه المهمة على مؤسسة بعينها وانما تتطلب تظافر الجهود الدولية والاقليمية لتحقيق هذه الغاية، التي قد يصعب تحقيقها في أرض الواقع نظرا للكثير من العراقيل التي تعرفها مؤسسات حماية البيئة بشكل عام، ومصالح شرطة البيئة في الجزائر على وجه الخصوص، حيث تتراوح هذه العراقيل بين داخلية تتعلق ببناء المؤسسة وطريقة تسيرها وكذا الموارد المتاحة للعمل هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد تكون عراقيل خارجية تتعلق بالتنسيق بين المصالح المشتركة وغياب وعي اجتماعي كثقافة التبليغ عند المواطن.

الفصل الخامس

الاجراءات المنهجية للدراسة

تمهيد

أولا: الدراسة الاستطلاعية

ثانيا: مجالات الدراسة

1- المجال البشري

2- المجال المكاني

3- المكان الزماني

ثالثا: الإجراءات المنهجية المتبعة

1- منهج الدراسة

2- أدوات جمع البيانات

أ- المقابلة

ب- الملاحظة

3- عينة الدراسة

خلاصة

تمهيد

يمثل الواقع الاجتماعي المختبر الحقيقي لعلم الاجتماع الذي يهدف إلى دراسة الظواهر الاجتماعية وتفسيرها والعمل على التنبؤ بمستقبلها، وعليه فإننا في هذا الفصل من الدراسة نبحث الطرق التي تتبعها شرطة البيئة للحد من مظاهر الجريمة البيئية ومحاربتها، بداية من إخضاع الافتراضات التي سبق طرحها في الفصول النظرية في أرض الواقع اعتمادا على المقاربة الكيفية في الدراسة، وما توفره من مميزات تسعى إلى تحقيق أكبر قدر من الفهم حول الموضوع المدروس هذا من جهة، ومن جهة أخرى ما تتطلبه هذه المقاربة أثناء التطبيق من إجراءات منهجية ومعرفية تتماشى أولا من طبيعتها المعرفية وثانيا مع الأهداف المسطرة من الدراسة كإعتماد اجراءات منهجية وأدوات بحثية بحد ذاتها، حيث تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي ، المقابلة والملاحظة لجمع البيانات، وكذا اعتماد العينة غير الاحتمالية في الدراسة، حيث تم بناء هذا الفصل اعتمادا على تحديد كل الإطار الزماني والمكاني والبشري، ثم تحديد الاجراءات المنهجية المتبعة التي سوف يتم تطبيقها في إجراء المقابلات وعرضها وتحليلها.

أولا: الدراسة الاستطلاعية

تمثل الدراسة الاستطلاعية نقطة محورية في البحث العلمي، نظرا لما يتضمنه الواقع الاجتماعي من غموض والتباس، إضافة إلى مسألة الأحكام المسبقة التي تؤثر في مصداقية النتائج وتحيزها، وهنا تكمن أهمية الاستطلاع كمرحلة ضرورية قبل البدء في البحث بهدف تكوين صورة حقيقة عن الظاهرة محل الدراسة بعيدا عن التقديرات والأحكام المسبقة.

حيث كانت بداية الاستطلاع حول موضوع الظاهرة محل الدراسة، وهذا بعد تأكيد الموضوع وضبطه مع الاستاذ المشرف، بالاتصال مع أحد الأصدقاء الذي يعمل في مديرية الامن بولاية عن الدفلى، وإعلامه بموضوع الدراسة الذي يهدف إلى معرفة أليات شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية في المناطق الحضرية ، حيث أن هذه المرحلة وضحت الكثير من النقاط من بينها:

- توجد مصالح شرطة البيئة عبر الولايات والدوائر وبعض البلديات، كما أنها لا تتميز بنفس خصائص شرطة البيئة في دول أخرى كالمغرب أو تونس، وإنما تمثل جزء من مصالح الشرطة الحضرية أحيانا وأحيانا أخرى تتبع مصالح أخرى مثل كتيبة الطريق العام أو مصالح الأمن العمومي.
- تختلف نوع الجرائم المرتكبة باختلاف المجال الحضري الذي ترتكب فيه، فمثلا الجرائم التي تقع في ولاية عين الدفلى أغلبها جرائم تصنف ضمن المخالفات، وتصدر في الغالب عن أشخاص طبيعية، عكس نطاقات حضرية أخرى ، اين يتم تشكيل جرائم صارة عن أشخاص معنوية ، حيث أن المحيط الطبيعي لمنطقة معينة يختلف بخصائصه المميزة عن نطاق بيئي أخر وبالتالي فالمحيط البيئي دور في نمط الجرائم البيئية المسجلة.

ساهمت هذه الدراسة الاستطلاعية في توضيح واقع الجريمة البيئية وكيف يتم التعامل معها من طرف مصالح شرطة البيئة، وهذا بدوره أثر في تعديل المقاربة المتبعة في دراسة الموضوع، فبدلا من دراسة حالة لمصلحة واحدة، قررنا دراسة أكثر من حالة واحدة مع التركيز على اختلاف المجال الحضري لمكان الدراسة بين ولايات ساحلية وداخلية هذا من جهة (ولاية عين الدفلى ، ولاية تيبازة) ، ومن جهة أخرى تكوين شبكة علاقات مع مصالح شرطة حماية البيئة والتي مثلت عينة الدراسة المستخدمة.

وبما أن للدراسة الاستطلاعية الميدانية دورا هاما في تحديد وضبط العيّنة وكذا تحديد المنهج والأدوات المناسبة للبحث، حيث لا يمكن تجاوزها بأي حال من الأحوال نظرا لاعتبارات تتعلق بالحس المشترك والأفكار المسبقة التي قد يقع فيها الباحث إذا ما انطلق في دراسته دون استطلاع ميداني، يؤثر على صدق نتائج ورؤيته للواقع المدروس حيث أفادتنا هذه الدراسة في:

- مراجعة بناء الإشكالية وضبط فرضيات الدراسة.
- اختيار تصميم البحث المناسب للدراسة.
- اختيار أدوات بحثية ملائمة وإضافة أداة الملاحظة كأداة مساعدة.
- تحديد العيّنة المعتمدة في الدراسة والمنهج المتبع.

ثانيا: مجالات الدراسة

يمثل تحديد مجالات الدراسة خطوة أساسية في البحث العلمي، حيث تساعد على إبراز الحدود الزمانية والمكانية للدراسة، وهذا ما يساعد في العمل الميداني من خلال تحديد السياقات التي تمت فيها الدراسة، بالإضافة إلى اعتمادها كخلفية لتحليل النتائج ومدى شرعيتها خاصة عندما نتحدث عن البحوث الكيفية التي لا تسعى إلى تعميم النتائج البحثية.

تنقسم مجالات الدراسة إلى:

1 -المجال المكاني

بما أن الدراسة تبحث مصالح شرطة البيئة، تم مقابلة أفراد من هذه المصالح حيث كل فرد يمثل مؤسسة عمله، وبالتالي تمت الدراسة على مستوى مصالح شرطة حماية البيئة التابع للأمن الحضري في كل من عين الدفلى، وولاية تيبازة.

2- المجال الزماني

بناءا على الرأي القائل أن المجال الزمني للدراسة يبدأ من فترة اختيار الموضوع وتسجيله وينتهي بانتهاء نتائجه أي تفريغ البيانات واستخلاص النتائج [1]، فإن الدراسة الحالية مرت بخطوات إجرائية تبعا للتسلسل الزمني التالي.

- **المرحلة الأولى:** بعد اقتراح الموضوع على لجنة التكوين وبعد الموافقة وقبوله انطلقنا في بناء تصور عن دراسة الموضوع وطرح اشكاليته أو بما يسمى مشروع الدراسة من خلال عرض أهدافه وأهميته وفرضياته. والتصور المقترح لهذه الدراسة، ليتم بعدها تعديل الموضوع ليصبح في صورته الحالية.
- **المرحلة الثانية:** تم تخصيص هذه المرحلة لجمع المادة العلمية أو ما يعرف بأدبيات الموضوع التي تتعلق بنفس موضوع الدراسة، وذلك بهدف اختيار وتحديد زاوية بحثية مناسبة نتناول من خلالها من دراستنا، كما تم القيام بدراسة استطلاعية تم الاشارة اليها مسبقا، والتي ساهمت في تعديل تصورنا حول الموضوع وتعديل زاوية البحث، وهذا ما تبين في تغيير مجال الدراسة من التركيز على دراسة حالة لمصلحة واحدة إلى دراسة حالات مختلفة وفق مناطق حضرية مختلفة.
- **المرحلة الثالثة:** بعد الانتهاء من المرحلة الثانية التي تم ضبط الدراسة الميدانية بشكل كامل خلالها، انطلقت الدراسة الميدانية أولا من خلال القيام ببعض الملاحظات الميدانية للمجال المكاني لدراستنا والمتمثل في كل من ولاية عين الدفلى ، تيبازة حيث تم اعداد شبكات ملاحظة لاربع مدن رئيسية تمثلت في : مدينة عين الدفلى ، مدينة خميس مليانة ، مدينة تيبازة ومدينة حجوط.

حيث انطلقت من شهر فيفري 2024 الى غاية ماي 2024.

أما فيما يتعلق بالمقابلات الميدانية مع أفراد مصالح شرطة حماية البيئة ، فتمت وفق التوقيت الزمني التالي :

أكتوبر 2024 : التوجه الى المديرية العامة للامن الولائي لكل من ولاية عين الدفلى وتيبازة، اين تم استقبالنا من قبل مصالح الاستعلامات ، وهذا بهدف طلب الترخيص بإجراء مقابلة ميدانية مع رئيس فرقة حماية البيئة وشرطة العمران.

نوفمبر 2024 : الرد من طرف مصالح شرطة حماية البيئة بالايجاب وتحديد مواعيد لاجراءات المقابلات حيث تمت كالاتي :

11 نوفمبر 2024 : مصالح شرطة حماية البيئة لولاية عين الدفلى .

28 نوفمبر 2024 : مصالح شرطة حماية البيئة لولاية تيبازة.

---

[1] سعيد ناصف. **محاضرات في تصميم البحوث الاجتماعية وتنفيذها، نماذج لدراسات وبحوث ميدانية.** القاهرة: مكتبة الزهراء، 1997، ص41.

3-المجال البشري

يمثل العينة التي تمت دراستها، وبالتالي فإن مفهوم العينة يختلف نوعا ما في دراستنا عن دراسات أخرى، حيث قمنا بالتركيز على دراسة مؤسسة والتي ما هي الا تجسيد لمجوعة من الأفراد يندرجون تحتها، وتحظى بإطار تنظيمي وقانوني يساعدها على أداء وظائف معينة.

حيث أن كل فرد من أفراد الشرطة الذين تم مقابلتهم يعكس مؤسسته التي ينتمي اليها، حيث تمت مقابلة أفراد من مصالح شرطة البيئة، (مصلحتين : شرطة البيئة عين الدفلى وتيبازة) حيث مثل رئيس كل فرقة شرطة العمران وحماية البيئة مؤسسته حيث يشغل رئيس الفرقة منصب محافظ شرطة.

ثالثا: الإجراءات المنهجية المتبعة

تمثل الإجراءات المنهجية المتبعة في الدراسة الخطوات التي يقوم بها الباحث العلمي لأجل جمع البيانات والمعلومات اللازمة لدراسة مشكلة البحث وتحليلها وتفسيرها بهدف الوصول إلى نتائج حولها، حيث تخضع كل الدراسات العلمية لهذه الإجراءات، وهي ما تضفي شرعية على هذه الدراسة، فما يميز المدخل العلمي عن باقي المداخل المعرفية الاخرى هي الافتراضات الأساسية التي يركز عليها العلم وكذا الاعتماد على منهجية علمية تمثل نظام من القواعد الصحيحة والمنطقية التي تعتمد عليها المعرفة العلمية ويتم تقييم هذه المعرفة بناءا عليها.

وقبل تحديد هذه الإجراءات المنهجية التي سوف يتم اعتمادها في هذه الدراسة لابد من الإشارة إلى نوع تصميم البحث المعتمد في الدراسة، لأن أغلب الإجراءات اللاحقة تتحدد تبعا لنوع التصميم المتبع والذي يختلف بين الكمي والكيفي والمختلط، وهذا لأن كل نوع يفرض على الباحث اعتماد اجراءات منهجية تختلف عن النوع الاخر، حيث نتدرج الدراسة الحالية ضمن البحوث الكيفية حيث يعرف البحث الكيفي على أنه " وسيلة لاستكشاف وفهم المعنى الذي ينسبه الافراد أو المجموعات إلى مشكلة اجتماعية أو إنسانية، تتضمن عملية البحث اسئلة واجراءات ناشئة وبيانات يتم جمعها عادة في بيئة المشاركين، وتحيل البيانات بشكل استقرائي بناءا على التفاصيل إلى الموضوعات العامة، ويقوم الباحث بتفسير معنى البيانات يتميز التقرير المكتوب النهائي بمرونة الهيكل يدعم من يشاركون في هذا البحث النوع من الاستفسار طريقة النظر إلى البحث تحترم الأسلوب الاستقرائي والتركيز على المعنى الفردي وأهمية تقديم تعقيد الموقف. " [1]

---

[1] John W Creswell. **Research design qualitative ,quantative, and mixed methods approaches.** 03 ed. USA: Sage poblications,2009, P04.

كما يعرف البحث الكيفي على أنه نشاط في وضعية معينة يحدد موقع الملاحظ في العالم، ويتكون من مجموعة من الممارسات الفكرية والمادية التي تجعل العالم مرئيا، هذه الممارسات تحول العالم إلى سلسلات من التمثلات التي تشمل الملاحظات الميدانية والمقابلات والمحادثات والصور الفوتوغرافية والتسجيلات الصوتية والمرئية والمذكرات الشخصية، ويستند الباحثون الكيفيون في هذا المستوى إلى مقاربة تأولية وطبيعانية للعالم، ويعني هذا أن الباحثين الكيفيين يدركون الاشياء في بيئاتها الطبيعية في محاولة لفهم الظواهر وتأويلها من خلال المعاني التي يحملها الناس عنها. [1]

1- منهج الدراسة

إن أية دراسة علمية تعتمد على منهج معين، حيث يختلف هذا المنهج من دراسة لأخرى تبعا لعدد من المتغيرات بما فيها طبيعة الموضوع وأهداف هذه الدراسة، بالإضافة إلى طبيعة تصميم البحث التي تختلف بين كمية ونوعية ومختلطة، حيث أن كل تصميم يتطلب تطبيق مناهج معينة تتماشى والمحددات المنهجية والابستيمولوجية لفهم وتحليل المشكل المطروح للوصول إلى الحقائق الموضوعية التي يريدها الباحث، وتماشيا مع أهداف الدراسة المتمثلة في فهم الآليات التي تتبعها شرطة البيئة للحد من مظاهر الجريمة البيئية في المجتمع الجزائري وكيفية تطبيقها على أرض الواقع فإن المنهج المناسب لتقصي هذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي.

أ- تعريف المنهج الوصفي التحليلي:

يستخدم هذا المنهج في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها وأشكالها، علاقاتها والعوامل المؤثرة في ذلك، وهذا يعني أن المنهج الوصفي يهتم بدراسة حاضر الظواهر والاحداث، أما هدفه الأساسي فهو فهم الحاضر لتوجيه المستقبل وذلك من خلال وصف الحاضر بتوفير بيانات كافية لتوضيحه وفهمه ثم إجراء المقارنات وتحديد العلاقات بين العوامل وتطوير الاستنتاجات من خلال ما تشير إليه البيانات. [2]

---

[1] حسن احجيج. جمال فزة. **البحث الكيفي في العلوم الاجتماعية نظريات وتطبيقات**. ط01. 2019، فضاء ادم للنشر والتوزيع، ص36.

[2] ربحي مصطفى عليان. **البحث العلمي أسسه مناهجه وأساليب اجراءاته**. الاردن: بين الافكار الدولية، ص47.

المنهج الوصفي هو منهج بحثي يستخدم لدراسة الظواهر والمشكلات العلمية بوصفها موجودة في الواقع وذلك من خلال جمع البيانات عنها ثم تحليلها وتفسيرها بهدف الوصول إلى فهم أفضل لها ومعرفة أسبابها ونتائجها إما عن طريق التعبير عنها بشكل كمي أو بشكل كيفي.

حيث نحاول تطبيق هذا المنهج في دراسة الأوضاع الراهنة للبيئة في الجزائر من حيث الاهتمام والرعاية والقوانين التي تم سنها لحمايتها، إضافة إلى الهيئات التي تم تخصيصها بهدف تحقيق هذه الحماية، خاصة التركيز على شرطة البيئة من خلال وصف أهم ألياتها المتبعة في العمل وكذا أبرز الصعوبات الممكن أن تواجهها وذلك من خلال البيانات المجمعة من الواقع، ثم تحليل هذه البيانات لتشكيل صورة شاملة عن واقع شرطة البيئة في الجزائر وأليات عملها وفعالية هذه الأليات من عدمها وكل هذا وفق مقاربة كيفية.

حيث تعتمد البحوث الوصفية على جمع المعلومات حول مشكلة معينة بهدف معالجتها عن طريق توصيفها من جميع جوانبها وأبعادها، ويقوم هذا المنهج على دراسة الظواهر كما هي في الواقع والتعبير عنها بشكل كمي يوضح حجم الظاهرة ودرجات ارتباطها مع الظواهر الأخرى، أو بشكل كيفي يصف الظاهرة ويوضح خصائصها، فالبحث الوصفي يختلف عن البحث الاستكشافي من حيث أنه أكثر تحديدا للمشكلة وفرضياتها وأكثر تفصيلا للمعلومات التي تحتاجها، وبموجب هذا النوع من البحوث الوصفية، تجمع المعلومات والبيانات المطلوبة عن طريق توصيف الموضوع الظاهرة أو توصيف الجماهير موضوع البحث كإجراء البحث على جمهور العملاء مثلا لمعرفة صفاتهم من حيث السن والمستوى الثقافي والتعليمي والعادات الشرائية والذي يعتبر توصيفا لهذا الجمهور. [1]

2- أدوات جمع البيانات

تتحد أداة الدراسة انطلاقا من السياق العام للبحث أكمي هو ام كيفي، وما يفرضه هذا السياق من اكراهات على الباحث، كما ان تصميم البحث لا يتوقف على " ما اذا تستخدم طرق كمية ام كيفية ام مختلطة معا، في عملية جمع البيانات وفي التحليل كذلك، ان قرار تبني طرق كيفية أو كمية يرجع اساسا إلى سؤال بحثك والى طبيعة البيانات التي تنوي تحليلها في سبيل الاجابة عن تساؤل البحث. " [2]

---

[1] محفوظ جودة. **اساليب البحث العلمي في ميدان العلوم الادارية**. الاردن: دار زهران للنشر والتوزيع، 2012، ص125.

[2] بوب ماتيوز. ليز روس. **الدليل العملي لمناهج البحث في العلوم الاجتماعية**. تر: محمد الجوهري. ط01. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2016، ص251.

وكما سبق وأن أشرنا إلى أن الهدف الاساسي من إجراء هذه الدراسة هو معرفة أليات عمل شرطة البيئة في مواجهة الجرائم البيئية وكيفية تطبيقها، فإن الدراسة على وجع العموم تأخذ طابعا كيفيا يركز على تحقيق العبارة الأتية " تهدف في الأساس إلى فهم الظاهرة موضوع الدراسة وعليه ينصب الاهتمام هنا أكثر على حصر معنى الأقوال التي تم جمعها أو السلوكيات التي تمت ملاحظتها لهذا يركز الباحث أكثر على دراسة الحالة أو عدد قليل من الأفراد. " [1]

وبالتالي فإن المقابلة تمثل الأداة الأكثر ملائمة لتطبيق هذه المقاربة الكيفية إضافة إلى الملاحظة التي تمثل أداة مساعدة للقيام بهذه الدراسة.

أ- المقابلة

تستخدم المقابلة في البحث العلمي كأداة لجمع البيانات من الأفراد أو مجتمع الدراسة حول موضوع معين، حيث تمكن المقابلة الباحث من الحصول على وجهات نظر تفصيلية وعميقة حول الظاهرة المدروسة، تتم من خلال محادثة بين شخصين أو أكثر (الباحث والمبحوثين)، يطرح فيها أحدهما أسئلة على الأخر للحصول على معلومات أو أراء أو مشاعر، يمكن أن تتم المقابلة وجها لوجه بشكل مباشر، أو عبر الهاتف أو عبر وسائط أخرى متعددة، حيث يمكن أن نعرف المقابلة وفق مبدئها القائم على التحاور على أنها " تفاعل لفظي يتم عن طريق موقف مواجهة يحاول فيه الشخص القائم بالمقابلة أن يستثير معلومات أو أراء أو معتقدات شخص اخر أو اشخاص اخرين للحصول على بعض البيانات الموضوعية. " [2]

كما تعرف كذلك على أنها " مواجهة لفظية هادفة ومقصودة بين طرفين وهما المقابل أي الباحث والمقابل اي المبحوث، تسمح للباحث بجمع معلومات عن انفعالات وردود أفعال ومواقف المبحوث اتجاه قضية أو قضايا ما تشكل موضوع بحث وانشغال لدى الباحث ". [3]

ومن خلال ما سبق يمكن استخلاص بعض مميزات المقابلة كأداة بحثية فعالة خاصة في حالة البحوث الكيفية، حيث تتميز المقابلة كونها تساعد الباحث على جمع معطيات مفصلة وعميقة حول الظاهرة محل الدراسة، بالإضافة إلى أنها تسمح بتوضيح وجهات نظر الباحثين وتجاربهم وخبراتهم والتعبير عنها

---

[1] موريس انجرس. **تدريبات منهجية**. تر: بوزيد صحرواي واخرون. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2006، ص103.

[2] رشيد زرواتي. **منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية اسس علمية وتدريبات**. الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2004، ص143.

[3] جمال معتوق. **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي**. ط01. القاهرة: دار الكتاب الحديث. 2012، ص170.

بلغتهم الخاصة مما يقدم فهما أعمق للظاهرة هذا من جهة ومن وجهة أخرى تقدم مجالا واسعا للمبحوثين للتعبير عن آرائهم، وبالتالي فإن التحقيق في المقابلة يتلاءم بشكل معين في حال ما إذا أردنا تحليل المعاني التي يعطيها الفاعلين في ممارساتهم أو الأحداث الممكن أن يكونوا شاهدين عليها، عندما نريد دراسة أنظمة القيم والمراجع المعيارية التي يتم توجيهها وتحديدها.

ورغم بساطة منطق المقابلة القائم على استجواب المبحوثين حول موضوع معين، إلا أن هذا الاستجواب لا يتم بطريقة عشوائية، بل تخضع المقابلة أثناء بنائها لعدد من الاعتبارات المنهجية التي تتعلق بكل من طبيعة الموضوع المدروس، طبيعة مجتمع الدراسة وكذا الأهداف التي يسعى الباحث إلى التوصل إليها أو الفروض التي يسعى لإثبات صحتها أو نفيها، حيث أن نوع المقابلة التي يجب أن يعتمدها الباحث والتي تتلاءم مع الاعتبارات السابقة تتمثل في بعدين أساسين هما:

- البعد الأول يتمثل في درجة تقنين الاسئلة داخل المقابلة حيث تحتمل المقابلة في هذه الحالة ثلاث احتمالات مقابلة مقننة، شبة مقننة وغير مقننة وذلك تبعا لنوع الاسئلة المعتمدة في المقابلة.
- البعد الثاني يرتبط بالعلاقة بين الباحث والمبحوث ودرجة التفاعل بينهما والادوار التي يقوم بها كل من الباحث والمبحوث المشارك في المقابلة، حيث تبدا المقابلة التي يكون الباحث متحكما فيها وذلك من خلال طرحه لمجموعة من الاسئلة يجيب عليها المشارك (مقابلات الباحث) وتنتهي بالمقابلة التي يكون المبحوث هو المتحكم فيها بصورة اساسية (مقابلات الاخباري)

حيث ان النوع المستخدم في دراستنا الحالية هو تستخدم المقابلات غير الموجهة استبيانات غير مبينة (برامج للمقابلات)، تتضمن عددا من الاسئلة المفتوحة التي يمكن تغيير صوغها وترتيبها وفقا لرغبة المقابل، ويتصرف المقابل في هذا السياق بحرية وفقا لبعض نقاط البحث حيث يستطيع اعادة صوغ الاسئلة حيثما تطلب الامر ذلك، ويستخدم اسئلة مساعدة محايدة، ويكون تصميم المقابلة مرنا والقيود عليها قليلة حيث تكون في معظم الحالات على شكل ارشادات وليس قواعد ويستخدم هذا النوع من المقابلات عادة في البحوث النوعية. [1]

حيث تم تطبيق هذا النوع من المقابلة في دليل المقابلة التي تم إنجازه والذي يتكون من المحاور التالية:

---

[1] سوتيريوس سارانتاكوس. **البحث الاجتماعي**. تر: شحدة فارع. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات. 2017، ص466.

- **المحور الأول:** تضمن 06 أسئلة تتعلق بجمع بيانات عامة حول المبحوث مثل الرتبة والأقدمية في مكان العمل، إضافة إلى بيانات تتعلق بطريقة العمل والإجراءات الروتينية المتبعة في ذلك.
- **المحور الثاني:** تضمن 05 أسئلة (04 أسئلة غير موجهة + سؤال واحد موجه)، كان الهدف جمع بيانات تتعلق بالفرضية الأولى حول الإجراءات الردعية المتبعة ومدى فعاليتها في تحقيق حماية البيئة.
- **المحور الثالث:** تضمن 05 أسئلة تتعلق بالفرضية التي تبحث في التنسيق الموجود بين مصالح شرطة البيئة والهيئات الأخرى، طبيعة هذا التنسيق وكيف يتم بالإضافة إلى دور هذا التنسيق في تعزيز حماية البيئة.
- **المحور الرابع:** تضمن 04 اسئلة بهدف جمع بيانات حول الفرضية الثالثة التي تبحث في دور مصالح شرطة البيئة في العمل التوعوي والتحسيسي كأحد الأليات التي تقوم بها في مواجهة الجريمة البيئية.
- **المحور الخامس:** تضمن 03 أسئلة تتعلق بالمعيقات التي تعرفها مصالح شرطة البيئة وتقييم أدائها استنادا إلى الموارد المتاحة .

ب- الملاحظة

تعتبر الملاحظة من أقدم أدوات جمع البيانات، كما تمثل الأداة الأكثر استعمالا في البحوث الكيفية لكونها " بمعية الأدوات الأخرى" والوحيدة التي قد تطبق دون الحاجة إلى وساطة لغوية، وهي تتمثل أساسا في استخدام حواس الباحث ومهاراته الفطرية والمكتسبة عن طريق التدريب لوصف وتسجيل وتحليل الأشياء والوقائع والأشخاص بالتفاعل معهم أو من دونه، حيث ان الملاحظة تتيح للباحث التعرف مباشرة على الوسط الفيزيقي والاجتماعي الذي تتم فيه الأحداث، وأفعال الأفراد، ويمكن القيام بها بشكل منفصل من خلال تفكيك سلوك المبحوثين إلى افعال بسيطة وأنشطة مجموعة أفعال مترابطة وأحداث. [1]

كما تنقسم الملاحظة إلى أنواع عديدة تتعلق بطبيعة الظاهرة المراد القيام بملاحظتها من جهة، ومن جهة أخرى الهدف من هذه الملاحظة، وأخيرا الموقع الذي يمكن أن يشغله الباحث أثناء عملية الملاحظة، بين دور سلبي يكتفي فيه الملاحظ بتدوين الملاحظات بمعزل عن الظاهرة أو السلوك الملاحظ، أو يكون دوره إيجابي ومشاركا في السلوك أو الظاهرة محل الملاحظة.

[1] فضيل دليو. **البحوث الكيفية اجراءات تطبيقية**. ط01. الجزائر: منشورات الفا، 2023، ص109.

أما بالحديث عن ما يتعلق بنوع الملاحظة التي تمت الاعتماد عليها في الدراسة الحالية هي ملاحظة غير مشاركة، هذا من ناحية موقع الباحث في الملاحظة، حيث أن الملاحظ غير المشارك هو الملاحظ الذي يزور الموقع الذي تتم فيه الملاحظة ويسجل الملاحظات دون أن يشترك في الأنشطة كأن يجلس الباحث خلف الصف ويلاحظ الأنشطة ويقوم بتدوينها. [1]

أما فيما يتعلق بالهدف من الملاحظة، فنوع الملاحظة يتمثل في ملاحظة وصفية أين " تتم عملية جمع وتسجيل الملاحظات الوصفية عبر عدة مراحل فرعية: البدء بسلسلة ملاحظات وصفية وحيادية تتراوح من التقرير الموضعي الأني إلى التقرير الشامل عن الموضع الملاحظ، مع الإشارة إلى أن أي تقرير يجب أن يتقدمه التاريخ والمكان ومدة الملاحظة، كما أن التقارير الخاصة بالملاحظات الوصفية عادة ما تكتب على ثلاث مراحل: ملاحظات أنية يتم تدوينها على الفور وأحيانا خلسة في حال احتمال إزعاج المشاركين. . . يليها التقرير الموجز الذي يتضمن تكملة الملاحظات القليلة السابقة، ثم التقرير الشامل الذي يضم وصفا تحليليا يجب تقديمه في أقرب وقت عقب الملاحظات يجب أن يصف بأمانة قدر الإمكان الأحداث الملاحظة بجميع أبعادها، في الأخير يتم إضافة تقارير تعريفية تستعمل للتعريف السريع بكل التقارير الوصفية الشاملة. [2]

حيث أن الاعتبارات الكامنة وراء اختيارنا لهذا النوع من الملاحظة يرجع إلى محاولة تشكيل تصور عام حول أبرز مظاهر الجريمة البيئية الواقعة ضمن المجال الجغرافي للجريمة، والحصول على مجموعة من البيانات الوصفية التي يمكن أن تستخدم في إثبات معيطات المقابلة.

3- عينة الدراسة

تسعى البحوث الاجتماعية إلى وصف المجتمع وتحليل ظواهره ودراستها انطلاقا من المعطيات المجمعة من مجتمع الدراسة، حيث أن المسح الشامل نادر الاستعمال في الدراسات الاجتماعية نظرا لتكاليفه المادية والزمنية، وفي هذه الحال يعتمد الباحث على المعاينة كوسيلة لتحديد مجتمع الدراسة خاصة في البحوث النوعية التي تقوم على دراسة عدد قليل من الحالات، والتي يجب أن تتضمن مجموعة من الشروط التي تمكن من تعميم النتائج المتوصل اليها على المجتمع الكلي المدروس، في حين تعرف العينة

---

[1] منذر الضامن. **أساسيات البحث العلمي**. ط01. الأردن: دار المسيرة، 2007، ص95.

[2] فضيل دليو، نفس المرجع، ص114.

على أنها " جزء من المجتمع يختار بحيث تحتوي على بعض العناصر التي يتم دراستها، ويدرس بهدف تقرير معالم هذا المجتمع أو اختبار فروض بحثية تعمم نتائجها على المجتمع المسحوبة منه " [1]

وبعدما يتم اختيار المعاينة بدل الحصر الشامل في دراسة المجتمع، يكون القرار الرئيسي هو اختيار نوع المعاينة المناسبة التي تتماشى مع الظاهرة محل الدراسة، حيث تنقسم العينة إلى احتمالية وغير احتمالية حيث تعد " العينة الاحتمالية أسلوب معاينة يعطي كل عنصر في المجتمع المستهدف احتمالا معروفا وغير صفري لاختياره في العينة، وفي حال عدم توافر هذا الشرط يكون أسلوب العينة هو أسلوب معاينة غير احتمالية، وعلى هذا فإن العينة غير الاحتمالية هي أسلوب معاينة لا يعطي بعض العناصر في المجتمع فرصة الظهور في المعاينة[2].

حيث يكمن الفرق بين النوعين كون الأولى تتضمن اختيار أفراد المجتمع بشكل عشوائي وفق حظوظ متساوية، عكس الثانية التي لا تعتمد على الاحتمالات في اختيار عناصر العينة المدروسة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن اختيار نوع المعاينة المناسبة يتعلق بمجموعة من الاعتبارات التي تتمثل في كل من أهداف الدراسة، طبيعة المجتمع، الموارد المتاحة وكذا تصميم البحث.

وتماشيا مع الاعتبارات السابقة التي تحدد نوع العينة المعتمدة وكذا الفروقات القائمة بين كل من العينة الاحتمالية وغير الاحتمالية، فإن العينة القصدية تمثل العينة الأكثر ملائمة لموضوع دراستنا الحالية حيث تعرف العينة القصدية والتي تمثل أحد أنواع العينة غير الاحتمالية على أنها " أسلوب معاينة غير احتمالية يتم فيها اختيار العناصر من المجتمع المستهدف على أساس مطابقتها وملائمتها لأهداف الدراسة ومعايير الإدراج والاستبعاد الموجودة في العينة، وتسمى أيضا العينة الهادفة، وعلى عكس العينة المتاحة فإنه لا يتم اختيار العناصر ببساطة في العينة العمدية على أساس مدى الإتاحة أو الوفرة أو الاختيار الذاتي. وبدلا من ذلك يختار الباحث بطريقة عمدية العناصر المشاركة في الدراسة لأن هذه العناصر تستوفي ويتوافر فيها معايير الادراج ضمن العينة والاستبعاد منها، وبعد التأكد من أن العنصر مستوف لمعايير المشاركة يطلب منه المشاركة في الدراسة. " [3]

---

[1] ماهر أبو المعاطى علي. **الاتجاهات الحديثة في البحوث الكمية والبحوث الكيفية ودراسات الخدمة الاجتماعية.** ط01. مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2014، ص213.

[2] جوني دانييل، مرجع سابق، ص113.

[3] جوني دانييل. **اساسيات اختيار العنية في البحوث العلمية مبادئ توجيهية عملية لاجراء اختيارت العينة البحثية.** تر: طارق عطية عبد الرحمان. المملكة العربية السعودية: مركز البحوث، 2015، ص138.

حيث أن سبب اختيارنا للمعاينة غير الاحتمالية واعتماد العينة القصدية في الدراسة راجع كما سبق وذكرنا إلى اعتبارات تتعلق بكل من أهداف الدراسة، طبيعة المجتمع، الموارد المتاحة واعتبارات تتعلق بتصميم البحث حيث:

نهدف من خلال دراستنا إلى معرفة أليات وإستراتيجيات شرطة البيئة في مواجهة مظاهر الجريمة البيئية وكيفية تطبيق هذه الأليات، بالإضافة إلى اثبات فرضيات الدراسة أو نفيها، ومن هنا نحن نسعى إلى الحصول على فكرة عامة حول طبيعة عمل هذه المؤسسة وكذا العراقيل التي تواجهها حيث أن هذه البيانات لا تحتاج إلى تعميمات بل إلى تعزيز الفهم حول عمل مؤسسات شرطة البيئة، وهو ما يتماشى مع تصميم البحث الكيفي.

أما من ناحية المجتمع المستهدف تم تركيز الدراسة على مصالح شرطة البيئة دون غيرها من المصالح الامنية الاخرى وبالتالي فان العينة المعتمدة في الدراسة لابد أن تكون عينة قصدية.

أما بخصوص ما يتعلق بكل من الموارد المتاحة وإمكانية الوصول إلى مجتمع الدراسة، فإن اعتماد عينة غير احتمالية يساهم في تقليل الموارد المعتمدة باعتبار ما يقدمه من أدوات بحثية مثل المقابلات والملاحظة وغيرها، بالإضافة إلى تسهيل إمكانية الوصول إلى مجتمع الدراسة هذا من جهة، ومن جهة أخرى ترتبط بحجم العينة فكلما كان حجم العينة صغيرا كان استخدام عينة غير احتمالية مناسبا لأن حجم العينة في هذه الحالة لا يتعلق بعددها وانما يتعلق بالوصول إلى بيانات التشبع.

خلاصة

تطرقنا في هذا الفصل إلى الإجراءات المنهجية المتبعة في الدراسة من خلال التطرق وتحديد كل من المقاربة المعتمدة في الدراسة والتي تمثلت في مقاربة كيفية للموضوع تتماشي وتحقيق الأهداف التي تسعى إليها الدراسة، حيث نتج عن اعتماد هذه المقاربة اختيار المنهج الوصفي التحليلي وما يتطلبه تطبيق هذا المنهج من أدوات بحثية في لجمع البيانات المناسبة مع الدراسات الكيفية، حيث تم اختيار كل من المقابلة كأداة رئيسية والملاحظة كأداة مساعدة وتحديد عينة الدراسة، كما تم توضيح حدود الدراسة المتمثلة في كل من المجال البشري، الزماني والمكاني.

الفصل السادس

عرض النتائج ومناقشتها

تمهيد

أولا: عرض نتائج الدراسة.

1-عرض شبكة الملاحظة وتحليلها

2- عرض المقابلات

3- عرض البيانات العامة وترتيبها

ثانيا : عرض النتائج حسب الفرضيات

عرض وتحليل نتائج الفرضية الأولى.

عرض وتحليل نتائج الفرضية الثانية.

عرض وتحليل نتائج الفرضية الثالثة.

ثالثا :تحليل نتائج الدراسة

رابعا : النتائج العامة.

تمهيد

بعد الانتهاء من الجانب النظري للدراسة، وتحديد الإجراءات المنهجية المتبعة في دراسة الموضوع، والتي لا بد لها أن تتوافق مع طبيعة الموضوع وأن تنقله من التجريد إلى التطبيق، حيث تم تحديدها في الفصل المتعلق بالإجراءات المتبعة في البحث الذي تضمن نوع الدراسة والمناهج المستخدمة وكذا الأدوات المعتمدة لتجميع المعيطات الميدانية.

جاء هذا الفصل تحت عنوان عرض ومناقشة نتائج الدراسة لعرض ما تم التوصل إليه من تطبيق الإجراءات التي سبق ذكرها، كما خصص هذا الفصل لعرض المقابلات التي تم إنجازها، ومناقشة نتائج هذا المقابلات وفق الفرضيات المعتمدة وأخيرا وضع خاتمة لهذه الدراسة تضم مسار البحث وأبرز ما تم التوصل اليه من نتائج بناءا على الواقع المدروس.

أولا: عرض نتائج الدراسة

1-عرض شبكة الملاحظة وتحليلها

تم إنجاز شبكة الملاحظة التالية كجزء سابق للدراسة الميدانية القائمة على المقابلات، حيث كان الهدف من هذه التقنية جمع بعض المعيطات الميدانية حول نوعية الجرائم البيئية المرتكبة في المجال الحضري، حيث تمت الملاحظة في منطقتين مختلفتين سنقوم بعرضها كالآتي:

الجدول رقم 5: شبكة الملاحظة رقم 01

مكان الملاحظة	مدينة تيبازة
مدة الملاحظة	تمت الملاحظة عبر مرحلتين متعاقبتين (شهر فيفري 2024) ، حيث دامت مدة الملاحظة 30 دقيقة لبعض المناطق السياحية في المدينة.
أداة الملاحظة	العين المجردة
الظواهر الملاحظة	تمثلت في رمي النفايات المنزلية بشكل عشوائي في الوسط الحضري، خاصة القارورات البلاستيكية والمعدنية . استغلال المساحات الخضراء داخل العمارات والاحياء للاستخدام الشخصي . تسييج الفضاءات الخضراء العامة بالقرب من العمارات . النفايات الهامدة ترك النفايات ضمن المناطق السياحية خاصة داخل المعلم السياحي الروماني، تتمثل هذه النفايات في مخلفات بلاستيكية وغيرها .
التعليق على الملاحظات	ترتبط هذه المظاهر بالطابع الجغرافي الذي تتميز به المدينة، حيث تمثل منطقة سياحية ولهذا نجد التجاوزات التي تتم داخل المناطق السياحية، بالإضافة إلى انتشار القاروات البلاستيكية والتعدي على المساحات الخضراء العامة داخل الاحياء السكنية .

الجدول رقم 06 : شبكة الملاحظة رقم 02

مكان الملاحظة	مدينة خميس مليانة
مدة الملاحظة	تمت الملاحظة عبر أربع مراحل زمنية متعاقبة لمدة شهرين (فيفري 2024) حيث دامت مدة كل ملاحظة حوالي 20 دقيقة .
أداة الملاحظة	العين المجردة والتقاط بعض الصور باستخدام الهاتف
الظواهر الملاحظة	بداية قمنا بالمرور على أحد قنوات الصرف الموجودة في النطاق الحضري (بداية الحي)، حيث يوجد مجرى مائي متوقف، حيث تمت ملاحظة الموقع لمرة واحدة فقط، وتم ملاحظة التالي: يوجد مجرى للصرف الصحي في حالة سيئة، حيث تنشر النفايات المنزلية، إضافة إلى الروائح الكريهة المنبعثة، رمي مخلفات البناء في قاعدة المجرى. الملاحظة الثانية: أحد مكبات النفايات الموجود في وسط الطريق، حيث أتخذ الباحث موضعا ملاحظ (حين أن المكب يقابل أحد المقاهي على الطرف الأخر)، حيث تمت ملاحظة الموقع لثلاث مرات لاحظنا خلالها: تصل النفايات المنزلية أحيانا إلى وسط الطريق، أحيانا يتم إلقاء مخلفات البناء في هذا المكب مع العلم أنه غير مخصص لذلك، نلاحظ أحيانا رمي نفايات على طول الطريق وقرب الأشجار بشكل عشوائي، قطط وكلاب ضالة في هذا المكب، وأحيانا قمنا بملاحظة بعض القصر في هذا المكب لجمع النفايات البلاستيكية بهدف بيعها.
تعليق على الملاحظات	يتمثل المجري المائي للنهر المتوقف مكب للنفايات المتعلقة بمخلفات البناء، بالرغم من وجود مناطق مخصصة لهذا الغرض وتكون خارج المجال الحضري للمدينة، حيث يفضل الأفراد رمي النفايات في هذا المصب نظرا لقربه من المجال الحضري هذا من جهة ومن جهة أخرى الحالة السيئة التي تعرفها المجاري القريبة من المصب مما جعله مكان ملائما لرمي النفايات من وجهة نظرهم.

الجدول رقم 07 : شبكة الملاحظة رقم 03

مكان الملاحظة	مدينة عين الدفلى
مدة الملاحظة	تمت الملاحظة خلال شهر مارس 2024 حيث دامت مدة الملاحظة لمدة 30 دقيقة بالقرب من محطة الحافلات .
أداة الملاحظة	تمت الملاحظة بالعين المجردة
الظواهر الملاحظة	بناءا على ما تمت ملاحظته انطلاقا من محطة الحافلات ومرورا بالعديد من الاحياء الواقعة على مقربة من محطة الحافلات ، فإن أبرز مظاهر التجاوزات البيئية تتمثل في : الرمي العشوائي للنفايات المنزلية ترك مخلفات الانشطة التجارية رمي القارورات البلاستيكية في محيط محطة الحافلات كما لاحظنا نقص الحاويات المخصصة لرمي النفايات في محيط المحطة
تعليق على الملاحظات	ترتبط هذه المظاهر بالطابع الجغرافي الذي تتميز به المدينة التي قمنا بملاحظتها ، حيث تمثل منطقة داخلية لا تكثر فيها الانشطة الصناعية مقارنة بمناطق أخرى مجاورة ، ولهذا نجد التجاوزات التي تتم في المجال الحضري لهذه المدينة تتمثل في الرمي العشوائي للنفايات المنزلية ، بالإضافة إلى انتشار القاروات البلاستيكية والتعدي على المساحات الخضراء العامة داخل الاحياء السكنية .

الجدول رقم 08 : شبكة الملاحظة رقم 04

مكان الملاحظة	مدينة حجوط (تيبازة)
مدة الملاحظة	تمت الملاحظة على مرحلتين خلال شهر ماي 2024، حيث دامت مدة كل ملاحظة 30 دقيقة .
أداة الملاحظة	تمت الملاحظة باستخدام العين المجردة
الظواهر الملاحظة	تمثلت نقطة الملاحظة رقم 01 : في ملاحظة الطريق الرئيسي للمدينة الذي يربط بين مدخل المدينة ومخرجها ، حيث يعرف هذا الطريق الكثير من الحركية والنشاطات التجارية المختلفة، حيث نلاحظ ان الرمي العشوائي للنفايات المنزلية يمثل النمط السائد لمظاهر الاعتداء على البيئة. تمثلت نقطة الملاحظة رقم 02 : في ملاحظة أحد محطات الحافلات التي تقع عند مدخل المدينة ، اين تكثر النفايات المنزلية ، نفايات متعلقة بالانشطة التجارية ، خاصة وأنه يقام سوق اسبوعي بالمنطقة ، ترك مخلفات السوق الاسبوعي ، رمي النفايات الهادمة بالقرب من مجرى مائي مجاور للمنطقة ، اكتظاظ الحاويات المخصصة لرمي النفايات والتي تكون على مقربة من الطريق مما يساهم في سهولة انتشال هذه الفضلات من طرف الكلاب الضالة وانتشارها عبر الطريق
التعليق على الملاحظات	يتمثل المجري المائي للنهر المتوقف مكب للنفايات المتعلقة بمخلفات البناء، بالرغم من وجود مناطق مخصصة لهذا الغرض والتي تكون خارج المجال الحضري للمدينة، كما تمثل محطة الحافلات نقطة ذات حركية كبيرة مما يعني نشاطا أكثر والذي بدوره يؤدي الى مخلفات أكثر ، ناهيك عن تواجد السوق الاسبوعي بالقرب من قرب محطة الحافلات والمجرى المائي ضمن المجال الحضري ، حيث تشكل هذه العوامل مسببات لاهم مظاهر التعدي على البيئة والمتمثل في الرمي العشوائي للنفايات .

لا بد من الإشارة إلى نقطة أساسية قبل بداية تحليل ما تم رصده بناءا على الملاحظات الميدانية، والمتمثلة في أن ما سوف يتم التوصل إليه بناءا على ما تم ملاحظته يتعلق فقط بالمجال المكاني الملاحظ، كما أن الهدف من القيام بالملاحظة كان وصفيا سعى من خلاله الباحث إلى وصف بعض مظاهر التجاوزات الحاصلة ضمن النطاق الحضري للمدينة.

كما أن صدق وثبات الملاحظة يمكن أن يتم قياسه بطريقين: أن تكون درجة التوافق بين ملاحظتين (مختلفتي المصدر أو الفترة الزمنية) مقبولة بالنسبة للثبات، وأما الصدق فيعني أصلا مدى صدق عكسها للواقع الملاحظ. [1]

استنادا إلى ما ورد في شبكة الملاحظة رقم 01، تمت الملاحظة في مدينة تيبازة وتحديدا المعلم الأثري الروماني والمجال الحضري المحيط به، تم التوصل إلى أن النمط السائد من الجريمة البيئية المرتبطة به تتمثل في رمي النفايات البلاستيكية، رمي قارورات البلاستيك داخل المعلم الأثري على الطرقات والأماكن العامة المحيطة بالمعلم الأثري، في حين كشفت شبكة الملاحظة رقم 02 التي تمت على مستوى مدينة خميس مليانة اختلافا طفيفا في نوعية الجرائم الواقعة في المجال الحضري للمدينة، في حين تمثل الملاحظات المسجلة في شبكة الملاحظة رقم 03 والتي تمت في مدينة عين الدفلى عن وجود أنماط من مظاهر التعدي على البيئة تتمثل في الرمي العشوائي للنفايات واحتلال المساحات الخضراء داخل العمارات للاستخدام الشخصي ، كما تشير شبكة الملاحظة رقم 04 والتي تمت على مستوى مدينة حجوط التابعة لولاية تيبازة وجود نمط مشابه للتجاوزات التي تمت تسجيلها في مدينة خميس مليانة ، وذلك نظرا للحركية الكبيرة التي تعرفها كل من المدينتين ، وهذا الاختلاف راجع إلى طبيعة المجال البيئي للمدينتين، وبالتالي فاختلاف الجريمة يختلف تبعا للمحيط البيئي وهذا ما أثبتته دراسة الباحثة **Debora Urano**، **(السياحة وجرائم البيئة: تحليل نقدي للأثر البيئي على السياحة من منظور الجريمة البيئية)** وهي دراسة سبق عرضها تم في الاطار النظري.

حيث يمكن تصنيف الانماط الاجرامية الملاحظة في الجدول التالي :

[1] فضيل دليو، مرجع سابق، ص123.

الجدول رقم 09: الجرائم الواقعة في المحيط البيئي الحضري حسب شبكات الملاحظة

المنطقة	نوع التجاوزات الملاحظة حسب شبكات الملاحظة
مدينة تيبازة	رمي النفايات المنزلية بشكل عشوائي في الوسط الحضري، خاصة القارورات البلاستيكية والمعدنية . استغلال المساحات الخضراء داخل العمارات والاحياء للاستخدام الشخصي و تسييج الفضاءات الخضراء العامة بالقرب من العمارات . رمي النفايات الهادمة في اماكن غير مخصصة . ترك النفايات ضمن المناطق السياحية (مخلفات بلاستيكية)
مدينة خميس مليانة	انتشار نفايات منزلية قرب مجرى للصرف الصحي ، اضافة الى انتشار الروائح الكريهة المنبعثة من المجرى . رمي مخلفات البناء في قاعدة المجرى. تأخر رفع النفايات المنزلية لاحد المكبات الواقعة قرب طريق عام . القاء بعض مخلفات البناء قرب هذا المكب. انتشار القطط والكلاب الضالة . وأحيانا تمت بملاحظة بعض القصر في هذا المكب لجمع النفايات البلاستيكية بهدف بيعها.
مدينة عين الدفلى	الرمي العشوائي للنفايات المنزلية ، ترك مخلفات الانشطة التجارية رمي القارورات البلاستيكية في محيط محطة الحافلات ، كما لاحظنا نقص الحاويات المخصصة لرمي النفايات في محيط المحطة
مدينة حجوط	الرمي العشوائي للنفايات المنزلية يمثل النمط السائد لمظاهر الاعتداء على البيئة. نفايات متعلقة بالانشطة التجارية متمثلة في ترك مخلفات السوق الاسبوعي . رمي النفايات الهادمة بالقرب من مجرى مائي مجاور للمنطقة . اكتظاظ الحاويات المخصصة لرمي النفايات والتي تكون على مقربة من الطريق مما يساهم في سهولة انتشال هذه الفضلات من طرف الكلاب الضالة وانتشارها عبر الطريق

حيث كشفت عن الارتباطات الموجودة بين جرائم البيئة والمناطق السياحية وكيفية تأثير هذه الجرائم على مثل هذه المناطق، حيث أن هذه التأثيرات تتجاوز القيم الجمالية للمنطقة السياحية وصولا إلى التأثيرات الاقتصادية الناتجة على المدينة عموما، باعتبار أن مثل هذه الموارد تمثل في الأساس مصادر اقتصادية.

في حين تشير شبكة الملاحظة رقم 02 إلى مؤشرات خارجية تتعلق بالجريمة البيئية، حيث أن ما تم ملاحظته من مظاهر الاعتداء على البيئة في المدينة مثل الهدم ورمي مخلفات البناء في مصب النهر، ورمي النفايات في أماكن غير مخصصة لها وعلى الطرقات، لا حظنا أيضا انتشار الكلاب الضالة أمام هذا المكب الذي يقع في موقع حيوي يعرف حركية واسعة لاسيما أنه يرتبط المدينة وباقي مدن الولاية عموما بالجامعة، ومن هنا فإن الرمي العشوائي للنفايات لا يؤثر على جمالية المدينة فقط، وإنما تصل أبعاد هذا التأثير إلى مستويات خطيرة جدا، خاصة وكما أشرنا في سياق الحديث عن انتشار الكلاب الضالة أمام هذه المكبات التي تشكل تهديدا خطيرا للأفراد، إضافة إلى تواجد القصر والأطفال أمام هذه المكبات يزيد من احتمالية تعرضهم لمخاطر صحية كالإصابة بالأمراض أو الجروح الناتجة عن محاولة جمع النفايات الموجودة ضمن هذه المكبات، أو التعرض إلى هجمات الكلاب الضالة التي تتخذ من هذه المكبات مصدرا للغذاء، واستنادا إلى ما سبق، فالجريمة البيئية جريمة متعددة الأبعاد لا ترتبط نتائجها بفعل واحد وبزمن واحد فقط، وإنما تتجاوز حدود الزمان والمكان، وهنا تكمن خطورتها ومميزاتها التي جعلت مواجهتها والعمل على الحد منها أمر غاية الصعوبة يتطلب توحيد الجهود المجتمعية لتحقيق أقصى قدر من الفعالية.

2-عرض المقابلات

المقابلة رقم 01

المقابلة الخاصة بمصالح شرطة البيئة عين الدفلى

عرض بيانات تتعلق بتاريخ اجراء المقابلة

تاريخ المقابلة : تم اجراء المقابلة بتاريخ 11 نوفمبر 2024 .

مدة المقابلة : تراوحت مدة المقابلة حوالي ساعة واحدة .

مكان اجراء المقابلة : تمت المقابلة داخل مقر الامن الولائي لولاية عين الدفلى.

تمت المقابلة مع السيد محافظ الشرطة " خ. ع ر " ، حيث يشغل المحافظ رئيس فرقة شرطة العمران وحماية البيئة بولاية عين الدفلى .

عرض بيانات المحور الأول (بيانات عامة)

تنتمي مصلحة شرطة حماية البيئة حسب ما صرح به السيد محافظ الشرطة الى كتيبة الطريق العام والتي بدورها تتبع الى مصلحة ولاية الامن العمومي ، حيث تتضمن مصلحتين هما شرطة العمران والبيئة ، حيث تتركز مهامها حسب تصريحه في المهام التالية :

التطهير :

جميع المخالفات التي تخص الطريق العام والتجارة الفوضوية .

احتلال الارصفة من قبل اصحاب المحلات .

العمران :

ضمان تغطية شاملة لكافة القطاع بعرض تحرير المخالفات التي تتعلق بقانون التعمير مثل اشغال بناء بدون رخصة .

عدم مطابقة التعدي على الملكية العامة .

الحفر بدون رخصة .

عدم التصريح ببداية الاشغال .

البيئة :

الوقوف على المخالفات الخاصة بالبيئة عبر كافة قطاع الاختصاص .

العمل التشاركي ضمن لجان مختلطة مثل مصالح حفظ الصحة البلدية ، التجارة ، المصالح البيطرية ، المصالح الفلاحية ، مديرية البيئة ، الدائرة .

خرجات على مستوى محلات الاطعام والاسواق الاسبوعية.

المحافظة على المساحات الغابية والخضراء منها المصنفة وغير المصنفة

متابعة دورية لعمليات تزويد المياه الصالحة للشرب مع تحليل عن طريق وتنسيق مع هيكل نظافة البلدية ديوان التطهير .

في حين تتمثل طريقة العمل حسب ما صرح به السيد محافظ الشرطة في أن العمل ينقسم الى عمل إداري يتعلق بالمراسلات واستقبال الشكاوى والبلاغات ، اضافة الى العمل الميداني ضمن فوجين يكون العمل خلالها بنظام دوري (deux foix huit) ، وذلك لضمان تغطية شاملة.

كما ينقسم وقت المناوبة الى مرحلتين ، الأولى مرحلة صباحية من الساعة 08:00 صباحا الى منتصف النهار (12:00 سا) ، ثم تليها فترة مسائية من 14:00 سا زوالا الى الساعة 17:00 مساءا، بالاضافة الى خرجات داخل وخارج حدود المدينة ثلاث مرات اسبوعيا.

تتمثل طريقة العمل معدات العمل في المعاينة الميدانية التي تمثل الطريقة الوحيدة لتقدير حجم الفعل الاجرامي والبدء باجراءات التحقيق والمتابعة ، بعد المعاينة الميدانية يتم تحرير استدعاء مباشر للشخص المخالف وكذا تحرير محضر حسب طبيعة المخالفة ، أما طريقة الكشف عن الجرائم أو التحرك فإن هذا يتم اعتمادا على الشكاوي والبلاغات التي ترد الى قاعة الإرسال من قبل المواطنين او ترصد المخالفين.

عرض بيانات الفرضية الأولى (الإجراءات الردعية)

حسب تصريح السيد محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بأشكال الجرائم البيئية الواقعة في المحيط الحضري تتمثل في :

قطع الأشجار .

البناء الفوضي والهدم دون رخصة هدم .

الرمي العشوائي للنفايات المنزلية والنفايات الطبية.

تسرب مياه الصرف الصحي في الشارع .

إلقاء المواد الطبية وخلطها مع نفايات منزلية ، حيث أن هذه التجاوزات صادرة في الغالب عن أشخاص طبيعين (أفراد) ، إضافة الى بعض التجاوزات التي يتم تسجيلها من طرف الاشخاص المعنوية حيث أن هذا لا يؤثر على إجراءات سير التحقيق وانما يؤثر على حجم العقوبة وطبيعتها.

في حال تسجيل مثل هذه التجاوزات فإن أول ما تقوم به مصالحنا هو معاينة المكان بشكل ميداني لتقدير حجم الضرر ، حيث تكون هذه المرافقة مع الشركاء الفاعلين في مجال حماية البيئة والمحيط .

وبعد المعاينة الميدانية وتقدير حجم الضرر يتم استدعاء رسمي للمخالفين، ثم تحرير محضر قضائي بالاضافة الى مراسلة الوالي والجهات المختصة في هذا الشأن.

عرض بيانات الفرضية الثانية (العمل التنسيقي)

علق السيد محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بأهمية العمل التنسيقي بين مصالح الشرطة والهيئات الرسمية الأخرى في مجال حماية البيئة بأهمية العمل التنسيقي خاصة ضمن المجال الحضري للمدينة ، حيث تكثر النشاطات المختلفة الصناعية وغيرها ، كما أن حماية البيئة مسؤولية مشتركة لا ترتبط بمصلحة واحدة وبالتالي فإن العمل التنسيقي يعتبر ضرورة ملحة لضمان حماية شاملة للبيئة.

" نعم يوجد تنسيق بين مصالحنا والمصالح الأخرى " حسب ما صرح به السيد محافظ الشرطة ، حيث تتمثل المؤسسات التي يتم معها التنسيق في :

المصالح البلدية ومصالح الدائرة.

مديرية البيئة.

مديرية التجارة.

مديرية الصحة .

مديرية الاشغال العمومية والديوان الوطني للتطهير.

حيث تتمثل طبيعة هذا التنسيق في تنسيق اداري يتم من خلال المراسلات الادارية ، الاجتماعات والاتصالات الهاتفية ، كما يوجد التنسيق القضائي والذي يتم مع المصالح القضائية وبالتالي فإن طبيعة التنسيق تتعلق بالهيئة التي يتم التنسيق معها.

عرض بيانات الفرضية الثالثة (العمل التوعوي والتحسيسي)

صرح السيد محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بأهمية الوعي البيئي ودوره في حماية البيئة أنه يمكن القول أن زيادة حملات التحسيس خاصة الموجة للشباب المتمدرس بمختلف الأطوار التعليمية ومن خلال

نشر الاحصائيات والتقارير الاخبارية الدورية ، يمكن لهذا أن يعزز من نشر الوعي البيئي بضرورة الحفاظ على البيئة والعمل على حمايتها.

في حين يرى السيد محافظ الشرطة ان لمصالح الشرطة البيئية دور في العمل التوعوي والتحسيسي بمخاطر الاعتداء على البيئة ، كما يتمثل هذا الدور في التالي :

تخصيص أماكن للتجمعات والتظاهرات رفقة لجان الأحياء والشركاء الفاعلين من المجتمع المدني .

توفير الحماية والأمن أثناء تنظيم هذه التظاهرات الاجتماعية .

توفير صور ومواد مرئية للكوارث البيئية .

المشاركة في الملتقيات والندوات الإعلامية عبر القنوات العامة والخاصة والإذاعات الجهوية.

عرض بيانات المحور الخامس(العراقيل وصعوبات العمل)

يشير محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بتقييم عمل مصالح شرطة البيئة بأن طبيعة العمل تنقسم الى طابع وقائي بالدرجة الاولى ، اضافة الى تنسيقي مع مختلف الشركاء والجهات القضائية.

كما أن الموارد والاليات الموفرة تساهم في الاداء الامثل لعمل هذه المصالح.

حسب ما صرح به محافظ الشرطة فإنه لا توجد عراقيل تتعلق بمصالح الشرطة ، سواء من حيث الموارد ، من حيث العنصر البشري توفير التكوين والايام التحسيسية وضرورة عدم التجاوز واحترام المواطن.

غير انه يمكن ان نلاحظ بعد العراقيل التي تقع خارج اطار مصالح شرطة البيئة خاصة فيما يتعلق بالتنسيق مع المصالح الاخرى مثل تأخر قرارات الهدم ، وتأخر الارساليات مع طرف مصالح البلدية.

تأخر رفع النفايات المختلفة ، تأخر رد بعض السلطات على مختلف المراسلات ، نقص الوعي لدى المواطن في بعض الاحيان ، نقص حاويات رمي النفايات في المجال الحضري ، تكليف القصر برمي النفايات ومخالفة التوقيت الزمني لرميها.

المقابلة رقم 02

المقابلة الخاصة بمصالح شرطة حماية البيئة ولاية تيبازة

عرض بيانات تتعلق بتاريخ اجراء المقابلة

تاريخ المقابلة : تم اجراء المقابلة بتاريخ 28 نوفمبر 2024.

مدة المقابلة : تراوحت مدة المقابلة حوالي ساعة و 10 دقائق .

مكان اجراء المقابلة : تمت المقابلة داخل مقر الامن العمومي لولاية تيبازة .

تمت المقابلة مع السيد محافظ الشرطة " **ط . ن** " ، حيث يشغل المحافظ رئيس فرقة شرطة العمران وحماية البيئة بولاية تيبازة .

عرض بيانات المحور الأول (بيانات عامة)

تنتمي مصلحة شرطة حماية البيئة الى مصلحة ولاية الامن العمومي ، حيث تتضمن مصلحتين هما شرطة العمران والبيئة ، حيث تم تأسيس هذه الوحدات مع بداية 1989 ضمن الولايات ذات الكثافة السكانية الكبيرة ، ليتم حلها مع بداية الاضطراب الامني الذي عاشته الجزائر ، ليتم بعد ذلك اعادة تشكيل هذه المصالح وتعميمها عبر كافة ولايات الوطن.

تتمثل طريق العمل الاعتيادي في الخرجات الميدانية ، حيث يتم تقسيم الافراد الى فوجين وذلك لضمان تواجد ميداني لمصالح شرطة حماية البيئة على مدار الساعة.

حيث يتم التحري على التجاوزات انطلاقا من التحركات الميدانية بناءا على البلاغات او المعلومات التي ترد الى مصالح الشرطة ، كما يتم التحري عن طريق الترصد والمتابعة.

يتمثل دور مصالح شرطة البيئة في :

الوقوف على المخالفات الخاصة بالبيئة عبر كافة قطاع الاختصاص .

العمل التشاركي ضمن لجان مختلطة مثل مصالح حفظ الصحة البلدية ، التجارة ، المصالح البيطرية ، المصالح الفلاحية ، مديرية البيئة ، الدائرة ،

خرجات على مستوى محلات الاطعام رفقة مديرية التجارة ،خرجات الى الاسواق الاسبوعية.

المحافظة على المساحات الغابية والخضراء منها المصنفة وغير المصنفة .

متابعة دورية لعمليات تزويد المياه الصالحة للشرب بالتنسيق مع المصالح المعنية.

في حين تتمثل المظاهر السائدة للجريمة البيئية في :

الرمي العشوائي للنفايات المنزلية .

رمي النفايات الهامدة في اماكن غير مخصصة لها.

رمي النفايات الصناعية في البحر .

رمي النفايات المتعلقة بالاستخدامات الطبية .

الذبح العشوائي خارج المذابح.

التعدي على المساحات الخضراء داخل العمارات واستغلالها.

أجاب محافظ الشرطة حول سؤالنا المتعلق بالعلاقة الموجودة بين نوع المحيط البيئي والجرائم التي يتم تسجيلها ، حيث أشار الى الخصوصية الطبيعية التي تميز كل بيئة عن الاخرى ، فعلى سبيل المثال يتم تسجيل جرائم رمي النفايات الصناعية في البحر او تلويث الساحل في منطقة ساحلية مثل مدينة تيبازة ، والتي تعتبر منطقة سياحية ، مقارنة بمناطق اخرى مثل المناطق الداخلية التي تكثر فيها الانشطة الزراعية اين يمكن تسجيل جريمة استخدام مياه الصرف الصحي او مياه ملوثة في سقي المحاصيل الزراعية.

المحور الثالث : بيانات حول الاجراءات الردعية

أجاب محافظ الشرطة فيما يتعلق بالطبيعة القانونية للشخص المرتكب للجرائم البيئية بأن أغلب الجرائم التي تقع أو التي يتم تسجيلها تتم عن طريق شخص طبيعي ، بمعنى أن أغلب مرتكبي التجاوزات ضد البيئة البيئية في المحيط الحضري هم من الأفراد أو الاشخاص.

حيث أن الطبيعة القانونية للشخص مرتكب الجريمة لا تؤثر في الاجراءات الردعية المتبعة من قبل مصالح شرطة البيئة حسب تصريح المبحوث، غير أن الاختلاف يكمن في العقوبة المسلطة على مرتكب الجريمة ، مثلا في حال مؤسسات يتم غلق المحل ، او الغاء رخصة مزاولة النشاط او تعليقها.

تتمثل اجراءات المتابعة في حال تم ضبط مثل هذه الجرائم حسب ما صرح به المبحوث في :

تصوير المكان الذي تمت فيه الواقعة.

تحويل المتهم للمكتب أو توجيه استدعاء .

يتم القيام بمحضر سماع للمتهم ثم تحويل الشخص واستدعاء ضحايا الجريمة حيث تشكل السلطات المدنية طرف مدني في القضية.

كما يرى محافظ الشرطة أن هذه الاجراءات تحقق الردع اللازم في حماية البيئة بمعنى أنها اجراءات ذات فعالية.

المحور الثالث : بيانات تتعلق بالعمل التنسيقي

صرح محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بأهمية التنسيق كأمر ضروري لحماية البيئة في المحيط الحضري ، بالتأكيد على أهمية التنسيق في العمل الميداني والاداري ، خاصة في مجال حماية البيئة ، خاصة في ظل تداخل المهام بين الهيئات الرسمية المختلفة ضمن المجال الحضري هذا من جهة ، ومن جهة أخرى التنسيق يضمن تغطية شاملة للمجال الحضري بما يضمن حماية كاملة للبيئة .

" أكيد ، يوجد تنسيق بين مصالحنا والهيئات الرسمية المختلفة الاخرى " ، هكذا جاءت اجابة محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بوجود تنسيق بين مصالح شرطة حماية البيئة والمصالح الاخرى داخل المجال الحضري للولاية ، كما أشار الى المصالح التي يتم التنسيق معها على سبيل الذكر لا الحصر متمثلة في :

مديرية البيئة .

مديرية الصحة .

مصالح محافظة الغابات .

مصالح ديوان التخطيط والتعمير .

مصالح البلدية .

مصالح أملاك الدولة .

حماية الساحل .

كما أشار محافظ الشرطة بعبارة أخرى أن مصالح شرطة البيئة امكانية التنسيق مع جميع المؤسسات والهيئات التي لها صلة او علاقة بالبيئة.

تتمثل طبيعة هذا التنسيق القائم بين مصالح شرطة البيئة والمصالح الاخرى بتنسيق ذو طابع إداري حسب ما أشار اليه المبحوث ، حيث يكون من خلال المراسلات الادارية والاجتماعات والاتصالات الهاتفية.

كما أشار محافظ الشرطة في سياق أخر الى وجود عمل تشاركي لمصالح شرطة حماية البيئة ضمن لجان مختلطة مثل مصالح حفظ الصحة البلدية ، التجارة ، المصالح البيطرية ، المصالح الفلاحية ، مديرية البيئة ، الدائرة

إضافة الى خرجات ميدانية تتم على مستوى محلات الاطعام رفقة مصالح مديرية التجارة ، وكذا الى الاسواق الاسبوعية.

المحور الرابع : بيانات تتعلق بالوعي البيئي

علق محافظ الشرطة حول السؤال المتعلق بأهمية نشر الوعي البيئي من قبل مصالح شرطة البيئة في تعزيز حماية البيئة بالايجاب ، حيث يرى أن الوعي الأمني بشكل عام يمثل نقطة حاسمة في العمل الشرطي ككل ، إضافة الى نشر الوعي بين الأفراد فيما يتعلق بحماية البيئة والالتزام بالقواعد والقوانين التنظيمية من شأنه أن يعزز من جهود مصالح الشرطة في حماية البيئة ، باعتبار أنها مسؤولية مشتركة .

أما فيما يتعلق بدور شرطة البيئة في العمل التوعوي والتحسيسي بمخاطر الاعتداء على البيئة الطبيعية أشار محافظ الشرطة أن للمصالح المعينة دور في نشر هذا الوعي بين أفراد المجتمع من خلال مجموعة من المظاهر والنشاطات تتمثل في :

الحملات التوعوية والتحسيسية بضرورة الحفاظ على البيئة .

التنسيق مع المديريات المعينة والهيئات الرسمية لتنظيم مثل هذه التظاهرات .

القيام بأيام تحسيسية مفتوحة ، ايام اعلامية ، تقديم مطويات ، تنشيط حصص إذاعية .

المحور الخامس : بيانات اضافية

مصالح شرطة حماية البيئة تقوم بعملها على أن وجه ، حيث لا توجد عراقيل او معوقات تقف في طريق القيام بالمهام اليومية المتعلقة بحماية البيئة ضمن نطاق نشاط مصالح الشرطة في الولاية المعينة ،

حيث يرى المحافظ ان الموارد المتاحة تساعد على القيام بالعمل ، الهيئات توفر جميع الموارد للقيام بالعمل على اتم وجه.

حسب رأي المبحوث ، فإن العراقيل التي تعيق عمل شرطة البيئة لا ترجع للمؤسسة بحد ذاتها وانما هي عراقيل تقع خارج نطاق المصالح المعينة ، بما فيها التأخر في الرد خاصة فيما يتعلق بالتنسيق بين الهيئات الرسمية مثل المصالح البلدية .

ضرورة تحيين القوانين التي تجرم مثل هذه التجاوزات.

ضرورة اعادة تصنيف الجرائم البيئية حسب خطورتها من مخالفات الى جنح حسب درجة الضرر الممكن ان تحدثه.

3-عرض المعطيات العامة للمقابلة وترتيبها

بعد الانتهاء مع جمع البيانات وعرضها، لا بد لنا من العمل على تصنيفها وترتيبها كمحاولة لاستخلاص المعاني التي يضفيها المبحوث على أقواله والتي بناءا عليها تحدد نتائج الدراسة، وهذا يتم عن طريق تحويل البيانات الخام إلى ما يسميه هاري ولكوت " **البيانات المفهومة** " [1]، وهذا يتم عن طريق معرفة المعلومات التي تم جمعها وتصنيفها تم اختزال المعطيات التي ليست لها علاقة بالموضوع، حيث يتم التركيز على كل من البيانات المرتبطة بأنماط الجرائم السائدة ثم بكيفية العمل الميداني والإجراءات الردعية المتخذة، بيانات حول العمل التنسيقي، ثم العمل التوعوي وأخيرا أهم العراقيل التي يواجهها أفراد شرطة البيئة أثناء القيام بمهامهم.

---

[1] شارلين هس، باتريشيا ليفي. **البحوث الكيفية في العلوم الاجتماعية**. تر: هناء الجوهري. ط01. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2011، ص567.

1- مظاهر الجريمة البيئية المرتكبة

من خلال عرض المقابلات التي تمت في مناطق حضارية مختلفة، يمكن أن نحدد أبرز مظاهر الجريمة البيئية حسب النطاق الحضري، كما لا بد لنا من الإشارة إلى أن هذه البيانات تمت جمعها استنادا إلى تصريحات المبحوثين، وبالتالي فهي لا تعكس واقع أو أنماط الجريمة البيئية بشكل كلي وإنما ضمن الحدود المكانية للدراسة، وبناءا على ما تم تسجيله، حيث يمثل كل من الجدول الأول والثاني الاختلافات في نوع الجرائم بين المناطق الداخلية والمناطق الساحلية.

المنطقة : مدينة عين الدفلى	المنطقة : مدينة تيبازة
طبيعة الجرائم ضد المحيط البيئي	طبيعة الجرائم ضد المحيط البيئي
قطع الاشجار. الرمي العشوائي للنفايات المنزلية. تسرب مياه الصرف الصحي في الشارع. إلقاء المواد الطبية وخلطها مع النفايات المنزلية البناء الفوضي والهدم دون رخصة هدم . رمي النفايات الهامدة في اماكن غير مخصصة .	الرمي العشوائي للنفايات في الأسواق اليومية. البناء والهدم دون تصريح رسمي . رمي النفايات الهامدة في اماكن غير مخصصة لها. رمي النفايات الصناعية في البحر . رمي النفايات المتعلقة بالاستخدامات الطبية . الذبح العشوائي خارج المذابح. التعدي على المساحات الخضراء داخل العمارات واستغلالها.

الجدول رقم10 : جدول يوضح أبرز انماط الجريمة البيئية الواقعة في المجال الحضري حسب المقابلات

وكقراءة أولية لما جاء به الجدول رقم 10 والتي تم جمعها وتنظيمها بناءا على ماورد في تصريحات المقابلات التي تم إجرائها خاصة فيما يتعلق بالمناطق الداخلية من الوطن، نلاحظ أن أبرز أنماط الجريمة المرتكبة في المجال الحضري للمناطق الداخلية التي تمت دراستها تتشابه من منطقة حضرية إلى أخرى، بمعنى لا يوجد اختلاف واضح في نوع الجرائم الملاحظة، وهذا راجع إلى البيئة الطبيعية التي يتواجد فيها

الأفراد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ أن أنواع الجرائم السابقة تندرج جميعها ضمن قسم المخالفات البسيطة، تتراوح بين قطع الأشجار والرمي العشوائي للنفايات المنزلية، وكذا تسرب مياه الصرف الصحي، كما نلاحظ أيضا أن كل الجرائم تصدر عن أشخاص طبيعية بمعنى أفراد يعيشون ضمن هذا النطاق الحضري، كما يمكن إرجاع هذا النمط من الجرائم لنوع الطبيعة البيئية التي تتميز بها المنطقة الجغرافية.

بناءا على قراءة معطيات الجدول السابق ، نلاحظ أن الجرائم الواقعة في المجال الحضري للمناطق الداخلية تقع هي الأخرى ضمن المناطق الساحلية (مثل تلويث المحيط بالنفايات المنزلية، وتسرب مياه الصرف الصحي) وغير ذلك من الأفعال المضرة بالمحيط.

غير أن المناطق الساحلية تتميز بوقوع أنماط مغايرة من الجرائم البيئية، حيث يكون الاختلاف في أن بعض الجرائم تعتبر أكثر جسامة وخطورة مثل تلويث المجاري المائية وتسرب مواد ملوثة للبيئة البحرية في الموانئ وغيرها، وتلويث الأماكن والمعالم السياحية والتي تختلف في درجتها لتصل إلى مستوى الجنح، حيث أن الجرائم السالفة الذكر، تتراوح درجتها بين مخالفات وجنح ضمن قانون العقوبات الجزائري.

2- طريقة العمل والإجراءات الردعية المتخذة

استنادا إلى المعطيات الواردة في البيانات فإن طريقة العمل المتبعة من طرف مصالح شرطة البيئة، طريقة مماثلة حيث تكون عن طريق مناوبات يومية عبر فترات صباحية ومسائية، أو ما يعرف بالمناوبات الصباحية التي تكون من الفترة المتمددة ما بين 08: 00 إلى 12: 00، والفترات المسائية التي تكون من الساعة 14: 00 إلى 17: 00 مساءا بشكل روتيني في الغالب، ونادرا ما تكون بناءا على اتصالات وتبليغات ترد إلى مصالح الاستعلامات.

أما في يتعلق بالإجراءات الميدانية في الكشف عن الجرائم فهي تتم عن طريق المعاينة الميدانية لمكان الحادث حيث يتم هذا عن طريق الملاحظة المجردة، أي بعد وقوع التجاوز ضد البيئة.

تتمثل الإجراءات الردعية في حال تم ضبط المخالفين وهو الأمر الذي يمثل صعوبة بالغة خاصة في حال الجرائم المرتكبة من قبل أشخاص طبيعية في، تحرير محاضر، غرامات مالية، وأحيانا وقف ممارسة النشاط.

3 – العمل التنسيقي

استنادا إلى البيانات التي تم تجميعها من المقابلات الميدانية مع أفراد شرطة البيئة تم التوصل إلى أن هذه المصالح لديها بعض العمل التنسيقي الذي يكون على مستويين، مستوى أول بين مصالح شرطة البيئة وهيئات رسمية أخرى ومستوى ثان يتمثل في تنسيق مؤسسات المجتمع المدني مع هذه المصالح، في حين كشفت الدراسة أن طبيعة هذا التنسيق تتمثل في التنسيق الإداري (اجتماعات، مراسلات) الذي يمثل الشكل السائد للتنسيق التي يتم مع مصالح شرطة البيئة، حيث تختلف الهيئات التي يتم معها التنسيق حسب المنطقة الحضرية وما تتميز به من بيئة طبيعية ، إضافة إلى مصالح البلدية، الدائرة، مديرية الصحة والنظافة، الديوان الوطني للتطهير وغيرها من المؤسسات التي تكون متواجدة على مستوى المجال الحضري.

4 – العمل التوعوي والتحسيسي

لمصالح شرطة البيئة نشاط اجتماعي قائم على تعزيز الوعي لدى المواطن بحماية البيئة خاصة فيما يتعلق بنظافة المحيط، حيث يتم هذا النشاط عن طريق نفس المصالح (أيام مفتوحة)، أو عن طريق التنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني(نشاطات وحملات تنظيف، توعية في الأماكن العامة)، أو مؤسسات أخرى (ندوات وملتقيات)، وهذا يعكس الجهود الكبيرة التي تبذلها مصالح الشرطة في هذا المجال، الذي يعكس الدور الاجتماعي الذي تقوم به هذه المصالح، غير أن الإشكال المطروح يتمثل في غياب أو نقص إقبال المواطن على مثل هذه النوعية من التظاهرات.

5 – معيقات العمل : تتمثل أبرز صعوبات العمل التي تشهدها مصالح شرطة البيئة حسب المعيطات الواردة في المقابلات في مستويين، تتمثل في كل من :

معيقات تتعلق بالتنسيق:

- التأخر في الرد على بعض المراسلات.
- كثرة الهيئات التي يتم التنسيق معها.
- تداخل مهام مصالح الشركة مع مصالح أخرى.

معيقات خارجية:

- اتساع المجال العمراني .
- غياب الوعي البيئي لدى المواطن، وغياب ثقافة التبليغ لديه.
- عدم احترام المواطن للوائح ومواقيت رمي النفايات.

ثانيا: عرض نتائج الدراسة حسب الفرضيات

1- الفرضية الأولى: " تمثل الإجراءات الردعية أهم الاليات المتبعة من قبل مصالح شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية "

بناءا على ما تم التوصل إليه من خلال التحليل الكيفي للبيانات التي تم جمعها، والتي تتعلق بالفرضية الأولى، يمكن القول أن الإجراءات الردعية التي تتبعها مصالح شرطة البيئة تمثل حقيقة أحد أهم الأليات التي تتبعها للحد من مظاهر الجريمة البيئية في المجال الحضري، وهذا يرجع للطابع الرسمي لهذه المصالح، كما أن فعالية هذه الإجراءات ترقى إلى المستوى المطلوب الذي يحقق حماية البيئة بشكل فعال، كما يمكن القول أن ضعف التشريعات التي تعنى بحماية البيئة وتشبعها، ومن جانب أخر بساطة الإجراءات الردعية المتخذة في حال إثباتها ضد المخالفين، حيث تتراوح بين مخالفات وجنح بسيطة وغرامات مالية لا تتناسب مع الأضرار المحتملة للجريمة البيئية.

2- الفرضية الثانية: " التنسيق مع مختلف المصالح الرسمية يعتبر أحد الأليات التي تعتمدها شرطة البيئة في العمل على مواجهة الجريمة البيئية "

بناءا على التحليلات الكيفية المتعلقة بالفرضية الثانية والتي تمت مناقشتها، يمكن القول أن التنسيق الإداري يمثل استراتيجية مهمة تتخذها مصالح شرطة البيئة لمواجهة مظاهر الجريمة البيئية خاصة في المجال الحضري، الذي يشهد كثافة سكانية كبيرة، بالإضافة إلى الكثير من الأنشطة الاقتصادية والتجارية، وهذا يسهل على مصالح شرطة البيئة العمل، غير أن التنسيق في نفس الوقت قد يشكل عائقا أمامها هذه المصالح خاصة عندما لا يوجد اتفاق بين الهيئات نتيجة تداخل المصالح بعضها ببعض، أو بسبب التقاعس والتأخر في الرد والاستجابة لمطالب هذه المصالح.

3-الفرضية الثالثة: " تساهم شرطة البيئة في نشر الوعي البيئي بخطورة الجريمة البيئية لدى المواطن من خلال دورها الاجتماعي في الاشتراك مع مختلف مؤسسات المجتمع المدني"

بناءا على تحليل المعطيات المتعلقة بالفرضية الثالثة، يمكن أن نستنتج أن لمصالح شرطة البيئة دور اجتماعي في مواجهة الجريمة البيئية إضافة إلى دورها الرسمي المتمثل في الردع، حيث يتمثل هذا الدور في العمل على نشر الوعي البيئي من خلال الأنشطة الاجتماعية التي تتم بالتوازي مع مؤسسات المجتمع المدني، غير أنه يبقى غياب الوعي لدى المواطن ونقص الاهتمام بقضايا البيئة الناتج عن عدم إدراك الأفراد للتداعيات التي تخلفها الجريمة البيئية على الأمن المجتمعي على المدى الطويل.

ثالثا : تحليل نتائج الدراسة

- **عرض وتحليل نتائج الفرضية الأولى**

الفرضية الأولى " تمثل الإجراءات الردعية أهم الاليات المتبعة من قبل مصالح شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية "

استنادا إلى عرض المقابلات السابقة وما تم التوصل إليه من خلال تصنيف البيانات المجمعة، خاصة تلك المتعلقة بكيفية عمل مصالح شرطة البيئة والأليات الردعية المتبعة في مواجهة هذا النوع من الجرائم، نلاحظ أن أغلب الإجراءات المعتمدة هي إجراءات ردعية تفتقد إلى الفاعلية في الكثير من الأحيان حسب ما تم التصريح به، في حين أن هذه الإجراءات تمثل أهم الأدوات التي تتبعها شرطة البيئة في مواجهة الجرائم أو الوسيلة المتاحة للعمل هذا على المستوى النظري.

أما الواقع فيعكس وضعا مختلفا، بدليل استمرار الرمي العشوائي للنفايات في الأماكن العامة، وتلويث المحيط، واستمرار الاعتداءات الناتجة من قبل الأشخاص المعنوية على البيئة في المجال الحضري في بعض الأحيان، وهذا ما يعكس كذلك خللا وظيفيا في الأداء، خلل ناتج عن قصور في أداء الوظائف المنوطة بكل هيئة هذا من جهة، ومن جهة أخرى نقص فعالية هذا الإجراءات المتبعة لا يتعلق بمصالح شرطة البيئة، وإنما يرجع أساسا إلى عوامل أخرى تتعلق بطبيعة الفعل الإجرامي تجاه البيئة الطبيعية في المجال الحضري، فبناءا على الأنماط السائدة من الجرائم في المجال الحضري الذي تم دراسته نجد أن أغلب الجرائم المرتبكة تكون صادرة عن أشخاص طبيعية، (مواطنين)، وهذا ما يصعب من مهمة الكشف والتقصي، خاصة أن الميزة الأساسية للجريمة البيئية تتمثل في غياب الارتباط اللحظي بين الفعل والنتيجة عكس الجرائم الأخرى التي يرتبط الفعل (الجريمة) بالنتيجة بشكل مباشر مثل جرائم القتل والاعتداءات المسلحة وغيرها. . .، حيث أن هذه أحد مميزات الجريمة البيئية المشكلة لأبرز الصعوبات الممكن مصادفتها عند البدء في تطبيق الإجراءات الردعية.

وفي نفس السياق المتعلق وبالحديث عن خصائص الجريمة البيئة، نجد أيضا صعوبة إثبات الركن المعنوي للجريمة، بمعنى القصد الجنائي من ارتكاب هذا الفعل، حيث يمكن أن يرتكب الفعل بدواعي الإهمال أو نقص الانتباه، وإن كان هذا النمط من الجرائم لا ينتشر بشكل كبير في المجال الحضري إلا أن المثال جاء هنا لتوضيح كيفية تأثير خصائص الجريمة البيئية على تطبيق الإجراءات الردعية على المخالفين، فمثلا تسميم الموارد المائية في منطقة معينة قد يسبب الكثير من الأضرار التي تتجاوز المجالات

الجغرافية للفعل هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد تبقى مستمرة دون تدخل مباشر من الجاني، وهو ما تم التوصل إليه في دراسات تم تحليلها مثل دراسة الباحثة **(دعموش فاطمة الزهراء الجريمة الإيكولوجية الدولية مساس بحق الإنسان في البيئة)**، حيث أن صعوبة تحديد الجريمة البيئية يرجع إلى عدم ارتباطها بسلوك معين وبنتيجة واحدة، وهنا تكمن الخاصية المميزة للجريمة البيئية.

كما توجد جزئية أخرى تتمثل في الإجراءات الميدانية التي تتبعها مصالح شرطة البيئة في العمل اليومي، حيث تفتقر إلى الموارد والمعدات اللازمة التي تتعلق بالعمل الميداني، حيث أن المعاينة تكون عن طريق الملاحظة المباشرة للمكان، أي بعد وقوع الحادث وهذا ما يحلينا إلى الجزئية التي تتعلق بالطبيعة القانونية لمرتكبي الجريمة البيئية، حيث يمكن لأي فرد أن يكون مجرما محتملا.

كما كشفت البيانات التي تم جمعها أن أغلب الإجراءات الردعية تتمثل في تحرير مخالفات وغرامات مالية على من تم إدانته، وهو أمر نادر الحدوث نظرا لصعوبة الإثبات، حيث أن أغلب هذه الجرائم الواقعة في المجال الحضري تصنف على أنها مخالفات سبق وأن أشرنا إلى القوانين التي تحدد الفعل والعقوبة الناتجة عنه، حيث أن أغلبها يتم تكييفه على اساس غرامات بمبالغ مالية بسيطة، أو الحبس المؤقت لفترة زمنية قصيرة كذلك، حيث أن هذه الإجراءات المتبعة لا تحقق الردع الكافي مقارنة بحجم الفعل وخطورته التي تتعدى المجال الزماني والمكاني، وبصيغة أخرى لا يوجد تطابق بين الفعل ورد الفعل، واستنادا إلى ما سبق ذكره، يمكن القول أن الإجراءات الردعية المتبعة تعكس نقص الاهتمام بالبيئة هذا من جهة، ومن جهة أخرى تواجد النصوص التشريعية الخاصة بالبيئة بصورة متفرقة بشكل يصعب وضوح القاعدة الجنائية في مثل هذه الجرائم بالإضافة إلى بساطة العقوبات التي يتم تسليطها خاصة إذا ما قورنت بتداعياتها السلبية التي تخلفها، وهذا ما تعززه النتائج التي تم التوصل اليها في دراسة كل من**(فيصل بوخالفة الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري)** والدراسة التي تحت عنوان**(الجرائم البيئية والسجن: هل يعمل السجن على ردع ومعاقبة المجرمين البيئيين** الباحث Rafael Wolff.)، أين تم إثبات أن اعتماد الحبس المؤقت لا يحقق الردع الكافي في مثل هذه الحال من الجرائم.

- **عرض وتحليل نتائج الفرضية الثانية**

الفرضية الثانية: " التنسيق مع مختلف المصالح الرسمية يعتبر أحد الأليات التي تعتمدها شرطة البيئة في العمل على مواجهة الجريمة البيئية "

يشكل التنسيق نقطة محورية في عمل المؤسسات بشكل عام، وخاصة المؤسسات الأمنية بما فيها مصالح شرطة البيئة، حيث يمكن الاستدلال على هذه الأهمية انطلاقا من مبادئ النظرية الوظيفية ، حيث التي ترى أنه من الضروري وجود تكامل وظيفي بين مؤسسات المجتمع الواحد بهدف ضمان استقراره وأمنه، حيث لا يمكن لنسق أن يعمل دون ترابط مع النسق الأخر، أو بصيغة أخرى غياب التكامل الوظيفي يؤدي بالمجتمع إلى حالة من الفوضى وانعدام المعايير الواجب إتباعها، فالمجتمع في نهاية المطاف ما هو إلا انتظام أفراد حول أهداف محددة ومع تقدم المجتمعات تزداد النظم تعقيدا كما أشار إليه **(مصطفى خلف عبد الجواد)**[1] في المقاربة النظرية التي تم اعتمادها في هذه الدراسة.

وبناءا على هذه المقاربة، واستنادا إلى المعطيات التي تم التوصل إليها من خلال إجرائنا للدراسة الميدانية، فإن التنسيق الإداري يمثل النمط الشائع من أنماط التنسيق الموجودة، والتي تكون على مستويين رئيسيين، المستوى الأول تقوم به مصالح شرطة البيئة مع هيئات رسمية مختلفة تتمثل في مصالح البلدية، الدائرة، مديرية التطهير وغيرها، ومستوى ثان يتم من خلاله التنسيق مع مصالح الشرطة من طرف مؤسسات المجتمع المدني.

فمن الناحية النظرية، يمثل التنسيق عملية لا غنى عنها في تحقيق تعزيز في حماية البيئة وتطويرها، خاصة في المجال الحضري الذي يشهد الكثير من الحركية والنشاطات الاقتصادية والتجارية، بالإضافة إلى نسب الكثافة السكانية العالية التي تعرفها بعض المناطق الحضرية، ناهيك عن الأحياء الشعبية والبناءات العشوائية المتاخمة لحدود المجال الحضري، حيث يستحيل على مصلحة واحدة أن تغطي كامل المجال الحضري وتعمل على منع حدوث التجاوزات ضد البيئة، هذه التجاوزات التي تؤثر على الحياة اليومية للأفراد من خلال ما تسببه من تشويه لجمالية المدينة.

وكما تمت الإشارة إليه في المقابلات أن التنسيق يتم عن طريق المراسلات الإدارية، المكالمات والاجتماعات، حيث أن هذا التنسيق قد يمثل سلاحا ذو حدين في مواجهة الجريمة البيئية والعمل على الحد من هذه المظاهر التي تخل بالنظام العام وبجمالية المحيط، فمن ناحية، عندما يتم التنسيق بسلاسة بين

[1] تم اعتماد كتاب **(نظرية علم الاجتماع المعاصر)** في الفصل التمهيدي، المقاربة النظرية.

المصالح المعنية فهذا يحقق حماية للبيئة وفعالية لعمل مصالح شرطة البيئة، بينما في أحيان أخرى قد يشكل هذا التنسيق عائقا أمام العمل ويؤدي إلى حالة من التضارب في إنجاز الوظائف وبالتالي تعزيز الفروقات بين الواقع وما هو متوقع من مصالح شرطة البيئة بوجه خاص، والهيئات المختصة بحماية البيئة في المجال الحضري بوجه عام هذا من جهة، ومن جهة أخرى حصر نوع هذا التنسيق واقتصاره على العمل الإداري فقط لا يقدم الإضافة اللازمة لتحقيق الهدف العام الرامي إلى حماية البيئة في المجال الحضري بشكل فعال.

ومن هنا يمكن القول أن هذا الخلل في وظيفية التنسيق يرجع إلى طبيعته الإدارية، حيث لا يجب فهم المسألة من زاوية تنسيق بين هيئة وأخرى، وإنما من واقع الصورة الشاملة للإدارة في الجزائر مهما كان نوعها، مع الأخذ بالاعتبار المشاكل التي تعرفها الإدارة مثل البيروقراطية ومركزية الإدارة وكل ما من شأنه أن يعيق التواصل الفعال بين المؤسسات والهيئات المشتركة.

- **عرض وتحليل نتائج الفرضية الثالثة**

الفرضية الثالثة: " تساهم شرطة البيئة في نشر الوعي البيئي بخطورة الجريمة البيئية لدى المواطن من خلال دورها الاجتماعي في الاشتراك مع مختلف مؤسسات المجتمع المدني".

بناءا على عرض المقابلات السابقة وتحليل المعطيات التي تم تجميعها مع الدراسة الميدانية، فإن مسألة الوعي البيئي مسألة في غاية الأهمية، ليس بالنسبة للبيئة فقط وإنما بشكل عام، حيث عبر **سمير نعيم أحمد** في مستهل تقديمه لنسخة مترجمة لكتاب **الخيال العلمي الاجتماعي** لمؤلفه **رايت ميلز** أن موقف الإنسان من هذا الواقع قبولا أو رفضا، ترسيخا أو تغييرا يعتمد على طبيعة الوعي الذي يملكه الأفراد[1]، حيث أن الأفراد في نهاية المطاف يتفاعلون من الأشياء والمواقف حسب ما تعنيه لهم وحسب درجة وعيهم بها.

حيث أن دور مصالح شرطة البيئة القائم على تعزيز الوعي البيئي ونشره بين أفراد المجتمع الواحد يرتبط بالوظائف الاجتماعية لهذه المؤسسة، حيث لا يقتصر دورها فقط على الردع أو تطبيق الإجراءات القانونية، أو المتابعة والتقصي عن التجاوزات التي تحصل ضد المحيط البيئي في المجال الحضري، فكل مؤسسة تؤدي دورا اجتماعيا أساسه اعتماد مبادئ في الوقاية من الجريمة، خاصة عندما يتعلق الأمر بالمؤسسات الأمنية، فالسياسات الجنائية المعاصرة تتطلب توحيد كل من الجهود العقابية والمساعي التوعوية

[1] رايت ميلز. **الخيال العلمي الاجتماعي**. تر: عبد الباسط عبد المعطي، عادل مختار الهواري. دار المعرفة الجامعية، 1986، ص01.

التي تمثل خطوة استباقية للحد من الجرائم بشكل عام، حيث أن كل من الإجراءات الردعية والتحسيسية تمثل أدوات ضبط رسمي، وأدوات ضبط غير رسمية تعمل على بناء الضبط الذاتي للأفراد بضرورة احترام البيئة الطبيعية والمحافظة على مواردها، بالإضافة إلى الضبط الرسمي القائم على الإجراءات الردعية.

في حين تشير البيانات المتوفرة لدينا من الدراسة الميدانية (المقابلات إضافة إلى الملاحظات التي تم القيام بها) فيما يتعلق بمحور العمل التحسيسي الذي تقوم به مصالح شرطة البيئة، إلى وجود مثل هذا النشاط الذي يعمل على تعزيز الوعي البيئي لدى المواطن من خلال التحسيس بالمخاطر التي تنتج عن مثل هذه الأفعال التي في نهاية المطاف تعود بالضرر على المواطن بالدرجة الأولى، حيث تتمثل مظاهر هذا النشاط في القيام بأيام مفتوحة، التوعوية في الأماكن العمومية بالتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني، المشاركة في الندوات والملتقيات التي تكون على مستوى الجامعات أحيانا.

ورغم النشاطات التوعوية والتحسيسية التي تقوم بها مصالح شرطة البيئة إلا أن جرائم البيئة الواقعة في المجال الحضري لا تزال تشاهد وتلاحظ كالرمي عشوائي للنفايات في الطرقات والأماكن العامة، وعدم احترام مواقيت رمي النفايات، والبناءات الفوضوية والهدم غير المرخص الذي ينتج عنه في كثير من الأحيان مخلفات بناء ينتهي بها المطاف في الأماكن العامة أو في مكبات غير مخصصة لهذا الغرض، فرغم الجهود المبذولة في التوعية يبقى الواقع على حاله.

يكمن الإشكال كما وسبقت الإشارة إليه في مسألة الوعي الإنساني، فموقف الفرد يتحدد حسب طبيعة الوعي وما يعنيه الموقف بالنسبة للفرد، فمجمل تفاعله وسلوكاته ما هو إلا تجسيد للوعي الكامن في الذهن تجاه قضية معينة، وهذا ما يفسر استمرار الأفراد في ممارسة نفس الأفعال السلبية تجاه البيئة في محيطهم الحضري رغم الجهود التي تقوم بها مصالح شرطة البيئة للحد منها ومحاربتها، حيث أن البيئة كمفهوم وكمصلحة جديرة بالحماية لم تتبلور في ذهن الأفراد بالشكل الذي يجعل التعامل معها مختلفا، ناهيك عن أن معظم الأفراد تحصر الجريمة البيئية في التلوث، وهذا تضييق لواسع، حيث أن ردة الفعل تجاه مسألة البيئة لا تخلف نفس ردات الفعل تجاه جرائم معينة، وهذا ما كشفته الدراسة الميدانية حول إقبال المواطن على مثل هذه التظاهرات حيث يكون قليلا وحسب أهمية التظاهرات وما قد تقدمه من إضافة شخصية فقط، تخدم المصالح الخاصة للمواطن بالدرجة الأولى دون اعتبار الأبعاد البيئية.

بالإضافة إلى غياب ثقافة التبليغ لدى المواطن ليس حول الجرائم البيئية فقط، وإنما حول الكثير من الأنماط الإجرامية والسلوكات الانحرافية التي تنتشر في المجال الحضري بشكل عام وتهدد أمن وسلامة

الأفراد كما تؤثر على جودة حياتهم، وهذا في الأخير يدل على غياب أو نقص في التفاعل بين المغيرات الاجتماعية التي تشكل الرابط الاجتماعي كما أشار إليه **هيرشي** في المقاربة النظرية التي تم اعتمادها، والتي ترى أن التكامل بين متغيرات الرابط الاجتماعي (المودة، الالتزام، الاندماج والاعتقاد) يعمل على تعزيز أليات الضبط الاجتماعي خاصة الغير رسمية مما يساعد في التقليل من انتشار المظاهر الإجرامية والانحرافية.

وهذا ما تعززه واحدة من الدراسة التي تم اعتمادها في الإطار النظري كدراسة سابقة، والتي جاءت تحت عنوان **التهديد البيئي، بروز الجريمة البيئية والضبط الاجتماعي للباحثة Tara Shelley**،

التي كشفت الارتباطات الموجودة بين إدراك الأفراد للمخاطر البيئية ووعيهم بها مع زيادة التزامهم بتطبيق قوانين حماية البيئة والعمل على حمايتها والتبليغ عن التجاوزات التي تحصل ضدها، وهو ما يمكن أن نستدل عليه بخصوص النتائج المتوصل إليها حول غياب اهتمام الأفراد بمسائل البيئة، حيث أن إدراك الأفراد بالمخاطر البيئية يبقى بعيدا وغير واضح المعالم والأثار التي قد تنتج عن مثل هذه السلوكات التي تعكس أنانية الأفراد ونقص الوعي لديهم تجاه المحيط البيئي، خاصة وأن الجريمة البيئية كمفهوم تعرف الكثير من الخلط وتضييق نقاطها في مفهوم التلوث الذي لا يتصف بالدقة اللازمة، ففي أغلب الأحيان يكون التلوث نتيجة لأفعال يومية بسيطة يقوم بها الأفراد، حيث لا بد من العمل على ضبط المفهوم بالشكل الذي يساعد على تنمية الوعي وتعزيزه وهو ما ذهبت إليه إحدى النتائج التي توصلت إليها دراسة **(الحماية الجنائية للبيئة للباحث بشير محمد امين)**.

رابعا : النتائج العامة

تقتضي دراسة الواقع الاجتماعي من الباحث اتباع مقاربة معينة في دراسته لهذا الواقع، مقاربة تتحدد بعوامل يمكن أن نوجزها في بعدين، البعد الأول يتعلق بطبيعة الواقع الذي تتم دراسته هنا يبرز جهد الباحث في انتشال هذا الموضوع من المجال العام بما يحمله من افتراضات مسبقة واحكام قيمية الى المجال الخاص واعطاءه طابع سوسيولوجيا قابلا للدراسة والتقصي ، أما البعد الثاني فيتمثل في الموقف الإبستيمولوجي للباحث من هذا الواقع، وبهذا فالباحث يجد نفسه أمام خيارات يفرضها عليه كل من البعدين السابقين، إما اتجاه كمي، كيفي أو مختلط في بعض الحالات.

من المتفق عليه أن الهدف الأساسي من البحوث الكيفية هو التركيز على تحقيق فهم معمق حول الظاهرة محل الدراسة، حيث أن هذا الهدف يتحقق من خلال وصف الواقع المدروس مع التركيز على تفاصيله والسياقات المختلفة التي تمت فيها الدراسة، بالإضافة إلى تفسير الدلائل التي تحملها هذه التفاصيل وكيفية مساهمتها في رسم الواقع وتشكيله.

وكما سبق وأن أشرنا إلى أن دراستنا الحالية تندرج ضمن الدراسات الكيفية التي حاولت فهم عمل أليات مصالح شرطة البيئة في مواجهة الجريمة البيئية استنادا إلى كل من الأبعاد الردعية، التنسيقية والاجتماعية المتمثلة في التوعية والتحسيس، مع ضرورة التشديد على السياق الزماني والمكاني الذي تمت فيه هذه الدراسة، فمن بين ما توصلنا اليه من نتائج نذكر:

عدم ملائمة فعالية الإجراءات الردعية المتخذة ضد مظاهر مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري والحد من تفشيها، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى طبيعة الجريمة البيئية التي تتميز بغياب الارتباط اللحظي بين الفعل والنتيجة مما يجعل مهمة التحقيق والاثبات مهمة يصعب تحديدها.

تتميز الإجراءات الردعية خاصة الشق العقابي منها خاصة فيما يتعلق بالجرائم البيئية بالبساطة وغياب الإجراءات المشددة، حيث تتراوح بين غرامات مالية بسيطة، الحبس المؤقت لفترات زمنية قصيرة، كما أن الصيغة الغالبة لهذه الجرائم تندرج ضمن المخالفات والجنح البسيطة.

رغم وجود تنسيق بين مصالح شرطة البيئة والهيئات المختصة ضمن نطاق المدينة الحضري غير أن هذا لا يمنع من انتشار مظاهر الاعتداء على البيئة في الوسط الحضري، حيث أن اقتصار التنسيق على

الجانب الإداري اضافة الى التأخر في الرد على المراسلات من قبل بعض المصالح من شأنه أن يعطل من فعالية هذا التنسيق، خاصة في حالات تقاعس بعض المصالح والتأخر في الرد على بعض المراسلات.

غياب الوعي البيئي لدى الأفراد رغم ما يتم بذله من مجهودات من طرف مصالح شرطة البيئة، يساهم في نقص فعالية عمل هذه المصالح، حيث يلاحظ هذا النقص في الوعي من خلال نقص إقبال الافراد على التظاهرات التوعوية، غياب ثقافة التبليغ وعدم احترام القوانين واللوائح التي تنظم تسيير النفايات في المجال الحضري للمدينة.

من بين أبرز المعيقات التي تعرفها مصالح شرطة البيئة نجد تلك المرتبطة بعمليات التنسيق الادراي بين مصالح شرطة البيئة والمصالح الرسمية الاخرى ، حيث تتجلى هذه المعيقات في التأخر في الرد على المراسلات ، اضافة الى تعدد الهيئات التي يتم التنسيق معها، في حين نجد معيقات خارجية مثل اتساع المجال العمراني الذي تغطيه وحدات الشرطة وكذا غياب الوعي البيئي لدى المواطن وغياب ثقافة التبليغ ضد التجاوزات التي تقع على البيئة.

كما لا بد لنا من التنويه في الأخير إلى أن مصالح شرطة البيئة وحماية العمران والمحيط الحضري، وباعتبارها من بين مؤسسات المجتمع التي لا يقتصر دورها على جانب واحد فقط، وإنما تعمل على التوفيق بين كل من الجوانب الرسمية باعتبار أنها مؤسسة ذات طابع رسمي، والجوانب غير الرسمية إذا ما أشرنا إلى مساهمتها في العمل الاجتماعي القائم على نشر الوعي البيئي لدى المواطن بضرورة الحفاظ على البيئة واحترام نظافة المحيط، بل وتحفيز الأفراد على العمل على تطوير البيئة بما يتناسب مع حاجات الأجيال القادمة .

الخاتمة

الخاتمة

يشهد العالم اليوم الكثير من التغيرات المتسارعة والمختلفة في جميع جوانب الحياة اليومية ، حيث تعمل هذه التغيرات باستمرار على بناء واعادة بناء المجتمع ، بما فيها الثورة الرقمية وما خلفته من اعادة بناء تصورنا للمجتمع وطبيعة العلاقات السائدة فيه ، اضافة الى خلق مجال افتراضي يوازي العالم الواقعي، غير أن هذه التغيرات تنتج في نفس الوقت الكثير من التحديات التي لا يمكن السيطرة عليها بسهولة ، كما ان التعامل مع هذه التحديات يخلق الكثير من الصعوبات نظرا لتعددها وارتباطها بمظاهر الحياة الاجتماعية ، حيث يمكن ان نعبر عن هذا الواقع بالعيش في مجتمع المخاطرة كما يعبر عنها (اورليش بيك) ، واقع اصبحت المخاطر تشكل تحديا جوهريا ووجوديا لمستقبل الانسان نظرا لطبيعة هذه المخاطر الغير متوقعة مثل التلوث البيئي ، الانبعاثات النووية وتغير المناخ وغيرها من مظاهر الخطر الجديدة التي تختلف بشكل كليا عن المخاطر التي سبق وان واجهتها البشرية في الماضي، بما فيها المشاكل البيئية باختلاف مظاهرها كالتلوث البيئي، الاحتباس الحراري وحتى الجريمة البيئية ذات الطابع المنظم التي تستهدف الموارد الطبيعية ، حيث تتميز هذه المظاهر كونها مخاطر ذات طابع عالمي ولا يمكن في الكثير من الاحيان معرفة تأثيراتها بشكل دقيق اضافة الى شمولية تهديداتها بغض النظر عن الحدود المكانية والزمانية.

تتخذ مسألة البيئة ابعاد متعددة بالغة الخطورة ، تتراوح مخاطرها بين تشويه النسيج الحضاري والقيم الجمالية للمدينة لتصل إلى التهديدات الوجودية التي يخلفها التلوث وغيره من مظاهر الاعتداء على البيئة التي تهدد أمن وسلامة الأفراد على الكوكب، نظرا للتداعيات السلبية التي تخلفها والتي تؤثر على كل الأنساق المشكلة للمجتمع، حيث أضحى التغير المناخي والاحتباس الحراري وانبعاث غازات الكربون بنسب عالية في الجو واقعا نعايشه حاليا، ونلمس تداعياته في تقلبات المناخ والتغيرات التي تطرأ على الكثير من النظم البيئة والتي تخلف كوارث بيئية مدمرة مثل الأعاصير والفياضات الموسمية ومواسم الجفاف التي تضرب الكثير من مناطق العالم، خاصة تلك التي تشهد مسبقا نزاعات مسلحة وأزمات غذاء وغير ذلك، لتضيف إلى هذا الوضع الكارثي الكثير من الصعوبات التي أصبح من الصعب إيجاد حلول فعالة لها.

تعتبر الدراسة الحالية دراسة كيفية كان الهدف من إنجازها محاولة الكشف عن الواقع الذي تعرفه البيئة في الجزائر، والآليات التي تتبعها المؤسسات الأمنية للحد من مظاهر الجريمة البيئية في المجال الحضري ومحاربتها، انطلاقا من كل الأبعاد المشكلة لهذه الأليات والقائمة عليها في مواجهة هذه الظواهر السلبية التي صارت تمثل أهم المسائل المثيرة للنقاش والدراسة على مستوى المحافل الدولية والمحلية.

حيث تم التركيز في هذه الدراسة التي تحمل عنوان " **المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية** " على أحد المؤسسات المجتمعية التي تعمل على مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري والمتمثلة في شرطة البيئة التي تتبع في الغالب الأمن الحضري للمدينة، وهذا وفق مقاربة كيفية سعينا من خلالها لإجابة التساؤل الذي تمثل حول الاليات التي تتخذها مصالح شرطة البيئة لمواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري، وذلك من خلال البحث عن كل من الأليات الردعية المنتهجة لدى هذه المصالح في حال تسجيل تجاوزات وضبط المخالفين، بالإضافة إلى الأليات الاجتماعية التي تتبلور في الدور الاجتماعي لهذه المصالح القائم على نشر الوعي البيئي لدى أفراد المجتمع، بالشكل الذي يجعل منه مدركا لأهمية الحفاظ على البيئة والتداعيات القادمة عن مثل هذه السلوكيات التي تبدو في الظاهر بسيطة غير أن تداعياتها تفوق المجال الزماني والمكاني للفعل هذا من جهة، ومن جهة أخرى العمل على بناء نوع من الضبط الذاتي للأفراد تجاه البيئة في محيطهم الحضري، ضبط يعزز من التزامهم بحماية البيئة والعمل على تطوير وتبني ثقافة التبليغ تجاه المخالفات أو التجاوزات الحاصلة.

في حين أن المجال الحضري يتميز بالكثير من الأنشطة الاقتصادية والتجارية، إضافة إلى تنامي الكثافة السكانية التي تجعل مسؤولية حماية المحيط الحضري مسألة في بالغة التعقيد والصعوبة إذا ما قمنا بحصرها ضمن مؤسسة أو هيئة واحدة، وهو البعد الثالث في دراستنا والذي ركز على العمل التنسيقي بمستوياته المختلفة التي تقوم به مصالح شرطة البيئة.

ورغم أن هذه الأليات المتبعة من طرف مصالح شرطة البيئة والتي تم تناولها ضمن هذه الدراسة تعمل على تغطية الجوانب الأساسية في مسار الوقاية من الجريمة، حيث أن أي استراتيجية في مواجهة الجريمة مهما كان نوعها لا بد لها من التركيز على تطبيق الأليات الردعية والعقابية التي تمثل رد فعل تجاه الجريمة، إضافة إلى الجوانب الاجتماعية التي يمكن اعتبارها كألية استباقية تمنع من وصول المخالفين إلى الفعل عن طريق التوعية والتحسيس بخطورة الفعل الإجرامي، كما أن التنسيق يمثل بعدا يرتبط بضرورة وجود تكامل وظيفي بين مؤسسات المجتمع، فالجريمة وقبل كل شي هي تهديد للمجتمع ككل، وهذا ما يجعل من مواجهتها مسؤولية مجتمعية.

ورغم ما توصلنا من نتائج تشير إلى أن هذه الأليات لا تحقق الفعالية المرجوة منها، بدليل أننا نلاحظ نفس المظاهر المتعلقة بالرمي العشوائي للنفايات، وتلويث المحيط والمجال الحضري للمدينة سواء من قبل الأفراد أو المؤسسات الصناعية والشركات التي تسبب الكثير من التلوث الجوي والمائي، وهذه النقطة تحيلنا

إلى جزئية مهمة وهي أن مسألة البيئة أثيرت بسبب عوامل اقتصادية، وطيلة مسار تطور الاهتمام بها من بداية سبعينات القرن الماضي إلى اليوم صادفت الكثير من المعيقات بسبب اعتبارات اقتصادية، ومنه فلا بد لنا من إدراج البعد البيئي في جميع العمليات الاقتصادية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فنقص فعالية هذه المصالح يرجع في الأساس إلى نقص القاعدة القانونية المتعلقة بحماية البيئة سواء من حيث كثير التشريعات وتداخلها، بساطة العقوبات المطبقة على المخالفين، بالإضافة إلى المشاكل التي تتعلق بالإدارة والتي ينتج عن ضعف التنسيق واقتصاره على طابع إداري بحث، كما أن العامل الرئيس يرجع إلى الفرد، حيث أن غياب الوعي البيئي لدى الأفراد بخطورة المسائل البيئية يجهض كل المحاولات الرامية إلى تعزيز الوعي والتحسيس والتي تقوم بها مصالح شرطة البيئة ضمن أدوارها الاجتماعية.

ومن هنا، وكما هو متعارف عليه ضمن نطاق البحث العلمي أن الدراسات النوعية في علم الاجتماع لا تركز على إثبات صدق الفرضيات وتكذيبها بالقدر الذي تبحث إلى تحقيق وصف الواقع المدروس والعمل على فهم بشكل معمق، وفهم الأسباب والعلل الكامنة وراء هذا الواقع والعمل على تحسينه.

وبالتالي، فهذه الدراسة جاءت استنادا إلى جملة من الدراسات السابقة التي تناولت نفس الموضوع من زاوية مختلفة، فإن دراستنا الحالية قد تمثل انطلاقة جديدة لدراسات أخرى في علم الاجتماع، وذلك وفق مسار تراكمي يمثل أحد الخصائص المميزة للعلم، خاصة علم الاجتماع الجريمة والانحراف لا سيما أن هذا الموضوع قد يمثل مجالا بحثيا جديدا في التخصص.

وبناءا على ما تم التوصل إليها من نتائج، استنادا إلى هذه الدراسة يمكن تقديم بعض التوصيات أو الاقتراحات التي قد تعالج أو تخفف من المعيقات التي تعرف مصالح شرطة البيئة، فمن ناحية الإجراءات الردعية لابد من العمل على تطوير التشريعات البيئية وجعلها أكثر وضوحا وتخصصا، بالإضافة إلى تطبيق سياسات التسامح الصفري في مجال مكافحة الجريمة البيئية، باعتبارها مصلحة جديرة بالحماية لا تقل أهمية عن باقي المصالح.

- تعزيز عمل شرطة البيئة وذلك بالتركيز على إنشاء وحدات مستقلة لها صلاحيات أكثر، إضافة إلى العمل على زيادة الموارد البشرية، وتوفير الإمكانيات اللوجيسيتية، والعمل على تطوير برامج التدريب للتحقيق في هذا النوع من الجرائم.
- أما فيما يتعلق بالعمل التنسيقي فلا بد من العمل على تعزيز هذا التنسيق وفتح المجال للتعاون الدولي في مجال حماية البيئة التي أضحت تندرج ضمن الجريمة المنظمة.

- التركيز على أبعاد جديدة للتنسيق مثل التنسيق في مجال العمل الميداني أثناء التحقيق وعدم جعله مقتصرا على الطابع الإداري.
- العمل على توعية الأفراد من خلال زيادة الاعتماد على الإعلام الأمني وتكثيف نشاطاته خاصة المتعلقة بحماية البيئة.
- تعزيز أدوار المجتمع المدني بمؤسساته المختلفة من خلال إشراكه مع باقي المؤسسات الأمنية وتكثيف نشاطاته التوعية بالشكل الذي يساهم في بناء وعي بيئي للأفراد تجاه البيئة، وعي يتجسد في احترام البيئة، والعمل على حمايتها وتطويرها.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

قواميس ومعاجم

1/مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي. **القاموس المحيط**. ط08. بيروت: مؤسسة الرسالة، 2005.

2/ انتوني غيدنز، فيليب صاتن. **مفاهيم اساسية في علم الاجتماع**. تر: محمود الذوادي. ط01. قطر: المركز العربي لدراسة السياسات، 2018.

3/ ابن منظور. **لسان العرب**، الجزء 15.

4/ أكرم عبد الرزاق المشهداني. نشأت بهجت البكري. **موسوعة علم الجريمة والبحث الاحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون**. ط02. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012.

5/ كريغ كالهون. **معجم العلوم الاجتماعية**. تر: معين رومية. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2021.

كتب

مراجع عربية

6/ معمر نواف الهوارنة. **سيكولوجية الانحراف والجريمة**. ط01. الاردن: دار الاعصار العلمي للنشر والتوزيع، 2018.

7/ مصطفى يوسف كافي. **اقتصاديات البيئة**. سوريا: دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.

8/ الطاهر ابراهيمي. **في سبيل مقاربة سوسيولوجية للبيئة في الجزائر**. ط01. الجزائر: دار على بن زيد للنشر، 2014.

9/ مكاوي ابستام سعيد. **جريمة تلويث البيئة**. ط01. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008.

10/ عدنان يوسف العتوم. **علم النفس المعرفي**. ط01. الاردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2010.

11/ احمد طاهر مسعود. **مدخل إلى علم الاجتماع**. دار جليس الزمان للنشر، 2011.

12/ سيد عبد النبي محمد. **اعادة ابتكار المؤسسات للوصول إلى التميز**. مصر: وكالة الصحافة العربية. 2019.

13/ ميغيل كابريرا. **مفهوم المجتمع في العلوم الاجتماعية**. تر: حسن احجيج. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات، 2022.

14/ عماد الحسبان. ياسر الخزاعلة. **ادارة الشرطة الحديثة وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي**. ط01. الاردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2022.

15/ محمد ابراهيم الطراونة. **اتجاهات المواطن نحو رجل الامن**. الرياض: اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، 2008.

16/ ابراهيم عيسى عثمان. **النظرية المعاصرة في علم الاجتماع**. ط01. الاردن: دار الشروق، 2008.

17/ فيليب جونز. **النظريات الاجتماعية والممارسة البحثية**. تر: محمد ياسر الخواجة. ط01. مصر: العربية للنشر والتوزيع، 2010.

18/ احسان محمد الحسن. **النظريات الاجتماعية المتقدمة دراسة تحليلية في النظريات الاجتماعية** المعاصرة. ط03. الاردن: دار وائل للنشر، 2015.

19/ مصطفى خلف عبد الجواد. **نظرية علم الاجتماع المعاصر**. ط02. الاردن: دار المسيرة، 2011.

20/ سليمان بن قاسم الفالح. **الضبط الاجتماعي مفهومه وابعاده والعوامل المحددة له**. ط01. السعودية: العبيكان للنشر والتوزيع، 2020.

21/ محمد شحاتة ربيع وأخرون. **علم النفس الجنائي**. القاهرة: دار غريب للنشر والتوزيع. دس.

22/ معن خليل العمر. **الضبط الاجتماعي**. ط01. الاردن: دار الشروق، 2006.

23/ بول روبنس. جون هينتز. **البيئة والمجتمع**. ط01. تر: خالد مفتاح. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2017.

24/ عبد الله الخريجي. **علم الاجتماع الديني**. ط2. المملكةالعربية السعودية: رامتان، 1990.

25/ الجيلالي عبد السلام ارحومة. **حماية البيئة بالقانون**. ليبيا: المكتبة القانونية، 2000.

26/ تيم نيوبرن. **علم الجريمة**. تر: أسماء عزب. مؤسسة هنداوي للنشر، 2023.

27/ فتوح عبد الله الشاذلي. **اساسيات علم الاجرام والعقاب**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009.

28/ بسام محمد أبو عليان. **الانحراف الاجتماعي والجريمة**، ط03، 2016.

29/ معتصم تركي الضلاعين واخرون. **علم الجريمة المفهوم، العقاب، الوقاية**. ط01. الاردن: دار الخليج للنشر والتوزيع، 2021.

30/ عبد الله، فضل الربيعي. **التغير الاجتماعي مقدمة في المفهوم والنظرية**. العراق: بيت الحكمة، 2020.

31/ فليب كابان، جان فرانسوا دورتيه. **علم الاجتماع من النظريات الكبرى إلى الشؤون اليومية اعلام وتواريخ وتيارات**. تر: اياس حسن. ط01، سوريا: دار الفرقد، 2010.

32/ معن خليل العمر. **التفكك الاجتماعي**. ط01. عمان: دار الشروق. 2005.

33/ صلاح الدين أحمد الجماعي. **الاغتراب النفسي الاجتماعي وعلاقته بالتوافق النفسي والاجتماعي**. ط01. عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2010.

34/ مصلح الصالح. **النظريات الاجتماعية المعاصرة وظاهرة الجريمة في البلدان النامية**. ط01. عمان: مؤسسة الوراق، 2000.

35/ سحر فؤاد مجيد. **الجرائم المستحدثة دراسة معمقة ومقارنة في عدة جرائم**. ط01. مصر: المركز العربي للنشر والتوزيع، 2019.

36/ عبد الكريم خالد الردايدة. **الجرائم المستحدثة واستراتيجية مواجهتها**. ط01. عمان: دار الحامد للنش والتوزيع. 2013.

37/ محمد الامين البشرى. **التحقيق في الجرائم المستحدثة**. ط01. الرياض: جامعة نايف للعلوم الامنية. 2004.

38/ اسامة الخولي. **البيئة وقضايا التنمية والتصنيع دراسات حول الواقع البيئي في الوطن العربي والدول النامية**. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2002.

39/ الفي عادل ماهر. **الحماية الجنائية البيئية**. مصر: دار الجامعة الجديدة. 2009.

40/ كريستيان بارينتي. **مدار الفوضى تغير المناخ والجغرافيا الجديدة للعنف.** تر: سعد الدين فرنان. الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2014.

41/ سارة البلتاجي. **الأمن الاجتماعي الاقتصادي والمواطنة الناشطة في المجتمع المصري.** ط01. قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016.

42/ محمد ذياب النسعة. **مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تعزيز المشاركة السياسية.** عمان: دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، 2023.

43/ معن خليل عمر. **علم المشكلات الاجتماعية.** ط01. عمان: دار الشروق، 2005.

44/ كاظم المقدادي. **حماية البيئة البحرية.** مركز الكتاب الاكاديمي، 2016.

45/ ياسر عثمان أبو عمار. **الاعلام الامني والامن القومي بين النظرية والتطبيق.** ط02. الخرطوم: دار نون والقلم للنشر والتوزيع، 2020.

46/ حسن احجيج. جمال فزة. **البحث الكيفي في العلوم الاجتماعية نظريات وتطبيقات.** ط01، فضاء ادم للنشر والتوزيع، 2019.

47/ ربحي مصطفى عليان. **البحث العلمي أسسه مناهجه وأساليب اجراءاته.** الاردن: بين الافكار الدولية،

48/ محفوظ جودة. **اساليب البحث العلمي في ميدان العلوم الادارية.** الاردن: دار زهران للنشر والتوزيع، 2012.

49/ بوب ماتيوز. ليز روس. **الدليل العملي لمناهج البحث في العلوم الاجتماعية.** تر: محمد الجوهري. ط01. القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2016.

50/ موريس انجرس. تدريبات منهجية. تر: بوزيد صحرواي واخرون. الجزائر: دار القصبة للنشر، 2006.

51/ رشيد زرواتي. **منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية اسس علمية وتدريبات.** الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2004.

52/ جمال معتوق. **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي.** ط01. القاهرة: دار الكتاب الحديث. 2012.

53/ سوتيريوس سارانتاكوس. **البحث الاجتماعي.** تر: شحدة فارع. ط01. قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات. 2017.

54/ ماهر أبو المعاطى علي. **الاتجاهات الحديثة في البحوث الكمية والبحوث الكيفية ودراسات الخدمة الاجتماعية.** ط01. مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2014.

55/ جوني دانييل. **اساسيات اختيار العنية في البحوث العلمية مبادئ توجيهية عملية لاجراء اختيارات العينة البحثية.** تر: طارق عطية عبد الرحمان. المملكة العربية السعودية: مركز البحوث، 2015.

56/ فضيل دليو. **البحوث الكيفية اجراءات تطبيقية.** ط01. الجزائر: منشورات الفا، 2023.

مراجع أجنبية

57/ Larry J Sigel. **Criminology**. Ed: 09. Canada: Thomson wadswoth , 2006.

58 / Rob White, Diane Heckenberg. **Green Criminology an introduction to the study of environmental harm**. Ed: 01. New York: Rutledge, 2014.

59 / Eamon Carrabin. **Criminology a sociological introduction**. Ed: 02. Rutledge, 2009,

60/ John W Creswell. **Research design qualitative ,quantative, and mixed methods approaches**. 03 ed. USA: Sage poblications,2009, P04.

رسائل علمية

61/ بشير محمد امين. الحماية الجنائية للبيئة. اطروحة دكتوراه علوم قانونية، الجزائر، 2016.

62/ فيصل بوخالفة الجريمة البيئية وسبل مكافحتها في التشريع الجزائري. أطروحة دكتوراه. جامعة باتنة، الجزائر، 2017.

63/ صباح حواس. التلوث البيئي واثره على الامن الانساني. اطروحة دكتوراه، الجزائر، 2020.

64/ دعموش فاطمة الزهراء. الجريمة الايكولوجية الدولية مساس بحق الانسان في البيئة. اطروحة دكتوراه، الجزائر، 2019.

65/ نجيب بوالماين. الجريمة والمسألة السوسيولوجية دراسة بأبعادها السوسيوثقافية والقانونية. اطروحة دكتوراه علم اجتماع تنمية الجزائر، 2008.

66/ صالحة شعيب امحمد عثمان. بعض القيم وعلاقتها بالسلوك البيئي. رسالة ماجستير، جامعة بنغازي، 2012.

67/ Debora Urano. Tourism and environmental crimes: a critical analysis of the environmental impact of tourism through the lenses of green criminology. Federal university of Rio Grande de Norte. Brazel. 2022.

68/ Rafael Wolff. Environmental crimes and imprisonment: does prison work to prevent and punish environmental criminals?. USA: Pace university, 2016.

69/ Tara O'Connor Shelley. Environmental threat, environmental crime salience .and social control. USA: florida university, 2006

مقالات علمية

70/ فتاش نورة. التغير الاجتماعي وعلاقته بالجريمة الجرائم المستحدثة نموذجا. مجلة العلوم القانونية والاجتماعية. المجلد 06، العدد 03، 2021.

71/ فدوى فرحات دربي. الاتجاهات البيئية للشباب وعلاقاتها ببعض المتغيرات الديموغرافية. مجلة بنغازي العلمية، العدد 01، 2011.

72/ عبد القادر بلعابد، لحبيب بن عربية. مساهمة التربية البيئية في تشكيل الوعي البيئي دراسة ميدانية على تلاميذ مرحلة التعليم الثانوي. العدد08، مجلة التنمية البشرية، 2017.

73/ بن فرج زوينة، بورابة ايمان. دور الشرطة البيئية في حماية البيئة ومحاربة التلوث البيئي في اطار التنمية المستدامة دراسة تجارب الول المجاورة. مجلة ابحاث ودراسات التنمية. الملجد 10، العدد 01، 2023.

74/ ساعد هامش. سوسيولوجيا البيئة في ظل المدارس النظرية والاتجاهات المفسرة. الباحث الاجتماعي، العدد 13، 2017.

75/ عائشة سلمة كحيلي. السياسات البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الادوات المستخدمة. مجلة الباحث. 2018.

76/ فضيل دليو. المؤسسات الايكولوجية والتكنولوجيا البيئية. مجلة دراسات في علم اجتماع المنظمات. المجلد 10، العدد 01، 2022.

77/ ابراهيم بن عبد الله القوديجري. الحماية الجزائية للبيئة في الانظمة السعودية. المجلة العربية للنشر العلمي، العدد 32، 2021.

78/ بن يوسف القنيعي. الجريمة البيئية في قانون العقوبات الجزائري. مجلة صوت القانون. الجزائر، المجلد الخامس، العدد 01، 2018.

79/ سليم أحمد المصمودي. الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة: كيف تتجد المقاربات الكلاسيكية في العصر الرقمي. المجلة العربية لعلوم الادلة الجنائية والطب الشرعي. العدد 04، 2022.

80/ هشام بلايسة، لامية خولوفي. الجريمة والمجتمع مفاهيم ونظريات بعض الاسقاطات على المجتمع الجزائري مجلة الابراهيمي للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 10.

81/ عبد الله فالح العجمي، على أحمد الزين. تفعيل دور إدارة الشرطة البيئية في مواجهة مشكلة التلوث البيئي في دولة الكويت. مجلة الدراسات والبحوث البيئية، العدد 07، 2017.

82/ مزيود صايفي. دور شرطة العمران في حماية البيئة.

قوانين ومراسيم

83/ الامانة العامة للحكومة الجزائرية. قانون العقوبات الجزائري، 2015.

84/ المادة 03 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة.

85/ الامانة العامة للحكومة. المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المؤرخ في 27 جويلية 2015، المتضمن كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية اوالمستدامة.

86/ مديرية الأمن الوطني. القرار رقم 4135 المؤرخ في 21-07-1991.

مواقع الكترونية

87/ هيئة الامم المتحدة للبيئة. مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، البرازيل 1992، un. org/ar/conferences/environment/rio1992

Un. org/ar/conferences/environment/newyork1997

88/ قمة الألفية 6-8 سبتمبر 2000، نيويورك un. org/ar/conferenes/environment/newyork2000

89/ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، 26 أوت-04 سبتمبر 2002، جوهانسبرج. Un. org/ar/conferences/environment/johannsburg2002

90/ مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 20-220 جوان 2012، ريو دي جانيرو. un. org/ar/conferences/environment/rio2012

91/ تقرير الامم المتحدة. استكهولم بعد 50 عاما: عافية الكوكب من أجل ازدهار الجميع مسؤوليتنا فرصتنا، استوكهولم 2-3 حزيران، 2022.

92/ الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة https: //cndrb. dz/presentation-du-centre/

الموقع الرسمي لوزارة البيئة والطاقات المتجددة https: //and. dz/presentation/apropos/

https: //cte. univ-setif2. dz/moodle/mod/book/tool/print/index. php?id=13128

93/ Interpol. Environmental security. fact sheef, 2018.

94/ برنامج الامم المتحدة، يوم تاريخي في حملة دحر التلوث البلاستيكي، مارس 2022.

95/ مجلة التنمية والبيئة. العدد 268، جوان 2020.

الملاحق

الملحق رقم 1: نموذج يوضح الحصيلة الشاملة لعملية البرق 2022

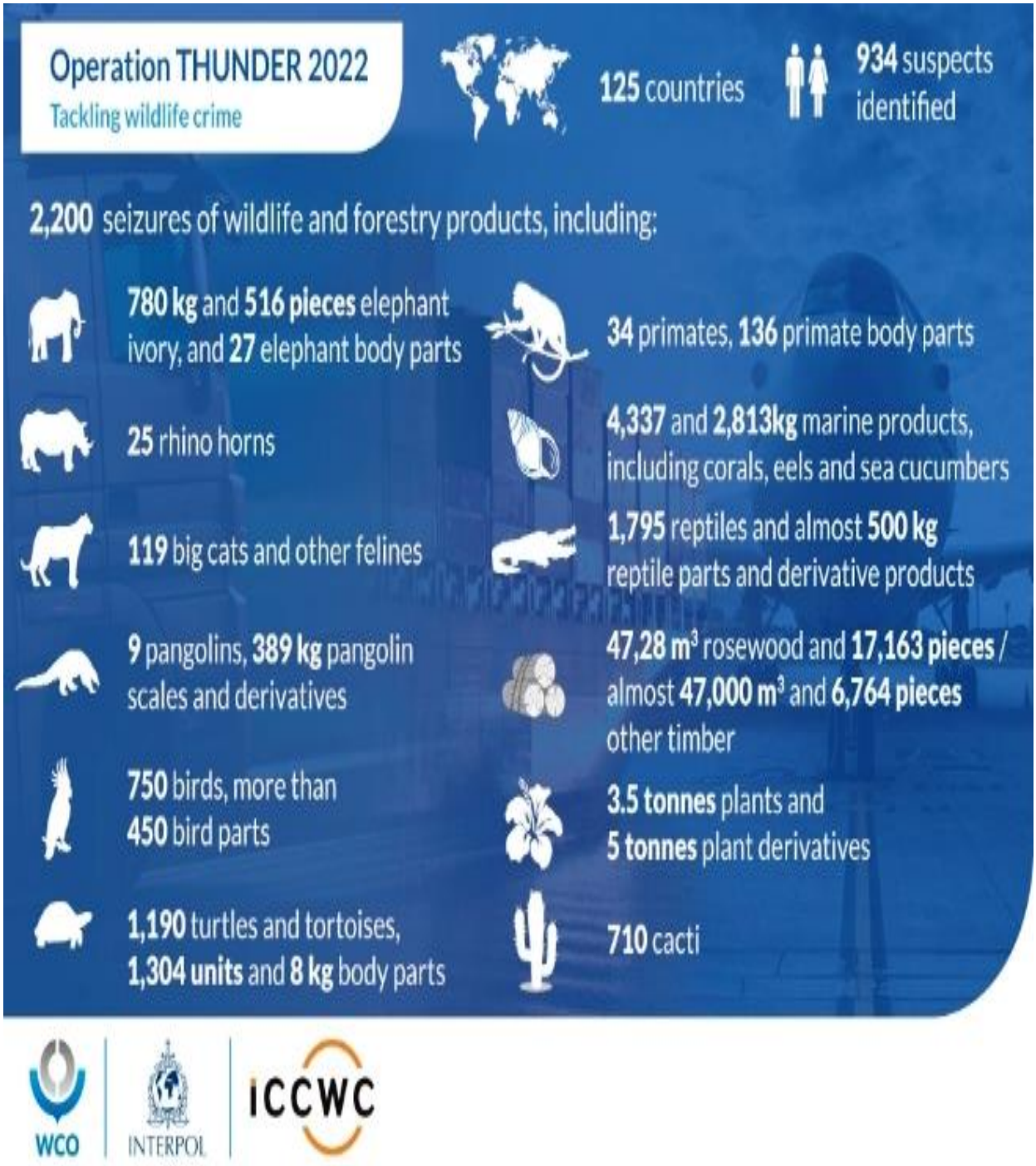

الملحق رقم 2: نماذج من النشرات الإعلانية المستخدمة من قبل الإنتربول

الملحق رقم 3: نموذج تفصيلي لأحد المطلوبين من قبل الإنتربول

الملحق رقم 4: نموذج لدليل المقابلة المعتمد في الدراسة

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم علم الاجتماع

عنوان الدراسة

المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية

دراسة ميدانية على مستوى مصالح الشرطة البيئية بالجزائر

دليل مقابلة موجه لأفراد مصالح شرطة البيئة بهدف انجاز بحث علمي

اعداد الطالب **إشراف**

محمد البعة **أ.د يوسف جغلولي**

المحور الاول : بيانات عامة حول العمل

1/هل بالإمكان وصف طريقة العمل الاعتيادية لأفراد شرطة البيئة ؟

2/ما هي المظاهر السائدة للجريمة البيئية في المحيط الحضري ؟

المحور الثاني : بيانات حول الاجراءات الردعية

3/ هل تصدر هذه الافعال الاجرامية عن شخص معنوي (مصانع وشركات) أم شخص طبيعي (أفراد) ؟

4/هل تؤثر طبيعة الشخص مرتكب الجريمة (معنوي ، طبيعي) على سير إجراءات التحقيق ؟

5/اذا كان بنعم ، كيف يؤثر ذلك ؟

6/ ما هي الاجراءات الردعية المعمول بها في حال ارتكاب جرائم بيئية ؟

7/ هل ترى أن هذه الإجراءات ذات فعالية في تحقيق حماية للبيئة ؟

المحور الثالث : بيانات حول التنسيق

8/هل هناك تنسيق قائم بين هيئات رسمية ومصالح شرطة البيئة ؟

9/اذا كان "بنعم" فيما تتمثل هذه المؤسسات ؟

10/كيف يتم هذا التنسيق ؟

11/ هل ترى أن الطريقة التي يتم بها هذا التنسيق تساهم في حماية البيئة ؟

المحور الرابع : بيانات حول نشر الوعي البيئي

12/هل لشرطة البيئة دور في العمل التوعوي والتحسيسي بمخاطر الاعتداء على البيئة ؟

13/فيما تتمثل مظاهر هذا النشاط التوعوي ؟

14/هل تحظى مثل هذه الفعاليات بإقبال المواطنين ؟

المحور الخامس : بيانات اضافية

15/في نظرك ، كيف تقيم عمل مصالح شرطة البيئة في الجزائر ؟

16/ ما هي النقائص والعراقيل التي تعيق عمل شرطة البيئة ؟

الملحق رقم 5: تصريح القيام بدراسة ميدانية على مستوى امن ولاية عين الدفلى

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الداخلية و الجماعات المحلية
و التهيئة العمرانية
المديرية العامة للأمن الوطني
أمن ولاية عين الدفلى
رقم : 6965 /أو/أوع د/م ! /24

عين الدفلى في: 12 نوفمبر 2024

السيد:
مدير جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

الموضوع: ف/ي المساعدة في انجاز مذكرة الدكتوراه.
المرجـــع: مراسلتكم رقم: 2024/191 بتاريخ: 2024/10/06

تبعا لمراسلتكم المشار إليها في المرجع، المتضمنة إلتماس مساعدة المسمى/ **البعة محمد** ، **طالب دكتوراه** بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة، تخصص "علم اجتماع الجريمة و الإنحراف" (بصدد التحضير لإنجاز مذكرة التخرج لنيل شهادة الدكتوراه LMD بعنوان "المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية ")، للحصول على معطيات و إحصائيات حول جهود فرقة شرطة العمران و حماية البيئة لمواجهة الجرائم البيئية.

يشرفنا إخطار مصالحكم (نيابة رئاسة الجامعة للعلاقات الخارجية و التعاون والتنشيط و الإتصال و التظاهرات العلمية)، أن مصالحي استقبلت الطالب و أفادته بالمعطيات و الإحصائيات الملتمسة من طرفه.

نائب رئيس أمن ولاية عين الدفلة
أول للشـــرطـــة
أحمـــد نـــش

الملحق رقم06 : تصريح للقيام بالدراسة الميدانية على مستوى ولاية تيبازة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الداخلية والجماعات المحلية
والتهيئة العمرانية
المديرية العامة للأمن الوطني
أمن ولاية تيبازة
مكتب الاتصال
الرقم: 73 / أو / أو ت/م إ / 24 تيبازة في: 2024/11/28

تعهد

أنا الممضي أسفله السيد (ة):البعة محمد .

تاريخ ومكان الازدياد:1993/02/14 ببومدفع .

الساكن (ة) بـ: حي الجبابرة بلدية حمام ريغة ولاية عين الدفلى.

الحامل (ة) لبطاقة الهوية رقم: 115913352 الصادرة عن: بلدية حمام ريغة.

بتاريخ:2019/10/08.

أتعهد انه وبطلب مني قمت بتاريخ اليوم: 2024/11/28، بمقابلة محافظ الشرطة طواهرية نسيم رئيس فرقة شرطة العمران و حماية البيئة بأمن ولاية تيبازة، ، وهذا قصد إدراجها في مذكرة التخرج لنيل شهادة الدكتوراه علم الاجتماع الجريمة و الانحراف.

كما أتعهد بالتقيد بالسر المهني للمديرية العامة للأمن الوطني، مع استغلال المعلومات المقدمة لي لغرض علمي بحت، وعدم نشرها سواء بالصحافة المكتوبة، أو الالكترونية، كما سأوافي سيادتكم بنسخة (01) من مذكرة التخرج بعد مناقشتها، ليتم استغلالها من طرف مصالحكم.

إمضاء المعني

ملخص:

تندرج دراسة موضوع المؤسسات المجتمعية في مواجهة الجريمة البيئية ضمن مداخل البحوث الكيفية خاصة في مجال علم اجتماع الجريمة والانحراف، حيث هدفت إلى البحث عن الأليات التي تتبعها مصالح الشرطة البيئية في مواجهة مظاهر الجريمة البيئية المتعلقة بالمجال الحضري، من خلال التركيز على دراسة الأليات الردعية والاجتماعية التي تتبعها هذه المصالح لتحقيق أهدافها، هذا بالإضافة إلى وصف أليات العمل المتبعة، مع التركيز على أهم العراقيل الخارجية التي تقف حائلا أمام ضمان فعالية الأليات المتبعة في مواجهة الجريمة البيئية، في حين تمثلت الاجراءات المنهجية للدراسة في اعتماد المنهج الوصفي التحليلي مع الاعتماد على كل من الملاحظة والمقابلة كأدوات لجمع البيانات وفق ما تتطلبه المقاربة الكيفية المتبعة في دراسة الموضوع .

ومن بين النتائج التي تم التوصل اليها نذكر: نقص فعالية الإجراءات الردعية المتخذة ضد مظاهر مواجهة الجريمة البيئية في المجال الحضري والحد من تفشيها، تتميز الإجراءات الردعية خاصة الشق العقابي منها خاصة فيما يتعلق بالجرائم البيئية بالبساطة وغياب الإجراءات المشددة، غياب الوعي البيئي لدى الأفراد رغم ما يتم بذله من مجهودات من طرف مصالح شرطة البيئة، يساهم في نقص فعالية عمل هذه المصالح.

الكلمات المفتاحية: جريمة، بيئة، جريمة بيئية، وعي بيئي، مؤسسات مجتمعية، شرطة بيئية

Résumé :

L'étude du sujet des institutions sociales face à la criminalité environnementale s'inscrit dans les approches de recherché qualitative, en particulier dans le Domain de la sociologie de la crime déviance. Elle vise à explorer les mécanismes utilisez par les services de police de l'environnement pour lutter contre les manifestations de la criminalité environnementale en milieu urbain. L'étude se concentre sur l'analyse des mécanismes dissuasifs et sociaux mis en place par ces services pour atteindre leurs objectifs. Elle décrit également les mécanismes de travail utilisez et met l'accent sur les principaux obstacles internes et externes desdits mécanismes dans la lutte contre la criminalité environnementale. Les procédures méthodologiques de cette étude ont été élaborées dans le cadre d'un approche analytique et descriptive , mobillisant à la fois l'observation et l'entretien comme principaux outils de collecte des données,confromément aux exigences de l'approche qualitative adoptée pour l'examen de l'edute.

Parmi les résultats obtenus, il convient de mentionner les suivants : L'insuffisance de l'efficacité des mesures de dissuasion mises en place contre la criminalité environnementale en milieu urbain, ainsi que la néccesité de réduire sa propagation. Les mesures de dissuasion, en particulier dans leur dimension punitive relatives aux infractions environnementales, se distinguent par leur caractere limité et par l'absence de dispositids réellement contraignants. L'insuffisance de la sensibilisation environnementale au sein de la population, malgré les efforts déployés par la Police de l'environnement, constitue un facteur limitant l'efficacité de ces services.

Les mots clés: crime, environnement, crime environnemental, conscience écologique, institutions sociales, police de l'environnement.

Abstract:

The study of the topic of social institutions in the face of environmental crimes falls within the qualitative research approaches, especially in the field of the sociology of crime and deviance. It aimed to explore the mechanisms used by environmental police services to combat the manifestations of environmental crime in the urban area. The study focuses on analyzing the deterrent and social mechanisms used by these services to achieve their objectives. It also describes the working mechanisms used and focuses on the main external obstacles that hinder effectiveness of the mechanisms used in combating environmental crime. The methodological procedures of this study were developed within the framework of an analytical and descriptive approche.drawing on both observation and interview as the primary data collection tools, in accordance with the requirements of the qualitative approche adopted to examine the research problem.

Among the findings obtained, the following should be highlighted: The insufficient effectiveness of deterent measures implemented against environmental crime in urban areas, along with the need to curb its spread. Deterrent measures, particularly their punitive dimension, with regard to environmental offenses, are characterized by their limited scope and the absence of genuinely stringent mechanisms. The insufficient environmental awareness among the population , despite the efforts undertaken by the environmental police, represents a factor that limits the effectiveness of these services.

Keywords: crime, environment, environmental crime, environmental awareness, community institutions, environmental police.